

سبيل الهداية في علم الدراية

و

الفوائد الرجالية

المولى علي الخليلي الرازي النجفي

(١٢٢٦-١٢٩٧هـ)

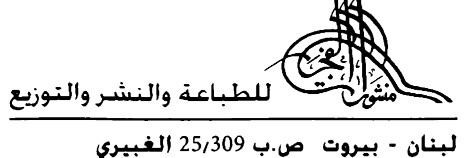
تقديم وتحقيق

السيد محمود المقدس الغريفي


سبيل الهداية في علم الدراية
و
الفوائد الرجالية

الطبعة الأولى

١٤٣٠ هـ - ٢٠١٠ م



لبنان - بيروت ص.ب 25/309 الغبيري
تلفاكس : 541980 1 961+ خليوي ، 03/445510
e-mail:alfajrb@yahoo.com

سبيل الهداية في علم الدراية

و

الفوائد الرجالية

المولى علي الخليلي الرازي النجفي

(١٢٢٦-١٢٩٧هـ)

تقديم وتحقيق

السيد محمود المقدس الغريفي

منشورات الفجر



الإهداء

إلى معلمي الأول...

إلى مؤدبي الأول...

إلى مقتداي الأول...

إلى صاحب النَفَس الطاهر، الذي لم يبعه للظالمين على شدة بطشهم.

إلى صاحب الكلمةَ الصادقة، التي لم تُجيّر إلا لله برغم حصار الأشرار.

إلى صاحب الصورة النقية، التي لم تلوثها شاشات الطغاة مع قسوتهم.

إلى الذي لم يُداهن، ولم يُهادن، ولم يكن انتهازيا...

إلى مَنْ اقلق الطواغيت وأربكهم، بمنبره ومواقفه الجهادية، فتربصوا به الدوائر.

إلى الذي نشأ وعاش واستشهد على خطى أهل البيت عليهم السلام، ثابتا على المبدأ والعقيدة، هدفه رضا الله، وشعارُهُ: كلمةُ الله هي العليا.

إلى الذي أعطى كل ما لديه للناس، فأحبه قوم، وقدّسه آخرون، وثقل على الطغاة والانتهازيين.

إلى راعي منبر الحسين عليه السلام أيام بغداد الداجية، بِسُحُبِ البغي والتعسف، والمُبَشر بصحبة الحسين عليه السلام، والمستشهد على نهج الحسين عليه السلام.

إلى القلب الكبير الذي وسع كل الناس، فعاش خالدا في قلوب الناس.

إلى مَنْ آمن بالعراق وطنا، وبالعدل حاكما، وبالأخوة تعايشا.

إلى الـذي زهد بإغـراء المحتل، ورفض إغواءه، فيئِسَ منه، فاشـترى صور غيره.

إلى شيخ علماء بغداد، ونقيب أشرافها، وثقتها، والصادح بالحق فيها، وموئل اطمئنان أهلها.

إلى مَنْ استشهد وهو في طريقه إلى الله عز وجل، طاهرا، نقيا، زكيا.

إلى مَنْ استشهد بأياديّ الغيّ الأموية الآثمة...

أيادي الخوارج الغادرة...

أيادي البعث الفاجرة...

التـي ثُكِلَت بدمـه الأرامل، وايتمت باستشـهاده الأيتـام، وفُجِعَتِ الأنام...

إلى مَنْ بكته الدموع، ورثته القلوب، ونعاه العالَم، وشيعته الجموع...

إلى سيد شهداء الأسرة الغريفية وعميدها...

إلى الشـهيد السـعيد سـماحة حجة الإسـلام والمسـلمين السيد كمال الدين المقدس الغريفي (قدست نفسه الزكية)...

إلى والدي الشهيد المقدس...

أهدي هذا الجهد المتواضع.

المُحقق

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على نور الهُدى، الهادي الأمين سيّدنا وحبيبنا مُحَمَّد صلى الله عليه وآله، وعلى آله مصابيح الدُجى وسُفُن النجاة الهُداة الميامين، وعلى أَصحابهم راكبي سفينتهم، والسالكين منهاج شرعتهم، و المستضيئين بنورهم، إلى يوم الدين، وبعدُ:

إنّ من أهمّ الحوادث في تاريخ العلم في الإطار الشيعيّ الإمامي، وأبرز التحوّلات فيه بُرُوز رؤىً عند مجموعة من العلماء الأعلام، ترمي إلى خصوص التمسّك بالأخبار الواردة عن أهل البيت عليهم السلام والوقوف عليها، دونَ الحاجة إلى درايتها، ودراسة رجال أسنادها، والإعراض عن تأصيل الأصول الفقهيّة وقواعدها، بدعوى أن أغلب مواضيع هذه العلوم من العلوم المستحدثة، وعليه يجب الاقتصار على خصوص ما ورد عن الأئمّة عليهم السلام والسلف الصالح المعاصرين لهم عليهم السلام، وغير هذا من الآراء، حتّى عرفوا بالأخباريين.

فإنّ ما حدث بعدَ القرن العاشر الهجريّ وما تلاه - من مناظرات

ومناقشات، ونقض وإبرام، وتساؤلات وردود، بينَ علمائنا الأصوليّين، وبين الأخباريين، ربّما تجاوز بعضها حدود اللياقة الأدبيّة والعلميّة - أدّى إلى نشاط الحركة العلميّة ونهوضها في الجملة، بسبب اختلاف الآراء وتصادم الأفكار، وتعدّد التصوّرات وتلاقحها ممّا أثمر دراسات قيّمةً، وبحوثاً عميقةً، خصوصاً في علم أصول الفقه، ويعضده علم الدراية والرجال الذي يهمّنا البحث عنه .

وفي القرن الثاني عشر والثالث عشر للهجرة ألقى الوحيدُ البهبهانيّ المُتوفّى سنة ١٢٠٦هـ ظلاله على الحوزات العلميّة ببحوثه الفريدة، وآرائه السديدة، وطروحاته الجديدة، في أصول الفقه، والتي أذعنَ لها الكثير في أوج الأزمة العلميّة وعمقها بين الأصوليّة والأخباريّة، وفي مركزه العلميّ ومحلّ نشاطه كربلاء المقدّسة، ولا يقلّ دوره في علم الدراية والرجال عن أصول الفقه، حيث كان مميزا ورائدا في أطروحاته وآرائه فيهما، خصوصاً في تعليقته على كتاب (منهج المقال في علم الرجال) للميرزا الأسترآبادي، إذ أنّها أخذت مساراً رياديا واسعاً، وأضحت موضع النقض والإبرام، والشرح والتوضيح، والتأييد والتعليق عليها من معظم الفقهاء والرجاليّين، واعتبرت خاتمةً لما سبق، وفاتحةً لما استقبل، في علم الدراية والرجال، بل أصبحت في تلك الأيّام، إلى ما يقارب عصرنا هذا محوراً في الدروس والإشكال والتعليق في هذا العلم، حتّى عُدّ المحقّق الوحيدُ البهبهانيُّ المجدّدَ على رأس المائة الثالثة عشرة للهجرة.

ومن هُنا تجد أثر آرائه وطروحاته واضحاً على آراء معاصريه،

وطلاّبه، وتلاميذ طلاّبه، ومَن بعدَهم.

والمصنّف الخليليّ في كتابه هذا، ليس بدعاً عن أولئك، حيث تجد لآراء الوحيد البهبهانيّ أثرها الواضح في الكتاب، من الاعتماد، والاقتباس، والإشكال، والردّ، والتأييد، والتعليق، وغير ذلك.

على أنّ هذا الكتاب يحتوي على فروع كثيرة، وآراء مختلفة، وأقوال متعدّدة، من مصادر متنوّعة، حديثيّة ورجاليّة، وأصوليّة وفقهيّة، مما أضفى على الكتاب أهمية عالية، ومادة علمية راقية، في موضوع علميّ الدراية والرجال، وكأنه أُعِدَّ منهجا دراسيا لطلبة العلوم الدينية في الحوزات العلمية الشريفة، وهذا ما دفعني لاختياره للتحقيق، والعمل على إخراجه للنور، حتى يستفيد منه الطلاب والدارسين، ويكون عونا لهم في دراسة هذين العِلميّن، والتوسع في مباحِثهما، لاسيما في الحوزات العلمية الشريفة.

فشمّرت عن ساعد الجد والاجتهاد، وجلّتُ في المصادر والمراجع التي اعتمد عليها المصنف في هذا الكتاب، فكان عليّ استخراج النصوص وتحقيقها مع كثرة الأقوال والآراء، وإرجاعها إلى مصادرها مع اختلافها وتنوعها، وتقويم النص وتثبيت المتن الصحيح، مع اختلاف نسخ الكتاب وتعددها، ولكل ناظر عين.

وهذا جهدٌ ليس بالهيّن واليسير، مع كثرة التزاماتي وانشغالي ما بين الدرس والتدريس، مع شدّة تأزّم الوضع السياسيّ والاجتماعيّ والخدميّ في بلدنا العزيز العراق، وما يحيطه من ملابسات شديدة التعقيد ما بين العراق، والعرب، والمسلمين، والغرب من جهة، وما بين الأعداء والأصدقاء، من

داخل العراق وخارجه، من أبناء شعبه والطارئين عليه، من جهة أخرى.

نسأل الله أن يكشف هذه الغُمّة عن هذه الأمّة بظهور راعيها ومنقذها صاحب العصر والزمان (عجّل الله تعالى فرجه الشريف).

إنّ تحقيق الكتب التراثيّة يحتاج إلى تفرّغ تامٍّ لطالب العلم، وهذا قد يعرقل مسيرته في التحصيل، إلاّ أنّ يحصر عمله التحقيقي في أوقات الفراغ، وأيّام التعطيل، فإنّ فيه غاية الفائدة، وخصوصاً إذا احتاج طالب العلم إلى توسعة آفاقه في علم مّا، والتوسّع والإحاطة فيه، لأنّ في تحقيق الكتب التراثيّة لطالب العلم خصوصاً ثمرتين:

إحداهما: إحياء التراث الإسلامي وخصوصاً تراث أهل البيت عليهم السلام من الاندثار والضياع.

والأخرى: التوسّع في الاطّلاع على آفاق بعض العلوم، والوقوف على مداركها وأصولها، وهذا كان هدفنا من تحقيق هذا الكتاب.

والحمد لله أولاً وآخراً على ما أولانا من نعمه، وسهّل قصدنا بمنّه، وفتح لنا أبواب فضله، فهو نعم المولى ونعم النصير، وغاية رجائي ومنتهى مناي.

وآخر دعوانا أنّ الحمد لله ربّ العالمين.

السيّد محمود المُقدّس الغُريفيّ
النجف الأشرف
غرّة شهر ربيع المولد ١٤٢٨هـ

ترجمة المصنّف[١]

هـو المولى[٢] الحاجّ عليّ ابن الميرزا خليـل الطبيب بن عليّ بن إبراهيم بن محمـد عليّ الرازي الطهرانيّ النجفيّ[٣]، ينتهي نسـبه إلى أبي جعفر مُحَمَّد بـن عـليّ ابـن بابويه الشـيخ الصدوق، عـلى ما أشـار إليه المصنّـف في هذا الكتـاب، إذ قـال في معـرض ذكـره أصول الحديـث الأربعة الشـائعة عند

(١) مصادر ترجمته: معارف الرجال مُحَمَّد حرز الدين، خاتمة المستدرك، ودار السلام الميرزا النوري، أعيان الشيعة السيّد المحسـن الأمين، طبقات أعلام الشيعة (الكرام البررة)، و(نقباء البشر)، والذريعة إلى تصانيف الشيعة، ومصفّى المقال جميعاً، للشيخ آقا بزرك الطهـراني، مـاضي النجـف وحاضرها للشـيخ جعفر محبوبـة، تكملة أمل الآمل السـيّد حسـن الصدر، معجم أدباء الأطباء لمُحَمَّد الخليلي، رجال الخاقاني الشـيخ علي الخاقاني، ديوان السيّد موسى الطالقاني، فصوص اليواقيت الشيخ مُحَمَّد الهمداني، تراجم الرجال السـيّد أَحْمَد الحسـيني الاشـكوري، الأعلام الزركلي، معجم المؤلّفين عمر رضا كحّالة، لقاء واتصال مع بعض أفراد أسرة آل الخليلي في النجف الأشرف.

(٢) قال الشيخ مهدي الكجوري في فوائده الرجاليّة ص١٢٦: أنّ المراد بالمولى - إذا لم يكن مضافاً- كونه من أهل العلم، ويسمّونه في العجم بـ(ملاّ) مشدّداً، وفي العرب بمولى.

(٣) وقـد اشـتبه البعض وجعل جده إبراهيـم لا عليّا، والصحيح ما أثبتنـاه كما وجد بخطه الشريف.

علمائنا: (للمشايخ الثلاثة مُحَمَّد بن يعقوب، ومُحَمَّد بن علي ابن بابويه جدّنا الصدوق، ومُحَمَّد بن الحسن الطوسيّ).

وجرياً على ما قيل في الأثر: (الناس مصدّقون على أنسابهم؛ لأنّهم أعلم بها من غيرهم).

على أنّنا استقصينا غاية جهدنا في البحث بين الكثير من مصادر ترجمته، وترجمة أسرته الكريمة، فلمْ نَرَ أثراً لهذه النسبة، وقد اتصلنا والتقينا ببعض رجال أسرة آل الخليلي، فلم نجد عندهم ما يروي الظّمأ.

وربما تكون النسبة إليه من جهة الأمّهات.

ولد المولى (عليّ) في النجف الأشرف في الثامن والعشرين من جمادى الأولى سنة ١٢٢٦ هـ..

◻ آل الخليلي:

قال الشيخ جعفر محبوبة في (ماضي النجف وحاضرها): آل الخليلي من الأسر العلميّة البارزة في النجف، أصلها من طهران، وقد قطنت النجف في أواسط القرن الثالث عشر، ونبغ فيها مشاهير في العلم وحماة للدين، قضوا دوراً مهمّاً زاهياً في النجف، وقامت في أيّامهم سوقٌ للشعر، تقرّب إليهم الشعراء وتزلّفوا، فنظموا فيهم المدح، والتهنئة، والرثاء، وكانوا يجيزونهم، ويصلونهم بصلات وافرة.

وقد تسنّم من هذه الأسرة كرسيّ الاجتهاد والفتيا رجالٌ مشاهير دانت لهم العباد والبلاد، فكانوا قادتهم الروحيين، وأمراءهم المصلحين، فقاموا بالواجب أحسن قيام، وقادوا الأمّة إلى منهج الشرع القويم، وانتشلوا العامّة من هوّة الجهل والضلال، وقضوا دوراً مهمّاً في إيران، حيث خلعوا الحكم الاستبدادي فيها، وغيّروه ونظموا حكومة دستوريّة[1].

وفي هذه الأسرة عدّة رجال كانوا ولا يزالون أطبّاء النجف، عليهم تدور رحى المعالجة والتداوي، وهم حاذقون، خبراء، نطاسيّون، ماهرون، وكانوا محلّ وثوق واطمئنان عند أهالي النجف، وهم أرأف بهم من الأمّ الحنون، يرحمون الكبير، ويعطفون على الصغير، ويصلون الفقير بأموالهم،

---

(١) إشارة إلى أخي المصنّف الميرزا حسين الخليليّ ﭬ، وما قام به في النهضة الإيرانية، حيث كان ركنها وزعيمها، وما أنّ أينعت الثمار حتّى وافاه الأجل، ونهض بالأمر الآخوند الخراسانيّ ﭬ.

فضلا عن سعيهم. وقد مضت على النجف عدّة أعوام لم تعرف طبيباً غيرهم، ولم تألف أحداً سواهم - فهم الخبراء بالداء والدواء والذوات - يعاملون كلاً بحسب حالته وشأنه.

انشطرت هذه الأسرة شطرين، فشطرٌ وقفَ نفسَه ضدَّ الجهل والضلالة، وشطرٌ ضدّ الأمراض الفتّاكة.

وقد عرفت بالنسبة إلى جدّها الأعلى (الخليل) بن علّي بن إبراهيم بن مُحَمَّد عليّ الرازيّ، المؤسّس لكيان هذه الأسرة في النجف، والغارس لدوحتها الزاهية[1].

(١) ماضي النجف وحاضرها: ٢/ ٢٢٠.

❐ والده الميرزا خليل الطبيب الرازي الطِّهْراني:

أبو أسرة آل الخليلي، ومؤسّس عمادها، وعميدها الأكبر، وإليه انتسب أولاده وذراريه، لجلالته ورفعة شأنه، وعلوّ مكانته بين العلماء والأعيان والأمراء، مع شدة صلاحه، وعمق تقواه وورعه، وكان من حذّاق الأطباء والحكماء ورئيسهم.

ولد في طهران سنة ١١٨٠هـ، وتنقّل في البلاد، حتّى اشتاق إلى الأئمّة الأطهار عليهم السلام ودخل العراق سنة ١٢١٥هـ، فوصل الكاظمية، وذاع صيتُه، لواقعة حدثت معه، وبقي فيها مدّةً من الزمن، ثمّ غادرها إلى كربلاء لسنوات، ثمّ حطّ رحله في النجف، وكانت مقرّه الأخير حتّى توفّي فيها سنة ١٢٨٠هـ، عن عمر ناهز المائة عاماً، ودفن في داره في محلّة (العمارة).

وقد هدمت هذه المحلّة بأكملها في عهد الطاغوت التكريتي، بما فيها جميع المدارس الدينية، والمساجد القديمة، والحسينيّات، ومكتباتها، ودور العلماء ومقابرهم، ونقلت رفات الكثير من العلماء والصلحاء إلى أماكن أخرى، ومنهم الميرزا خليل قدس سره.

ترجمه كثير من الأعلام، من معاصريه، واثنوا عليه غاية الثناء، وفي بعضها جعلوه في مصافّ العلماء الصلحاء.

قال السيّد حسن الصدر في (تكملة أمل الآمل): كان الميرزا خليل

من عباد الله الصالحين وكان من العلماء الأبرار الصلحاء، معظّماً عند علماء عصره، كالشيخ كاشف الغطاء، والسيّد محسن الأعرجي، والشيخ أسد الله صاحب المقابيس، والسيّد مُحَمَّد المجاهد، ولكلّ واحد من هؤلاء حكايةٌ معه تدلّ على جلالته، وأنّه من أهل السير والسلوك[١].

أمّا الشيخ النوري في كتابه (دار السلام) فقد قال فيه: وإن كان معدوداً من الأطباء، منخرطاً في سلك غير العلماء، ولكنّه كان من الصالحين الأبرار والأتقياء الأخيار، لم يتشرّف بخدمته أحدٌ إلاّ أثنى عليه خيراً واستقلّ له نظيراً[٢].

وقال الشيخ عليّ كاشف الغطاء، في الجزء السادس من (الحصون المنيعة): كان طبيباً حاذقاً فريداً في هذه الصناعة، متديّناً محتاطاً متشرّعاً خيّراً تقيّاً نقيّاً عالماً فاضلاً كاملاً، أفلاطون زمانه وجالينوس أوانه.

أعقب الميرزا خليل الطبيب سبعة أولاد، وقد بُشّر بهم، وبطول العمر أيّام إقامته في كربلاء، لكرامة حدثت له - لا يسع المجال لذكرها هنا - وهم:

(عبد الحسين) توفّي شابّاً، وقد رثاه السيّد موسى الطالقاني.

و(صالح) توفّي في حياة والده.

---

(١) حكاه عن (تكملة أمل الآمل) المخطوط: الشيخ جعفر محبوبة في (ماضي النجف وحاضرها) ص٢٣٢.

(٢) وقد نقل فيه (٢/ ٢٤٤- ٢٤٩)، عن ولده المولى عليّ عن والده الأمجد الميرزا خليل ثلاث رؤى صادقة، أعرضنا عن ذكرها خوف الإطالة.

و(الميرزا مُحَمَّد) وهو الولد الوحيد من زوجته الأولى من السادة الطوال[1] في الكاظميّة، وقد هاجر واستوطن إيران.

و(الميرزا حسن) و(الميرزا باقر)، وهؤلاء الثلاثة نحوا منحى والدهم في الطبّ، وأصبحوا من مشاهير أعلامه.

وأمّا الآخران فهما العالمان، الفقيهان، المرجعان، من مشاهير علماء النجف الاشرف بل الطائفة في القرن الثالث عشر والذي يليه، وهما: ولده الأكبر في النجف، مصنّف هذا الكتاب (المولى عليّ)قدس سره.

والآخر هو (الميرزا حسين)قدس سره.

(١) السادة الطوال في الكاظمية من الأسَر الجليلة المعروفة فيها، المعروفون اليوم بـ(السادة المدامغة) ولا يزال أكثرهم يسكن مدينة الكاظمية، وهؤلاء غير السادة الطوال في الفرات الأوسط وأذناب دجلة.

❑ قالوا في المصّنف:

قال تلميذة الميرزا النوري في (خاتمة المستدرك): فخر الشيعة، وذخر الشريعة، أنموذج السلف، وبقيّة الخلف، العالم الزاهد المجاهد الربانيّ، شيخنا الأجلّ الحاج المولى عليّ بن الصالح الصفيّ الحاج ميرزا خليل الطهراني، المتوطّن في أرض الغريّ، المتوفّى في شهر صفر سنة ١٢٩٠ هـ.

وكان فقيهاً رجاليّاً مضطلّعا بالأخبار، وقد بلغ من الزهد والإعراض عن زخارف الدنيا مقاما لا يحوم حومه الخيال، كان لباسه الخشن، وأكله الجشب من الشعير، وكان يزور أبا عبد الله الحسينعليه السلام - في الزيارات المخصوصة - ماشياً إلى أنّ طعن في السنّ وفارقته القوّة[١].

وقال الشيخ علي آل كاشف الغطاء في (الحصون المنيعة): كان بارعاً عالماً في الفقه، أوحديّا في علم الرجال، مولعاً بالعبادة، مطيلاً للقنوت في الصلاة فإذا سأله أحد المأمومين عن هذه الإطالة أجابه بقوله: من طال قنوته قلّ وقوفه بين يدي ربّه.

وكان مواظباً أن يصلي نافلة المغرب بصورة صلاة جعفر، حافظاً للقرآن والإنجيل والتوراة، كثير الصدقات سرّاً، حسن الأخلاق متواضعاً، ومن أخلاقه التواضع، وعدم التصدّر في المجالس، غير معتدٍّ بالعناوين الفارغة، وكان مع ذلك لا تفوته النكتة الأدبيّة، ولا يترفّع عن مداعبة

(١) خاتمة المستدرك ٢ / ١٣٧.

جلسائه على جلالة قدره.

وكان يرقى المنبر في كلّ ليلة جمعة وخميس ليذكر الأخبار في فضل أهل البيت عليهم السلام وليلقي المسائل الشرعيّة والمواعظ الأخلاقيّة، ثمّ يختم المجلس بذكر مصاب الحسين عليه السلام[1].

وقال الشيخ مُحَمَّد حرز الدين في (معارف الرجال): العالم الفقيه الزاهد العابد، والحبر الجليل، الثقة الأمين، كان ـ رحمه الله ـ مثالاً للإيمان والتقوى والصلاح، وقد اكتفى من مأكله بالجشب، ومن ملبسه بالخشن، زهداً فيه وإعراضاً عن ترف الدنيا، وكان مرتاضاً ومن أهل الأسرار والعلوم الغريبة، وكان واعظاً متّعظاً، يرقى المنبر ويرشد الناس إلى صالح دينهم ودنياهم، على نهج السلف الصالح من علمائنا الأقدمين، وعلى جلالته وعلوّ منزلته يحضر مجلس وعظ الشيخ جعفر التستري أعلى الله مقامه المتوفّى سنة ١٣٠٣هـ، وكان يعظُ الناس في الصحن الشريف الغرويّ، وحجّ مكّة المكرّمة ثلاث مرات، وعزم على الحجة الرابعة ففاجأه الموت[2].

وقال السيّد محسن الأمين العاملي في (أعيان الشيعة): كان من زهّاد العلماء وعبّادهم، لم يُر مثله في عصره في الزهد، كان مع جلالة قدره يحمل ما يشتريه لعياله من السوق في طرف عباءته، أو يحمله على عاتقه، ويشتري اللبن الجامد من البقال ويحمله بيده من غير إناء، وكنّا يوماً في مجلس

---

(١) حكاه عن الحصون المنيعة (مخطوط) الشيخ جعفر محبوبة في (ماضي النجف وحاضرها)، وحفيد المصنّف مُحَمَّد الخليلي في (معجم أدباء الأطباء) وغيرهما.

(٢) في معارف الرجال ٢/ ١٠٣.

الدرس عند شيخنا الآقا مُحَمَّد رضا الهمداني، وكان درسنا في (العدالة، في منافيات المروءة) فقال الشيخ: إنّ بعض ما يرى من مُنافياتها، مع الاعتياد عليه، لا يضرّ بصاحبه، فنازعه بعض الحاضرين، فقال له الشيخ: أترى أنّ ما كان يفعله المرحوم الحاج الملاّ علي، من وضع الخبز والخيار وغيرهما في طرف عباءته، وحمله له على ظهره، واللبن بيده، كان مخلاً به عند الله وعند الناس؟ فسكت.

وكان يزور الحسين عليه السلام في أغلب الزيارات ماشياً وقد أسنّ ومعه جرابٌ لزاده[1].

وقال تلميذه السيّد حسن الصدر في (تكملة أمل الآمل): عالمٌ ربانيٌّ، ومجاهدٌ روحانيٌّ، فقيهٌ محدّثٌ، رجاليٌّ، زاهدٌ، أزهد أهل زمانه وأورعهم وأعبدهم، وقد كان أنموذج السلف الصالح في التقوى والعبادة، عاشرتُه زماناً طويلاً في النجف، فلم أجد منه إلاّ ما يذكّرنا بالله، بلغ من الزهد والتجافي عن الدنيا مقاماً لا يحويه خيالٌ، خشُن اللباس، جشب المأكل، جلُّ قُوتهِ السُويقُ، يَهسُّ[2] دقيق الشعير بشيء من التمر ليقتات به، حتّى حجّ بيت الله مرّتين بهذا القوت ماشياً، وكان يزور الإمام الحسين عليه السلام ببعض خاصّته ماشياً، وقد شاهدتُ منه كرامات تدلّ على خطره، زار الإمامين العسكريّين عليهما السلام وأنا في جوارهما سنة ١٢٩٢هـ ونزل عندي، فقدّمتُ له ذات يوم عند الغداء بطّيخاً وجُبناً وخبزاً، فقال: لا آكُله!؟. فالتمستُهُ

---

(١) أعيان الشيعة ٨/ ٢٤٠.

(٢) يريد به الحيس وهو تمرٌ يخلط بسمن وأقط، وربما جعل فيه سويق، كما عن القاموس.

فامتنعَ، وأصررتُ عليه فأبى، فقلتُ له: إنّك في منزلي، وأنا ألتَمِسُك على أكله، فأين الأخبار المأثورة في إجابة المؤمن !؟ وأنا مع ذلك ذو عناوين أُخر تقضي في الشرع برعايتي، كانتسابي إلى الإِمام الكاظم عليه السلام، ومهاجرتي لطلب العلم، هل كلّ هذا لا أثر له عندك !؟.

وظهرت عليّ طلائعُ الغضب، فقال لي: والله، لأذيّتُكَ عندي أعظم، وقد ألزمتني أن أبوح لك بِسِرّي، فإني كنت قد عاهدتُ نفسي، وألزمتُ شهوتي الحيوانيّة، أن لا أعطيها ما تشتهيه وتميل إليه، وقد خرجتُ اليوم من الصحن الشريف وكان هذا البطيخ عند بابه، فصعدتْ رائحته إلى شامتي، وهشّتْ نفسي إليه، فقلتُ لها: لن أذيقكِ منه شيئاً! ولا أتابعكِ في هذه الشهوة الحيوانيّة !

هل أنتَ تَرضى أن أكون ممّن اتّبعَ هواهُ؟.

فقلت له: وماذا تأكلُ اليوم؟

فقال: آكلُ الخيار المعروف (بأبي زغيب) مع الخبز[1].

---

(١) نقله عن (تكملة أمل الآمل) مخطوط، الشيخ جعفر محبوبة في (ماضي النجف وحاضرها).

☐ أساتذته في العلوم:

قرأ وتتلمذ في أوّليات التحصيل على جماعة منهم:

في الأصول:

الشيخ شريف العلماء المازندراني الحائري المُتوفّى سنة ١٢٤٥ هـ.

والشيخ سعيد المازندراني المُتوفّى سنة ١٢٧٠ هـ.

والشيخ مُحَمَّد حسين صاحب الفصول المُتوفّى سنة ١٢٥٥ هـ.

وفي الرياضيّات:

على الرياضيّ الشهير المولى إسماعِيل البروجردي.

والسيّد أبي تراب الهمذاني.

والمولى مُحَمَّد تقي الخراساني.

وفي الإلهيّات:

على المولى إسماعِيل الاوزركاني.

والمولى كريم الكرماني.

والمولى عبد العظيم الطهراني.

أما فقه السطوح:

فقرأه على الحاج المولى حسين الأصفهاني.

والشيخ حسن المازندراني.

وفي علم الرجال:

على المولى مُحَمَّد جعفر الأسترآبادي المُتوفّى سنة ١٢٦٣ هـ.

وفي البحوث العالية:

على جماعة منهم الشيخ مُحَمَّد حسين صاحب الفصول.

والشيخ محسن بن خنفر الكبير المُتوفّى سنة ١٢٧٠ هـ.

والشيخ عليّ المُتوفّى سنة ١٢٥٣هـ.

والشيخ حسن المُتوفّى سنة ١٢٦٢ هـ، نجلا الشيخ جعفر الكبير صاحب كشف الغطاء.

والشيخ مُحَمَّد حسن النجفي صاحب الجواهر المُتوفّى سنة ١٢٦٦ هـ، وكان آخر أساتذته.

❑ مشايخه في الرواية:

فإنّه يروي بالإجازة عن جملة من العلماء الأعلام:

عن الشيخ مُحَمَّد حسن النجفي صاحب الجواهر، وقد أجازه بالاجتهاد أيضاً.

وعن الشيخ جواد بن تقي بن مُحَمَّد الأحمدي البياتي الشهير بملاّ كتاب النجفي المتوفّى بعد سنة ١٢٦٧ هـ.

وعن الشيخ رضا بن زين العابدين الشهيدي العاملي المُتوفّى سنة ١٢٨٩ هـ.

وعن السيّد مُحَمَّد ابن السيّد جواد العاملي صاحب مفتاح الكرامة.

وعن الشيخ مرتضى الأنصاري الدزفولي النجفي المُتوفّى سنة ١٢٨١ هـ.

وعن الشيخ عبد علّي بن أمير علي الجيلاني الرشتي، وطريقه هذا أعلى طرقه في الرواية، إذ أنّ الشيخ عبد علي الرشتي يروي مباشرةً عن السيّد بحر العلوم.

❑ تلامذته والراوون عنه:

أخـذ عنه العلـم جمعٌ غفيرٌ من الطـلاّب، وكانت حلقة درسـه تضمّ جملةً من العلماء الأعلام، والمبرّزين من بين أهل العلم والفضل.

كـما اسـتجازه في رواية أَحاديـث أهل العصمـة عليهم السلام الكثير من أهل العلـم والدرايـة، وكان (رضـوان الله عليـه) شـيخَ مشـايخ الإِجـازة عند المتأخريـن، ونحـن نذكر جملة منهم على قدر تتبّعنا وحـدود ما وصلنا اليه، ونظنّ بل نجزم أنّ هناك كثيراً من تلاميذه والراوين عنه لم نصل الى أسماءهم لنثبتها هنا، وان لم تكن غايتنا استقصاءهم، فمنهم:

١ - أخـوه المـيرزا حُسـين الخليـلي، المُتـوفّى سـنة ١٣٢٦ هـ فهو من تلاميذه، ويروي عنه.

٢ - الميرزا حُسين النوري صاحب (المستدرك)، المُتوفّى سنة ١٣٢٠ هـ من تلاميذه، ويروي عنه.

٣ - السـيّد حسـن الصدر صاحب (التكملة)، المُتوفّى سنة ١٣٥٤ هـ من تلاميذه، ويروي عنه.

٤ - الشيخ عليّ بن الحسين الخاقاني النجفي صاحب كتاب (الرجال)، المعـروف بـ(رجـال الخاقاني) المُتوفّى سـنة ١٣٣٤ هـ من تلاميـذه، ويروي عنه.

٥ - السـيّد إِسماعِيل بن نجف الحسيني المرندي التبريزي المُتوفّى سنة

١٣١٨هـ، يروي عنه.

٦- الملاّ باقر بن غلام علي التستري، صاحب كتاب (التذكرة)، المُتوفّى سنة ١٣٢٧هـ من تلاميذه، ويروي عنه.

٧- الشيخ مُحَمَّد علي عزّ الدين العامليّ الحنويّ، المُتوفّى سنة ١٣٠٣هـ من تلاميذه، ويروي عنه.

٨- ملاّ فتح عليّ بن حسن السلطان آبادي الحائري، المُتوفّى سنة ١٣١٧هـ، من تلاميذه.

٩- الميرزا مُحَمَّد عليّ ابن المولى نصير الدين بن زين العابدين الرشتي الجهاردهي النجفي المُتوفّى سنة ١٣٣٤هـ من تلاميذه، ويروي عنه.

١٠- الحاج فيض الله الدربندي، الذي زار العتبات حدود سنة ١٣١٢هـ، وتوفّي بعد برهة.

١١- السيّد الأمير عبد الصمد ابن السيّد أَحْمَد التستري المُتوفّى سنة ١٣٣٧هـ يروي عنه.

١٢- الشيخ جواد ابن الشيخ رضا بن زين العابدين الشهيدي العاملي، يروي عنه.

١٣- السيّد حسن ابن السيّد أَحْمَد الكاشاني نزيل مشهد الرضا عليه السلام المُتوفّى به سنة ١٣٤٢ هـ..

١٤- الميرزا حبيب الله الموسوي الخوئي، المُتوفّى سنة ١٣٢٥ هـ من تلاميذه، ويروي عنه.

١٥- الميرزا مُحَمَّد بن عبد الوهاب آل داود الهمداني الحائري، الكاظمي الملّقب بـ(إمام الحرمين)، المُتوفّى حدود سنة ١٣٠٤هـ يروي عنه.

١٦- السيّد موسى بن الحسين بن الرضا بحر العلوم النجفي المُتوفّى حدود سنة ١٣٢٠ هـ يروي عنه.

١٧- الشيخ أَحْمَد ابن الشيخ صالح بن طعّان بن ناصر بن عليّ الستري البحراني المتوفّى سنة ١٣١٥هـ من تلاميذه، ويروي عنه.

١٨- الشيخ مُحَمَّد طه ابن الشيخ مهدي نجف التبريزي النجفي المُتوفّى سنة ١٣٢٣ هـ يروي عنه.

١٩- السيّد مُحَمَّد علي ابن السيّد ميرزا مُحَمَّد بن ميرزا هداية الله الحسيني الشاه عبد العظيمي النجفي المُتوفّى سنة ١٣٣٤هـ من تلاميذه.

٢٠- الشيخ مهدي ابن الشيخ حسن ابن الشيخ عليّ ابن الشيخ نجم السعدي من آل رباح الدجيلي القفطاني المُتوفّى سنة ١٢٨٠هـ من تلاميذه.

٢١- السيّد مُحَمَّد الهندي، المُتوفّى سنة ١٣٢٣هـ والد الشاعر المعروف السيّد رضا الهندي، يروي عنه.

٢٢- الشيخ عبد الحسين ابن الشيخ نعمة الطريحي المُتوفّى سنة ١٢٩٥هـ تتلمذ عليه.

٢٣- الشيخ جواد ابن الشيخ حسين نجف التبريزي، المُتوفّى سنة ١٢٩٤هـ تتلمذ عليه.

٢٤- الشيخ عبد الحسين ابن الشيخ عليّ حرز الدين المُتوفّى سنة ١٢٨١هـ تتلمذ عليه.

٢٥- والشيخ مُحَمَّد حسن بن عبد الله المامقاني المُتوفّى سنة ١٣٢٣ هـ من تلاميذه، و يروي عنه.

❐ عقبه:

أعقب المولى عليّ الخليلي أربعة أولاد، وهم الشيخ إِسماعِيل، والشيخ أسد الله، والشيخ محمود، والشيخ مُحَمَّد.

☐ وفاته:

توفّي في النجف الأشرف، ليلة السبت الخامس والعشرين من شهر صفر سنة ١٢٩٧ هـ[1].

وقد ضجت النجف بأهلها، وتعالى الصراخ والعويل، وخرج اهلها لتشييعه من علمائها وأشرافها حتى كسبتها، وقد عُطّلت الدروس، واغلقت الأسواق والمحال التجارية.

ودفن في مقبرته الكبيرة الخاصّة المعروفة في أوّل وادي السلام، والكائنة على الطريق العامّ على يسار الذاهب إلى الكوفة، مجاور خطّ سكة الحديد القديم؛ واليوم مقابل مركز إطفاء النجف الأشرف في الميدان الكبير، وقد هدّمت في الأيّام الأخيرة ومحيت رسومها، وأصبح الشارع الجديد الذي أُنشىء الآن والذي يدور حول المدينة القديمة.

وكان ﷺ قد هيّأ له قبراً هناك قبلَ وفاته بسبع سنين، وكان يتعاهده أيّام الخميس والجمع ويدخل فيه، تذكّراً للموت وظلمة القبر ووحشته.

وقد أبّنَهُ العلماء، ورثاه الشعراء، وكان ممّن رثاه وأرخ وفاته الميرزا محمد الهمداني الملقّب بإمام الحَرَمَيْن بقصيدة قال فيها:

---

(١) وقد ذكرت سنة وفاته ١٢٩٦ هـ اشتباها، كما في مواضع من الذريعة وغيرها، والصحيح ما أثبتناه من التاريخ الشعري، وقول الشيخ حرز الدين حيث كان من الهيئة المنظّمة للتشييع ومجلس الفاتحة.

غاب عليٌّ فعلى الدنيا العفا ضوءُ محاريب سجود انطفى
قضى عليٌّ بن الخليل نحبهُ بكى عليه كلّ حقٍّ أسفا
أحيى من الفضل دروساً درستْ أشاد من رسوم زهد ما عفا
إذا نظرتَ في مُحَيّا وجهه قلتَ سنا أومض أو برق خفا
له أيادي رحمة فكم همتْ راحتُهُ لمن عَرى أو اعتفى
كم حجّ ماشياً وعجّ داعياً وحجّ ساعياً بأكناف الصفا
قد زار مرقد النبيّ راجلاً وزار آله الهداة الشرفا
اختارَ من بين الكفاة كافياً ألقى العصا لدى حماه واكتفى
ربّ الحِجا بدر الدُجى باب الرجا سفينة النجاة صنو المصطفى
جاوره حتّى الممات عاكفاً على ولاه راجياً منه الشفا
وقد توارى في الحجاب وجههُ الـ ـوضّاحُ قد أرختُ: (بدرٌ اختفى)

وأرخه شاعر آخر بقصيدة مطلعها:

بفقدكَ أوحشتَ الهُدى والمساجدا وآنستَ فيه حُورَها والمَلاحِدا

إلى قوله:

بإسقاط باء الجنب طوعاً فأرّخوا: (عليٌّ ثوى في جنب حيدر راقدا)

ورثاه السيّد موسى الطالقاني بقصيدة مطلعها:

قد رمى الدهرُ ليته لا أصابا طودَ مجد عمّ الوجود مصابا
جرّع الدين من شجاه كؤوساً ومن الحزن قد كساه نقابا
ولقد أضحت الشريعة ثكلى تملأُ الكونَ أنّةً وانتحابا

أيّ عضب من الشريعة قد فُلْـ ـلَ وأمستْ له القُبورُ قِرابا
حملتْه على الرقاب رجالٌ طالما قد لوتْ إليه الرقابا
كان أنسَ المحراب إنْ عسعسَ الليـ ـلُ ومذْ بانَ أوحشَ المِحرابا
قد عصى النفسِ والهوى وأطاعَ الـ ـلّهَ حقّاً ومذْ دعاهُ أجابا
وتولّى والزهدُ مِلءُ رداهُ لم تدنّسْ له الخطايا ثيابا

ورثاه الشيخ حسين مُصبِّح، و مطلع قصيدته:

بكّر النعيُ مطبقاً فيحاءَها فنعى لأرباب النُهى حوباءَها

ورثاه الشيخ عبّاس العذاري، ومطلع قصيدته:

إنْ لم تجُدْ عيني فما عُذري عِيلَ العزاءُ وخانني صبري

ورثاه الشيخ حسين بن عبد الله الحلّي بقصيدة مطلعها:

وراءَك عنّي لا تطيلُ مَلامي فذو الوجدِ مثلي لا يُطيعُ اللواحيا

□ آثاره ومصنّفاته:

إنَّ من أهمّ آثاره الجليلة تشييدهُ مرقد الصحابي الجليل مِيثم التمّار في الكوفة، وإعادة عمارته الجديدة، بعد أن اندرست آثاره، وانمحت رسومه، لتعاقب الأزمان.

أما مصنّفاته

فقد ذكر الشيخ مُحَمَّد حرز الدين المعاصر له في (معارف الرجال) فلابد من كونه مطّلعاً على كتبه،كما يظهر من كلامه، أنّه ألّفَ:

١ ـ خزائن الأحكام في شرح تلخيص المرام للعلامة الحلّي في الفقه، في عدّة مجلدات.

وقال عنه الشيخ حرز الدين: رأيت بعضه عند الشيخ، إلاّ أنّه تداولته الأيدي من تلاميذه، وصار لا يُنتفع به بعد، وتصدّى لحفظه بعض تلامذته العلاّمة الملاّ باقر التستري الذي سكن مكّة المكرمة وخرج منها إلى بمبئي الهند، وتوفّي هناك وبيعت الأجزاء مع كتبه، ولا أعلم إلى أين انتهى به الأمر.

٢ ـ مُؤلَّفٌ في الرجال.

أقول: والظاهر أنّه هو (الفوائد الرجاليّة).

٣ ـ غصون الأيكة الغرويّة في الأصول الفقهيّة.

٤ ـ سبيل الهداية في علم الدراية[١] وهو كتابنا هذا الذي نُقدّم له.

٥ ـ و له تعليقات على كتب كثيرة.

وقد عُدّ من جملة مصنّفاته والداخلة ضمناً في قول الشيخ حرز الدين:

٦ ـ تعليقته على تعليقة البهبهاني على (منهج المقال)، وقيل حاشية على تعليقة البهبهاني، وقيل شرح تعليقة البهبهاني[٢].

وإمضاءه في آخر كلّ تعليقة أو حاشية (عليّ الرازي).

والظاهر أنّ جميعها تعليقة واحدة وان اختلفت التسمية.

قال العلاّمة الحجّة الطهراني في الذريعة: (التعليقة على التعليقة) يأتي في الحاء بعنوان الحاشية على التعليقة، وكذلك التعليقة، أو التعليقات على سائر الكتب المؤلّفة، سواء كانت التعليقات مدوّنة أو غير مدوّنة، لكنّها

---

(١) وكذا في أعيان الشيعة، وفي نسخة (د)، وفي نسخة الأصل التي اعتمدناها، كتب على الغلاف الخارجي بقلم آخر لتعداد النُسخ في المجموع، وقد كتب على ورقته الاولى الشيخ عبد الله المامقاني بـ(الفوائد).

وذكر السيّد حسن الصدر في (تكملة أمل الآمل) إجازة المصنّف للشيخ مُحَمَّد علي عزّ الدين العاملي، وفيها قال:

قرأ عليّ برهةً من الزمان رسالتي الموسومة بـ(سبيل الهداية في علم الدراية).

ومن هنا يقوى كون اسم الكتاب بهذا العنوان .

أمّا في الذريعة، ونسخة (ج) كما وصلتنا: كتب عليها بقلم حديث (سبل الهداية في علم الدراية).

(٢) انظر الذريعة حسب حروفها.

كانت بحيث تُعدّ كتابا مستقلاً، فنذكر الجميع في حرف الحاء بعنوان الحاشية، وإن كان المعّبر بها في تراجم مؤلّفيها بالتعليقة، أو التعليقات، وذلك لأنّا لم نجد فرقاً بين التعليقة والحاشية، في أنّ كلاً منهما شرح وبيان لبعض المواضع من الكتاب، يكتب غالباً في هامش ذلك الموضع، فيصحّ أن يقال: أنّه تعليق عليه، أو تحشية له [١].

وأضاف الشيخ الطهراني في الذريعة أنّ له:

٧ ـ تعليقة أو حاشية على (منتهى المقال) لأبي علي الحائري، ذكرها السيّد حسن الصدر في إجازته له.

٨ ـ شرح الشرائع، وقد رأى منه بخطّه شرح كتاب الوصيّة يقرب من (٤٠٠٠) بيت[٢]، وفي آخره: فليكن هذا آخر كتاب الوصية ويتلوه كتاب النكاح، فرغ منه فجر يوم السبت سلخ ذي القعدة الحرام سنة ١٢٨٠ هـ..

٩ ـ التقريرات الفقهيّة، وجده بخطّه الشريف.

١٠ ـ النبذة من الأحكام الشرعيّة، من الطهارة إلى آخر صلاة الجماعة، وهو من الرسائل العمليّة.

١١ ـ كتاب حساب العقود، تعرّض فيه لشرح حديث (إيمان أبي

---

(١) الذريعة ٤ / ٢٢٣.

(٢) البيت هنا يعني السطر المحتوي على (خمسين) حرفاً، وليس المراد بيت الشعر.

طالب)، وعقده بيده ثلاثاً وستّين[١].

١٢ ـ وترجم كتاب (هداية الناسكين في مناسك الحجاج والمعتمرين) مع تلخيص له، وقد ترجمه بأمر مؤلّف الأَصل أستاذه صاحب الجواهر.

☐ نموذجٌ من إجازاته الروائيّة لبعض تلاميذه:

وهي إجازته لتلميذه الشيخ حسين بن عليّ الخاقاني صاحب كتاب (الرجال) وهي من الإجازات القيّمة، وإليك نصّها:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله مرسل المرسلين، ومشيّد الدين، ومقيم البراهين لهداية المسترشدين، وجاعلنا متمسّكين بشريعة خاتم النبيّين، والشكر له على ما أنعم علينا من فواضل النعم، وفضّلنا على سائر الأمم من ذوي الحواسّ، لقوله جلّ شأنه: ﴿كُنتُمْ خيرَ أُمّة أُخْرِجَتْ لِلناسِ﴾ ومكّننا لنيل سبيل الرشاد بالجدّ والاجتهاد، وسهّل لنا نَهجَ الهدايةَ بدراية الرواية، ورفع درجات العلماء، وجعلهم ورثة الأنبياء، وخلفاء الأوصياء، وفضّل مِدادَهم على دِماءِ الشُهداء، والصلاةُ والسلامُ عَدَدَ الرمالِ، وكيلَ البحارَ، وثقلَ الجِبال، على نُور الأنوار، وسيّد الأوّلين والآخرين، من الأنبياء

(١) الذريعة ٧/ ١١، وليس كتاب (في التراجم) كما قاله الزركلي في أعلامه (٤/ ٢٨٦)!، معتمداً على كتاب الذريعة (٧/ ١١)، فتأمل.

والمرسلين، وسفيره بينَ العباد، وهادي سبيل الرشاد، وشافع يوم التناد، أوّل الخلق إبداعاً، وأنورهم شعاعاً، وأوسعهم باعاً، مُحَمَّدﷺ النبيّ الأميّ الهاشميّ وآله الدرر الغرر وسادات البشر وعلل الكون وجودا وأعلاهم كرما وجودا الذين جعلهم الله اعلاما للهدى ومصابيح للنجاة من موبقات الردى ورحمة الله وبركاته (وبعد):

فإنَّ ولدي الأعز الأغر الأمجد الأكرم الأرشد الأشيم الأوتد الأقوم الأوحد الأفخم الأشيد الأعظم فخر المحققين وزين المدققين، صاحب الرتبة القدسية، والملكات النفسية، التقي النقي الصفي الورع ذا الفضل الجلي والمقدس الولي الشيخ علي ابن البارع السبحاني والعالم الرباني الشيخ حسين الخاقاني قد وثق ركوني إليه وكنت استمد منه لشدة اعتمادي عليه وأذب الخطأ عنه لما وجدت من فوائد العلوم لديه ولعمري حسنت فيه كمال النفس وبهجة الانس وعثرت على مزايا له لم يسمح الزمان بمثلها لغيره ورأيت عنده من التحرير ما يشيد به الدين وفيه ما يغنى عن البراهين وقد عليّ برهة من الزمان والأحوال في علم الفقه والرجال فوجدته بحمد الله نقيدا بصيرا ولي في غوامض المسائل نصيرا وعلى دفع ما يَرِدُ عليّ ظهيرا وأسألُ الله له التوفيق أنّه خير رفيق وقد استجازني وفقه الله لمراضيه وجعل مستقبل أمرهِ خيرا من ماضيه وقد وجدته أهلاً لذلك، ومع ذلك استخرتُ الله فوجدتُ الخير في إجازته فأجزتُ له جميع مقروءاتي ومسموعاتي من الروايات وغيرها ومصنفاتي وجميع ما رويته بإسنادي المتصل إلى النبيﷺ والأئمّةعليهم السلام عن الشيخ العالم الورع التقي النقي الشيخ جواد ابن الشيخ

تقـي (مولى كتاب) عن شـيخه الشريف جـواد العاملي عن العلاّمة السـيّد مهدي الطباطبائي عن المشـايخ العظام الذين منهم الشـيخ البهبهاني مُحَمَّد باقـر بـن مُحَمَّد أكمل عـن أبيه عـن جماعة منهم الآمـيرزا مُحَمَّد الشـيرواني والشيخ جعفر القاضي ومُحَمَّد شفيع الاسترآبادي بأسانيدهم عن الأئمّة.

ومنهـم: المولى مُحَمَّد باقـر الهزارجريبيّ عن أسـانيده مُحَمَّد بن فرمان والآمـيرزا إبراهيـم القـاضي بأصفهـان بحـق روايتهـما عـن الأمـير مُحَمَّد حسـين ابن الأمير مُحَمَّد طاهر بن مقصود علي ومُحَمَّد قاسـم بن مُحَمَّد رضا الهزارجريبي الطبرسي جميعا عن مولانا الأعظم مُحَمَّد باقر المجلسي بأسانيده المتصلة إليهم صلوات الله عليهم المذكورة في (أربعينه).

ومنهم: الشـيخ يوسف البحراني صاحب الحدائق عن الشيخ حسين الماحوزي البحراني والشيخ عبد الله بن علي البلادي عن شيخنا سليمان بن عبد الله الماحوزي عن الشيخ سليمان بن علي الشاخوري عن الشيخ علي بن سـليمان المقدمي البحراني عن شيخه الشـيخ البهائي عن أبيه الشيخ حسين بن عبد الصمد الحارثي عن الشهيد الثاني.

وروى الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي المتقدم المعروف بالمحقق البحراني أيضا: عن الشـيخ أَحْمَد ابن الشـيخ مُحَمَّد بن يوسـف عن أبيه عن الشيخ علي ابن الشيخ سليمان المتقدم.

وروى الشيخ أَحْمَد المذكور أيضا عن السيّد مُحَمَّد مؤمن الأسترآبادي صاحـب كتاب (الرجعة) عن السـيّد نـور الدين عن أخويـه أحدهما لأبيه وهـو صاحـب (المدارك)، والآخر لامـه وهو صاحب (المعـالم) عن جماعة

منهم والد صاحب (المدارك) السيد عليّ.

ومنهم: الشيخ حسين بن عبد الصمد.

وللشيخ سليمان الماحوزي.

طرق أُخَرُ مذكورة في إجازة الشيخ يوسف.

وللعلامـة الطباطبائي طرق أخـر مذكورة في إجازاته يوجب ذكرها التطويل.

ولي طرق أُخَرُ إلى السيّد العلاّمة الطباطبائي:

أحدهـا: الشـيخ الأجـل الأعظم أسـتاذ الكل الشـيخ مُحَمَّد حسـن صاحـب (جواهـر الـكلام في شرح شرايـع الأحـكام) عـن السـيّد جواد العاملي (صاحب مفتاح الكرامة) عن السيّد الطباطبائي.

وثانيها: الشيخ الزاهد العابد الورع التقى الشيخ عبد العليّ الرشتي رحمه الله، عن السيّد العلاّمة الطباطبائي وهو أَقرب أسانيدي إليه.

وثالثهـا: الشـيخ رضا علي عن جده أبي أمه السـيّد جواد العاملي عن السيد العلاّمة الطباطبائي.

ورابعها: السيّد مُحَمَّد ابن المرحوم السيّد جواد العاملي عن أبيه السيّد جواد عن العلاّمة الطباطبائي.

ولي طرق أُخَرُ أيضاً.

وقـد أجـزتُ لـه سـلمه الله أن يـروي عني مـا رويته بجميـع طرقي

وشُعَبِهِ وشُعَبِ الشعب، وجميع الكتب المصنفة في جميع العلوم على نحو ما هو مذكور في (اللؤلؤة).

ملتمسا منه أن لا يترك طريق الاحتياط، ويتجنب حب الدنيا الدنية، فإنّه رأس كل خطيئة، ولا يقرب إلى الرئاسة إلاّ إذا دعا التكليف الواجب، وقد ورد في الأخبار: ما ذئبان ضاريان في غنم غاب عنها رعاتها بأضَرَّ في دِيْنِ الرجل من حُبّ الرئاسة.

وأسألُهُ أن لا يبرح الأخبار الواردة عن الأئمّة الأطهار، وان يتأمل في الدعاءين في الصحيفة: (دعاء الاستعاذة من المكاره)، و(دعاء مكارم الأخلاق)، فإنّ فيهما الحَظَ الأوفى.

وأن لا ينساني من الدعوات في الخلوات ومظان الاستجابات، إنّه قريب مجيب.

كتبه الجاني الفاني

عليّ ابن المرحوم الحاج ميرزا خليل رضي الله عنه[1]

---

(١) رجال الخاقاني - الشيخ علي الخاقاني ص ٢٢ - ٢٥.

❑ حول الكتاب:

اللاّفت للنظر أنّ كلّ من ترجم المصنّف عدّ من جملة مصنّفاته كتاب (سبيل الهداية في علم الدراية)، وكتاب (الفوائد الرجاليّة) على أنهما كتابان مستقلاّن، أو ينسبان اليه متفرقين، وربما أشار المصنف في بعض إجازاته الروائية لتلاميذه إليهما كلاً على وجه الاستقلال.

وأغلب الظّنِّ أن (الفوائد الرجالية) أُدمج مع كتاب (سبيل الهداية في علم الدراية) ما بعد الخاتمة، والذي يشمل على جملة فوائد عددها (٢٧) فائدة وقاعدة[1]، جُلّها فوائد رجالية، وحيث أن عنوان الكتاب وموضوعه في الدراية، والآخر فوائد في علم الرجال، وهما عِلمان متآخيان، ان لم نقل توأمان، فادمجا في كتاب واحد.

وهذا يوجب الاعتقاد بأنهما كتاب واحد.

أطلق عليه تارةً: (سبيل الهداية في علم الدراية) بالنظر إلى قسمه الاول، والذي يضمّ مقدّمة، وثلاثة أبواب، وخاتمة، وموضوعه (علم الدراية).

وأخرى: (الفوائد الرجالية) بالنسبة إلى ما بعد الخاتمة، والذي ضمّ (فوائد في علم الرجال).

كما ذهب اليه العلاّمة الطهراني في الذريعة، وقال: (الفوائد الرجالية)

(١) وردت (١٩) منها بعنوان فائدة، و(٨) بعنوان قاعدة.

للحاج المولى علي ابن الميرزا خليل الطهراني النجفي، نسخة منه ناقص الأول ضمن مجموعة من كتب السيّد محسن القزويني الحلي، استعاره منه الشيخ عبد الله المامقاني، وكتب عليه بخطه أنّه (الفوائد)، ذكر فيه بعد بيان الحاجة إلى علم الرجال، ثمّ بيان موضوعه، في ثلاثة أبواب، الأول: تقسيم الحديث، الثاني: فيمن يقبل حديثه، والثالث: في طرق تحمّل الحديث، ثمّ ذكر أحوال بعض الرجال بعنوان (فائدة، فائدة)، وظني أنّه هو كتابه الموسوم بـ(سبل الهداية في علم الدراية)[1].

(١) الذريعة ١٦ / ٣٣٨.

□ النسخ المعتمدة في التحقيق:

اعتمدنا في تحقيق كتاب (سبيل الهداية في علم الدراية) او(الفوائد الرجاليّة) على اربعة نسخ خطيّة، وهي:

النسخة الأولى:

نسخة موجودة في مكتبة الشيخ هادي آل كاشف الغطاء العامة في النجف الأشرف، وقد شاهدها العلاّمة الطهراني، وذكرها في (الذريعة) و(مُصَفى المقال)، وعليها بعض الحواشي بإمضاء (منه)، والظاهر أنّها للمصنّف، وهي أوّل كتاب ضمن مجموعة كتب رجاليّة تضمّ:

سبيل الهداية في علم الدراية للحاج مولى علي الخليلي.

ورجال الشيخ الطوسي، وفهرسته.

وفوائد السيّد بحر العلوم.

وقد كُتب على غلافها وفي اولى أوراقها بعض التعليقات، منها غير مقروء لطمس في الحبر، أو لأنّ الصورة باهتة جداً، وأُخرى لا صلة لها بالموضوع كبعض تواريخ الولادات (تاريخ ولادة ضياء الدين مُحَمَّد...١٢٨٧هـ، وآخر شبه ممسوح سنة ١٢٨٥ هـ، وآخر ١٢٨٣ هـ، و١٢٩٠ هـ، و١٢٩٣ هـ).

واللافت للنظر أن جميع التواريخ قبل وفاة المصنف، وأهم ما كتب، عليها ما صورته:

(فوائد رجاليّة للمولى الشيخ عليّ الميرزا خليل)

(استعرته من سيدي ومولاي ومعتمدي ورجائي ثقة الإسلام السيّد محسن القزويني دام مجده وأنا الفاني عبد الله المامقاني عُفِيَ عنه ١٨ ع ث سنة ١٣٤٨هـ)

(ملك علي بن الخليل الرازي).

وقد صُورت هذه المخطوطة، وأدرجت ضمن البرنامج الكومبيوتري (الذخائر) الذي أعدته مؤسسة كاشف الغطاء العامّة في النجف الأشرف دامت مباركة.

وقد حاولْتُ جاهداً الوقوف على أَصل المخطوطة، ولكنّها مودعة الآن في أماكن يصعب الوصول إليها، فاستسلمت إلى إعداد نسخة مصوّرة للمخطوطة من أَصل البرنامج، فاستنسختها واعتمدتها في التحقيق.

وأما أوصافها فهي:

نوع الخط: النسخ.

حال الخطّ: جيد.

حال المخطوط: كامل.

لكـن قال العلاّمة الطهراني في (الذريعة): نسـخة منـه ناقص الأوّل ضمن مجموعة من كتب السيّد محسن القزويني الحلي.

ولم أقف على محل النقص فيها.

والظاهـر أنهـا تامّة مقارنة مع النسـخة (ب) و (ج)، إلاّ في التحميد والصلاة على النبي وآله، فإنها غير موجودة في هذه، وربما أراد خلوّ الكتاب من مقدمة بيانية تعريفيّة بهدف الكتاب، واسم المصنف. والله العالم.

حال الورق: رديء.

لون الورق: أصفر.

عدد الأسطر: ٢١.

عدد الصفحات: ١٠٢.

قياس المخطوط: ٢٠,٧ سم × ١٤,٥ سم.

والظاهر المُطْمَأنُّ به أنّها نسـخة المصنّف وبخطّه، بدلالة ما كتب على أولها:

(ملك علي بن الخليل الرازي). وما كتب عليها من التواريخ المتقدمة على وفاة المصنّف.

و عـلى أقل تقدير فإنّ المصنّف قد اطلع عليها، وأضاف لها، وصحّح عليها، فتكون أَقرب النسخ للمصنّف، والأوثق للتحقيق.

وقد جعلناها الأَصل في عملنا، ورمزنا لها بـ(الأَصل).

النسخة الثانية:

نسخة موجودة في مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامة في النجف الأشرف برقم (٩/ ٢/ ٣٥ تراجم، رجال).

وأوصافها:

نوع الخطّ: النسخ.

حال الخطّ: جيّد.

حال الورق: جيّد.

لون الورقة: اصفر.

حال المخطوط: كامل.

عدد الأسطر: ٢٣سطر.

عدد الصفحات: ٨٧ صفحة.

قياس المخطوط: ٥/ ٢٠سم ×١٤ سم.

الغلاف: ورقي.

الناسخ: مُحَمَّد الحسين بن الكاظم الموسوي القزويني[١].

---

(١) السيّد مُحَمَّد حسين ابن السيّد كاظم ابن السيّد أَحْمَد الموسوي القزويني الكاظمي النجفي المعروف بالكيشوان، شاعر، كاتب، ناسخ، ولد سنة ١٢٩٥هـ، وتوفّي بالنجف الأشرف سنة ١٣٥٦هـ.

قال: (وقد وقفتُ على نسخة الأَصل بخطّه فرأيتها كما هنا).

وأغلب الظنّ أنّه وقف على نسختنا الأولى (الأَصل)، إن لم نقطع بذلك، إذ تجدهما توأمين بصورة واحدة، حتى في الخطأ والاشتباه والتعليق، وهذه قرينة أخرى على ان نسخة (الأَصل) هي بخطّ المصنّف، والله العالم.

وقد رمزنا لها بحرف (ب).

النسخة الثالثة:

نسخة موجودة في مكتبة السيّد المرعشي النجفيّ العامّة في قُمّ المطهّرة برقم (٣/ ١٣٧٠٥) وقد حصلت عليها بعد تمام تحقيق الكتاب بالنسختين الأولى والثانية .

وأوصافها:

نوع الخط: النسخ.

حال الخط: جيد.

حال المخطوط: كامل.

عدد الأسطر: ٢١سطر.

عدد الصفحات: ٩١ صفحة.

قياس المخطوط: تقريبا ١٨ سم × ٥/ ٢٩ سم.

تاريخ النسخ: لايوجد.

اسم الناسخ: لا يوجد.

وأنبه إلى أن في نهاية المخطوطة إجازة بالرواية غير مؤرخة صادرة من المصنف المولى علي الخليلي ومختومة بختمه أغلب الظن، كتبها الى (السيّد موسى)، ولم يُعرفه فيها أكثر من ذكر اسمه مع كلمات المدح والإطراء والثناء، وخطّها يختلف عن خطّ المخطوطة، وأظنّه السيّد موسى بن الحسين بن الرضا بحر العلوم النجفيّ المتوفّى حدود سنة ١٣٢٠هـ والذي يروي عن المُصنِف، وحيث كان علما معروفا، اقتصر على ذكر اسمه، وإنّي أحتمل أنّ السيّد موسى صاحب الإجازة هو ناسخ الكتاب، وقد عرضه على المصنف وأجازه .

والظاهر أنّه نَسَخَهُ على نسخة الكتاب الخالية من التعاليق الموجودة في هامش نسخة (الأصل) وبإمضاء (منه)، والمدرجة في متن النسخة (ب)، فكانت هذه النسخة الثالثة، وقد رمزنا لها بالحرف (ج).

النسخة الرابعة:

نسخة موجودة في مكتبة العلامة المحقق السيد محمد صادق آل بحر العلوم ﷺ المتوفى سنة ١٣٩٩هـ في النجف الاشرف، وقد حصلت عليها مؤخرا، فقابلتها مع أخواتها، وقد رمزنا لها بالحرف (د).

وأوصافها:

نوع الخط: النسخ.

حال الخط: جيد.

حال المخطوط: ناقص من الأخير.

عدد الأسطر: ١٩سطر.

عدد الصفحات: ١١١ صفحة.

قياس المخطوط: ١٦،٥سم × ٢١سم.

تاريخ النسخ: لايوجد.

اسم الناسخ: لا يوجد.

❐ أما عملنا في التحقيق فتلخص بما يأتي:

أوّلاً: بعد مقابلة نسخ الكتاب وجدنا جملة من الفروق بينها، منها:

١ - تمتاز نسخة الأَصل بأن حولها بعض الحواشي بإمضاء (منه) والظاهر أنها من المصنّف.

وقد أدرجت هذه الحواشي في نسخة (ب) و (د) مع وجود بعض الهوامش في الأخيرة، مما يدل على ان نسخة الأَصل أقدم من نسخة (ب)، على ان نسخة (ج) خالية من هذه الحواشي كتابة ودرجاً، وبقرينة إجازة الرواية المختومة بختم المصنف ظاهرا، مما يقوى ان هذه النسخة كتبت في حياته، وتكون موازية لنسخة الأصل، إلاّ ان وجود بعض التعاليق والحواشي في نسخة (الأصل)، واغلب الظن أنها من المصنف دفعتنا لجعلها أصلا، وقد أشرنا للاختلاف بين النسخ الثلاثة في الهامش.

٢ - وقع في نسخة الأَصل بعض التصحيحات اللغوية والنحوية كتبت فوق كلمة المتن مُلحَقَة بحرف(ظ) أي كونها استظهارا، وأدرجت أحيانا في (ب) واعتمد أحيانا على التصحيح، وكذلك في نسختا (ج) و (د)، وقد اشرنا لذلك في الهامش، وأثبتنا ما هو الصحيح في المتن.

٣- تمتاز النسختان الأصل و(ب) باختصار لكثير من أسماء الأئمّة عليهم السلام مثل (ص) أي الصادق، وأسماء الكتب مثل (في) أي الكافي، والألفاظ مثل (يق) أي يقال وغيرها، مع قلة ذلك في نسختا (ج) و (د)، وقد بَسَطْنا

الاختصار، وأثبتنا الأسماء والألفاظ كاملة في المتن تسهيلا للقارئ.

٤ - تمتاز النسخ باعتمادها على الكتابة القديمة مثل عثمن، سلمن، حيوة، صلوة، ثلثين، وغيرها من الكلمات، وقد أثبتنا في المتن ما يتداول اليوم في الكتابة الحديثة مثل عثمان، سلمان، حياة، صلاة، ثلاثين، وغيرها. وكذلك ما يكتب بالياء مثل كاين، وسايط، وحقها أن تكتب: كائن، وسائط وغيرهما، وقد أثبتناها في المتن.

٥ - في نسخة الأَصل قلّة رمز عليه السلام الامام، عكس نسخة (ب) و(ج) و (د)، وأثبتناها في المتن إجلالا لهم عليهم السلام.

وفي النسخ بعض الأخطاء الإملائية المكررة في رسم الكلمات مثل الروات، الوفات وغيرها على مدار الكتاب، والصحيح الرواة، الوفاة، وغيرهما، اشرنا لبعضها في أوائل الكتاب في الهامش للتنبيه، ثمّ اعرضنا عنها، وغيرها، لاحقا خوف الإطالة والتكرار.

ومن خلال هذه النقاط وغيرها، أثبتنا ما هو الصحيح والأَقرب إلى مراد المصنف في المتن، مع الإشارة إلى ذلك في الهامش، في عملية لتقويم النص.

إذ ترى أن في أسلوب المصنف (طاب ثراه) في هذا الكتاب شيء من العُجمة، ومثال ذلك: انه ربما أخر الخبر عن المبتدأ بعد فواصل كثيرة، ممّا لا يخفى على المتتبع الخبير، ولم نشر إلى ذلك مراعاة للإيجاز، وعدم إثقال الهوامش؛ فضلا عن بعض الأخطاء النحوية والصرفية وغير ذلك، ومن

اطلع على أصل المخطوطة يرى صدق دعوانا.

ثانياً: قمنا بتخريج الآيات الكريمة، والأَحاديث الشريفة، وأقوال العلماء والمصنفين وإرجاعها إلى مصادرها، مع تثبيت ما هو الصحيح عن المصدر.

وربما نقل المصنف كثيرا من الأقوال باختصار، أو بتصرف بالنص، من تقطيع، انتقال من فقرة لأخرى، وإضافة توضيح، وغير ذلك، فإذا كان الاختلاف يسيرا قلنا: بـ(اختلاف يسير) في الهامش بعد تثبيت المصدر، وان كان أكثر قلنا: بـ(اختصار و بتصرف).

ثالثاً: قمنا بوضع ترجمة تعريفية مُوجزة لبعض الأعلام، ومن ذَكر المصنّف اسمه، او نَسبهُ إلى كتابه، إيضاحا وتسهيلا للقارىء، وأما الرواة فحسب ما يقتضيه المقام.

إضافة إلى تعريف جملة من الفرق والمذاهب، فضلا عما يرد من غموض لبعض الكلمات، فأوضحت ما يحتاج إلى إيضاح من الناحية اللغوية.

□ كلمة أخيرة

لا يسعني في الختام إلاّ أن أقدم جزيل شكري وامتناني إلى:

إدارة مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامة في النجف الأشرف.

وإلى إدارة مكتبة السيّد الحكيم العامّة في النجف الأشرف.

وإلى كل مَن ساهم وقدّم لي يد العون والمساعدة في إخراج هذا الكتاب، واخص بالذكر سماحة سيدنا المعظم السيد محمد رضا الحسيني الجلالي (حفظه الله تعالى).

داعيا للجميع بالتوفيق والسداد في خدمة العلم والعلماء، وإحياء تراث أهل البيت عليهم السلام[١].

والله وليّ التوفيق أنّه سميع الدعاء.

السيّد محمود المُقدّس الغُريفي
النجف الأشرف

---

(١) كان من المقرر أن يُطبع هذا الكتاب في المجلة الحديثية المعروفة (ميراث حديث شيعة) التي تصدرها (مؤسسة دار الحديث - قم)، حيث تم الإعداد الكامل لتهيئة النُسخة الأصلية المُحققة والمُصححة للطباعة، ولكن بسبب بعض الظروف المالية، ارجئ إخراج هذا العمل إلى سنتين أُخريين، فارتأينا الإسراع في طباعته وإخراجه للنور؛ لتعم المنفعة والفائدة لاسيما لطلبة العلوم الدينية.



صورة الغلاف (الورقة الأولى) من مخطوطة الأَصل

بسم الله الرحمن الرحيم

نذكر هنا أمورا الأول في بيان سبب الاحتياج إلى علم الرجال اعلم أن باب العلم منسد
في الجملة في جميع الأعصار والأمصار ضرورة عدم إمكان تحصيل جميع الأحكام على وجه القطع و
اليقين حتى في زمان المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين فإن السؤال منهم عليهم ولو لشخص واحد
في جميع الأحكام مما لا يقتضيه الأسباب بل يستحيل عادة ولو سلم الإمكان فلا ريب في عدم التيسر ولو سلم
فذلك لتحصيل النادر من الناس في زمانه لا لعموم سيما لأهل البلاد النائية مع أن المنع فيه أيضا
واضح من جهات شتى منها كون التفهيم بالألفاظ ولا ريب أنها ظنية الدلالة فثبت من ذلك
أن حجية الظن لا محيص عنها في جميع الملل والنحل لكل أهل مذهب وملة يحتاج في إثبات
أحكامه إلى الأخبار ويستحيل عادة التواتر في جميع الأحكام تحققها ووضوحها فلا بد لأهل
كل مذهب في إثبات الأحكام من أخبار الآحاد ولا ريب أن الخبر من حيث أنه خبر يحتمل الصدق
والكذب فلا يثبت شيء إلا بملاحظة حال المخبر من الوثاقة والكذب والأعدلية ونحوها
وأما في خصوص أخبارنا فإن ادعى بعض الأخباريين قطعيتها بعد وجودها في الكتب الأربعة
المأخوذة من الأصول الأربعمائة إلا أنه بعيد ووضوح فساده مما لا يحتاج إلى البيان فالحاجة إلى
علم الرجال مما لا محيص عنه في ترجيح الأخبار المتعارضة من الأصول الثابت وجوبها في
العلاج بين المعمول بها في زمان الحضور والغيبة والعمل بأخبار التخيير موقوف على عدم
ترجيحها لا ترجيحها لازم العمل بغيرها مع أن التفحص عن أحوال الرجال يوجب زيادة الوثوق في الحكم
فلا بد أن يلتزم بوجوب تحصيلها من يوجب تحصيل الأقوى فالأقوى بعد انسداد باب العلم
ومن يوجب تقليد الأعلم لذلك كذلك ونقل لي بعض الطلبة عن بعض المعاصرين القائل
بذلك جواز التعويل على تصحيح الغير وهو بمعزل عن التحقيق على وجه الإطلاق بل التحقيق
التفصيل بين التصحيح المراد به كونه ناشئا عن اجتهاده أو أخبار أخر المعلوم كونها اجتهادية
فلا يصح التعويل عليه وبين ما علم كونه ناشئا عن أخبار وتمييز ذلك بالقرائن المنوط بها التي منها

يحتمل

صورة الصفحة الأولى من مخطوطة الأَصل

المتأخرين [illegible] الكتب وظهور انتسابها الى مؤلفيها ثم استشهد بطريقة
الشيخ في كتب وصار ذلك. اما ما استدل به من كونه من مشايخ الاجازة لمن
في طبقته ففيه ما مرّ من انه لو عرف في طبقة مشايخ الاجازة لا دلالة فيه انه منهم و
ثانياً ان كونه من مشايخ الاجازة بعد تسليم لا يرجع الى الوثاقة وانما ينفع حيث
كان الرجل مجهول الحال ولم يظهر امارة على ضعفه اقوى او مساوي لكونه من مشايخ
الاجازة باعتبار دلالتها على المدح والقدح فانها من قبل المشايخ المذكورين في باب
مع الفارق ولم يظهر لنا الى الآن ان ما رواه سهل بن [illegible] جميعاً من الكتب المتواترة
المعتبرة بعضاً فالحق انك قد عرفت ان اعتبار تلك الكتب ليس للعمل بها بل لكونها الذ
لاجتهاد المجتهد فظهر مما بيناه ان سهل بن زياد ليس ممن يعول عليه بنفسه وان كان
في كثير من المواضع يعول عليه بملاحظة امور خارجية فافهم ذلك واغتنم. فائدة: محمد بن
عيسى بن عبيد بن يقطين اما امارات المدح فبامور: الاول قول [illegible] ابن جعفر
جليل في اصحابنا ثقة عين كثير الرواية حسن التصانيف. الثاني قول الكشي
قال القتيبي كان فضل بن شاذان يحب العبيدي ويثني عليه ويمدحه ويميل اليه
ويقول ليس في اقرانه مثله [illegible] هنا الثاني من الفصل الثالث
كونه كثير الرواية ومعول بها. الرابع قول العلامة الاقوى عندي قبول روايته
فتامل. الخامس نقل ابن نوح وجماعة منهم المجلسي في الوجيزة واما امارات
القدح ايضاً فامور: الاول قول الشيخ في ست ضعيف. الثاني استثناء
ابي جعفر ابن بابويه اياه من رجال نوادر الحكمة وقال ما تفرد به [illegible]. الثالث
قول الشيخ قيل انه كان يذهب مذهب الغلاة. الرابع تضعيف الشيخ اياه في [illegible] ولم
والظاهر ترجيح جانب المدح لقوة اماراته لما ذكره المجلسي الاول والمحقق الشيخ محمد
من ان الظاهر ان تضعيف الشيخ لتضعيف الصدوق وتضعيفه لتضعيف ابن الوليد عنهما [illegible]

صورة الصفحة قبل الأخيرة من مخطوطة الأصل

انه يعتبر فلا جائز ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ عليه ويكون السامع فاهما لما يرويه
وكان محمد صغير السن ولا يعقل ولا علم فهم عند القرائة وذلك لان مثل الشيخ
والصدوق عدل عن ذلك لكونه تقليدا مرتفع الى انه اتضاح حال ابن الوليد
للفاضلين المذكورين ينبغي بوضوح الحال عند الشيخ والصدوق مع ان قول ابن
الوليد من ان ما تفرد به محمد بن عيسى عن كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه لا دلالة
فيه على ضعف الرجل في نفسه لا من حيث استلزامه التدليس من جهة ان رواية
ما لم يكن حال تحملها ضابطا حافظا للالفاظ والمعاني تغرير غير جائز فاذا لم
ما دل على العدالة كان احتمال التدليس غير معتبر فان قلت ان الجارح مقدم على
المعدل قلت يمنع ذلك مطلقا بل المسلم منه ما لا المعدل مساويا للجارح وليس
المقام منه لان الجارح ابن الوليد والشيخ والمعدل النجاشي وجماعة لا يقال ان منشأ
تقديم الجارح على المعدل ليس الا من باب تقديم المثبت على النافي لكون الاول شاهدا
والثاني مدعيا لعدم العلم فلا فرق بين كون المعدل اقوى او اضعف كما هو
واضح لانا نقول بعد تسليم ذلك يمكن دعوى ابطال كلية بان قول المعدل قد يكون
موهنا لقول الجارح على وجه يظن بخطائه والظاهر كون المقام من ذلك
كما لا يخفى على ممعن النظر فاذا ظن بخطائه لم يكن قوله معتبرا ان قلنا بان حجية
قول العدل من جهة الظن بل وكذا ان قلنا بان حجيته من باب التعبد
لان حجية خبر العدل تعبدا ثابت فيما لم يتبين خلافه ولم يكن ما اخبر به
موهوما لانه القدر المتيقن من الاجماع القائم على حجيته .

صورة الصفحة الأخيرة من مخطوطة الأصل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبيه الأمين، وآله الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين
إلى يوم الدين. ثم نذكر هنا أمورا: الأول في بيان سبب الاحتياج إلى علم الرجال: اعلم أن باب
العلم منسد في أمثال هذه الأعصار والأمصار ضرورة لعدم إمكان تحصيل جميع الأحكام على وجه
القطع واليقين حتى في زمان المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين، فإن السؤال منهم عليهم السلام
ولو لشخص واحد في جميع الأحكام حتى مقتضيات الاستصحابات مستحيل عادة، ولو سلم الإمكان
فلا يسلم عدم العسر، ولو سلم فذلك يحصل للنادر من الناس في زمانه لا الغير سيما لأهل البلاد
النائية، مع أن المنع فيه أيضا واضح من جهات شتى منها كون التفهيم بالألفاظ ولا ريب
أنها ظنية الدلالة، فثبت من ذلك أن حجية الظن لا محيص عنها في جميع الملل والنحل، فكل أهل
مذهب ونحلة يحتاج في إثبات أحكامه إلى الأخبار، ويستحيل عادة التواتر في جميع الأحكام
تكليفيها ووضعيها، فلا بد لأهل كل دين في إثبات الأحكام من أخبار الآحاد، ولا ريب أن
الخبر من حيث أنه خبر يحتمل الصدق والكذب، فلا يثبت شيء إلا بملاحظة حال المخبر من الوثاقة
والكثرة والاعتضاد ونحوها، وأما في خصوص أخبارنا وإن ادعى بعض الأخبارية قطعيتها
بعد ورودها في الكتب الأربعة المأخوذة من الأصول الأربعمائة إلا أنه بعد وضوح فساده مما
لا ينبغي الإصغاء إليه، مضافا إلى أن علم الرجال مما لا محيص عنه في ترجيح الأخبار المتعارضة من الأصول
الثابت وجوبه بالأخبار العلاجية المعمول بها في زمان الحضور والغيبة، والعمل بأخبار التخيير
موقوف على ترجيحها وترجيحها لازم العمل بغيرها، مع أن التفحص عن أحوال الرجال يوجب
زيادة الوثوق في الحكم، فلا بد أن يلتزم بوجوب تحصيلها من يوجب تحصيل الأقوى فالأقوى
بعد انسداد باب العلم، ومن يوجب تقليد الأعلم لذلك كذلك، وقد نقل لي بعض الطلبة

عن بعض

صورة الصفحة الأولى للمخطوطة (ب)

٨٧

وجماعة لا يقم ان منشأ تقديم الجارح على المعدل ليس الا من باب تقديم المثبت على النافي لكون
الاول شاهداً والثاني مدعياً العدم العلم فلا فرق ح بين كون المعدل اقوى او اضعف كما هو
واضح لانا نقول بعد تسليم ذلك يمكن ابطال دعوى الكلية بان قول المعدل قد يكون موهناً
لقول الجارح على وجه يظن بخطائه والظ كون المقام من ذلك كما لا يخفى على من امعن النظر
فاذا ظن بخطائه لم يكن قوله معتبراً ان قلنا بان حجية قول العدل من جهة الظن بل وكذا
ان قلنا بان حجيته من باب التعبد لان حجية خبر العدل تعبداً ثابت فيما لم يتبين خلافه
ولم يكن ما اخبر به موهوماً لانه القدر المتيقن من الاجماع القائم على حجيته

بسم الله تعالى
الى هنا جف قلم المصنف قدس سره
وقد وقفت على نسخة الاصل بخطه
فرايتها كما هنا والحمد لله على قضائه
ح ره محمد الحسين ابن الكاظم الموسوي
القزويني ناسخ هذا الكتاب
عفي عنه

صورة الصفحة الأخيرة للمخطوطة (ب)

بسم الله الرحمن الرحيم

نذكر هنا أمورًا لا بد منها في بيان الحاجة إلى علم الرجال اعلم أن باب العلم منسدّ في ...

[illegible]

سبل الهداية رازى طهرانى

صورة الصفحة الأولى للمخطوطة (ج)

تكون الاولى هنا اصلاً والثاني مستصحباً لعدم العلم فاذن لا فرق بين كون المعلق
اما نصف كاسراج لا يقول فحينئذ يلزم ان يكون نتيجة لعدم الكلية بان قول
المعدل فيكون من هنا الفرق الجامع عادة بين تعطيله وانه مركز الفهم
فلانه لا يعني يا معين التنظير في ذلك الظن بتعطيله لم يكن قولاً مستنداً الى ظن بان
حجية قول المعدل من جهة الظن بل فكان ان ظننا بان حجيته من باب التعبد لان
حجية خبر العدل تعبداً ثابتة فلا يتبين خلافه ولم يكن ما اخبر به موهوماً لا ثبته الظن
للنص من الاجماع القائم على حجيته   تمت والحمد لله

والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله
وبعد فان الله ارسل الرسل وانزل الكتب ليقيم الدين
بايضاح البراهين ببيان الائمة الطاهرين صلوات الله
عليهم اجمعين وجعل لهم خلفاء وفضلهم مدادهم على دماء
الشهداء وقال فيهم انما يخشى الله من عباده العلماء وجعل
لهم العلم افضل النعم النوافل اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم
علم الانسان ما لم يعلم ثم اخذ عليهم العهد والميثاق لتعديلها
فصلين والذب عن الدين المبين وجعل ذلك تاجاً عليهم
كتابه وبلزمهم درايته وروايته ولهذا تفضل بالاختيار
وبان لي بالممارسة والتكرار ان من العلماء الابرار المتقين
الاخيار وجملة ذوي الالباب والابصار سيد المحققين وركن
المدققين جامع المعقول والمنقول حاوي الفروع والاصول الاخ

وذهب

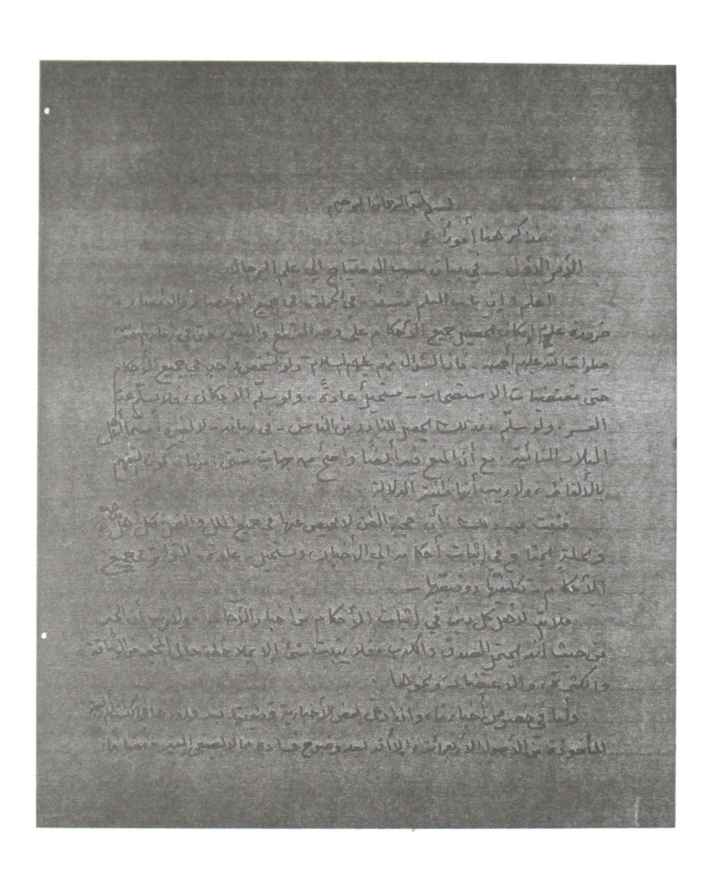
صورة الصفحة الأخيرة للكتاب في المخطوطة (ج) مع بداية الإجازة

١٣٧٠٥/٤

السيد جواد سيد محمد من أهل العلم الطاهر ... وما رويته عن مشايخي ...



صورة الصفحة الأخيرة للمخطوطة (ج) مع نهاية الإجازة



بسم الله الرحمن الرحيم

نذكر هنا أموراً

الأمر الأول - في بيان سبب الاحتياج إلى علم الرجال

اعلم أن باب العلم منسدّ - في الجملة - في جميع الأعصار والأمصار
ضرورة عدم إمكان تحصيل جميع الأحكام على وجه القطع واليقين حتى في زمان الأئمة
صلوات الله عليهم أجمعين، فإن السؤال منهم عليهم السلام ولو [illegible] لأحد في جميع الأحكام
حتى مقتضيات الاستصحاب - ممتنع عادة، ولو سلّم الإمكان، فلا يسلّم عدم
العسر، ولو سلّم، فذلك متيسّر للآحاد من الناس - في زمانهم - لا للغير، سيما أهل
البلاد النائية، مع أن العلم فيه أيضاً واقع من جهات شتى منها: كون التفهيم
بالألفاظ، ولا ريب أنها ظنية الدلالة.

فثبت من ذلك أن حجية الظن لا محيص عنها في جميع [illegible]
ومن جملتها [illegible] في إثبات الأحكام من الأخبار، ويمتنع عادة التواتر في جميع
الأحكام تكليفاً ووضعاً.

فلابد لكل أحد [illegible] في إثبات الأحكام من أخبار الآحاد، ولا ريب أن الخبر
من حيث أنه يحتمل الصدق والكذب فلا يثبت منه شيء إلا بعلاج [illegible] حال المخبر من الوثاقة
والكثرة، والاعتضادات ونحوها.

وأما في خصوص أخبارنا، وإن ادّعى بعض الأخباريين قطعيتها [illegible]
المأخوذة من الأصول الأربعمائة، إلا أنه بعد وضوح فساده [illegible]

صورة الصفحة الأولى للمخطوطة (د)

لو سلّم ان اهل قم كان جملة منهم يعتقدون وثاقة ابراهيم وعدالته

ولكن النقل لا ينفعنا لكشفه [illegible] لانه ناش عن مستور غالب الاول مذعن بالعدالة و

لا ريب ان العلم الاجمالي [illegible] في التوثيق كما ان العلم [illegible] بالفسق [illegible]

[illegible] العلم [illegible] والكثرة [illegible] عدالة [illegible]

العلم الاجمالي بوجود [illegible] ذلك في حق ابراهيم الا وثاقته فان

اهل قم كانوا يتجنبون رواية الضعفاء والمجهولين كاحمد [illegible] فلا ريب في ان ابراهيم لم يكن مجهولا ولا

ضعيفا

الثاني قول العلامة [illegible] الاصح [illegible] بالتنصيص

والقريب [illegible] بالتنصيص [illegible] بالقبول [illegible]

[illegible]

وقال المؤسس المحقق البهبهاني في تعليقته واعلم ان [illegible] الى ما ذكره انه صحيح في

صح طريق الصدوق الى عامر بن نعيم [illegible] وكذا الى كردويه وكذا الى ياسر الخادم

قلت ظاهر [illegible] في كلام الميرزا [illegible] العلامة [illegible]

[illegible] العلامة [illegible] الطرق [illegible] ابراهيم [illegible]

ان يكون للصدوق طريق آخر صحيح [illegible] الوصف بالحسن [illegible]

لابراهيم بن هاشم [illegible] العلامة [illegible] ابراهيم [illegible]

[illegible] الاصحاب [illegible] الاول [illegible] ابراهيم

[illegible] العلامة

[illegible] الصحيح بالمعنى

صورة الصفحة الأخيرة للمخطوطة (د)



المولى علي الخليلي الرازي النجفي

(١٢٢٦-١٢٩٧هـ)



الحمـد لله رب العالمـين، وصلى الله على نبيه الأمـين، وآله الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أَجمعين إلى يوم الدين[1].

نذكر هنا أموراً:

(١) مـن (الحمـد لله...) لا توجد في الأصل وج ود، وأضفناها من ب، مقدمة استفتاحية للكتاب للتبرك.

[الأمر الأوّل]

في بيان سبب الاحتياج إلى علم الرجال

اعلم أن باب العلم منسدٌّ في الجملة، في جميـع الأعصار والأمصار، ضرورة عدم إِمـكان تحصيل جميع الأحكامِ على وجه القطع واليقين، حتى في زمـان المعصومـين صلـوات الله عليهم أجمعين، فإن السـؤال منهم عليهم السلام ولو لشخص[1] واحد في جميع الأحكام، حتى مقتضيات[2] الاستصحابات مستحيل عادة، ولو سلم الإِمكان، فلا[3] يُسلّم عدم العسر، ولو سُلّم فذلك يحصل للنادر من الناس في زمانه لا لغيره، سيما لأهل البلاد النائية.

مَـعَ أَنّ المنـع فيه أيضاً واضح من جهات شـتى، منهـا: كون التفهيم بالألفاظ، ولا ريب أنها ظنية الدلالة.

فثبت من ذلك ان حُجّيّة الظنّ لا محيص عنها في جميع الملل والنحل، فـكلّ أهل مذهـب ونحلة يحتاج في إثبات أحكامه إلى الأخبار، ويسـتحيل

---

(١) في ب: ولو شخص.

(٢) في ج: تنصيصات.

(٣) في الأصل و ب و ج: (لا)، وما أثبتناه من د.

عـادة التواتر في جميـع الأحكام تكليفيِّها، ووضعيّهـا، فلابد لأهل كلّ دين من إثبات الأحكام من أخبار الآحاد.

ولا ريب أن الخبر من حيث أنّه خبر يحتمل[١] الصدق والكذب، فلا يثبت شيء إلاّ بملاحظة حال المخبر، من الوثاقة، والكثرة، والاعتضاد[٢]، ونحوها.

وأمّـا: في خصوص أخبارنـا [فإنهُ[٣]] - وإن ادّعى بعض الأخبارية قطعيتها، بعد ورودها في الكتب الأربعة المأخوذة من الأصول الأربعمائة[٤] - إلاّ أنّه بعد وضوح فساده مما لا يصغى اليه[٥].

وقد يقرر الإشكال على الأصوليين:

أولاً: بـان أهل الكتـب الأربعة قد شـهدوا بصحة كتبهم، وحسـبنا ذلك عن التفحص في كتب الرجال.

والجواب: عدم دلالة عباراتهم على كون ما فيها صحيحة، بل غاية ما

(١) في ج: تحصيل.

(٢) في ج: الاعتقاد.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) انظر الفوائد المدنية ص١٤٦، خاتمة وسائل الشيعة ٢٠ / ٢٥١.

(٥) وقد أجاب المصنف عن ذلك، بما يأتي بعده، وورد الجواب في هامش نسـخة الأصل و (د)، أوله (بسـمه تعالى)، وآخره (منه عفي عنه)، وقد ادرجناه في المتن لأهميته وفائدته، حيث يقتضي محله.

يستفاد من كون ما فيها معمولا عليه في جواز استفراغ وسع المجتهد، كما لا يخفى على من لاحظها.

وثانياً: بان شهادة أهل الرجال ليس إلا بالكتابة، وهي غير معتبرة، كما في كتابة الحاكم إلى الحاكم.

والجواب: أن الإجازات اللاحقة بالكتب جميعها ألحقت الكتابة بالألفاظ.

وثالثاً: بان شهادتهم شهادة الفرع، بل وفرع الفرع، وهي غير معتبرة.

والجواب: إن هؤلاء لم يشهدوا على الشهادة، بل حصل لهم ما يشهدون بالأمارات، ولا يشترط معاصرة المعِدل للمعَدل، ولو كان من شهادة الفرع لاعتبر معرفة الأصل، وليس في كلامهم ما يشعر بأن أخبارهم من الشهادة على الشهادة.

ورابعاً: بأن علماء الرجال من أين ثبتت عدالتهم، ولو فرض ثبوت عدالة النجاشي بشهادة الشيخ وبالعكس، لزم الدور.

والجواب: إن عدالة هؤلاء ثبتت من التسالم بين العلماء في القديم إلى الحديث، ومن الأمارات الظاهرة في زماننا، والشياع بين الأساطين.

كيف يكون نقل الأخبار من الشيخ حجة، وشهادته غير مقبولة في الرجال؟!.

وخامساً: بأن لفظة (ثقة) في كلام أهل الرجال لا يراد منها إلا المعنى

اللغوي، وهو غير العدل الإمامي المقصود للمجتهدين.

والجواب:

أولاً: بعدم انحصار الفائدة في ذلك، بل ان ثبت مجرد الوثوق كفى في التعادل والتراجيح.

وثانياً: المعلوم من الرواية المسلمة منهم حمل ذلك على العدل الإمامي، لوجوه ذكرها المؤسس الدَيّن(١) العلامة البهبهاني تَدْسِرُهُ(٢).

وسادساً: بان المعلوم من العادة أن المعدلين لم يكونوا واجدي العدالة من قبل بلوغهم إلى زمان موتهم، بل حصلت الملكة لهم في زمان غير معلوم، فمن أين علم تقارن زمان العدالة لزمان الرواية.

والجواب: أن نظر الرجالي في المدح والقدح إلى حال الرواية ؛ لأن موضوع علم الرجال: الراوي، ولأجل نظر الرجالي إلى رجال الأسانيد، فينطبق ما في الرجال على ما في الأسانيد، فافهم(٣).

مضافاً إلى أن علم الرجال مما لا محيص عنه في ترجيح الأخبار المتعارضة، من الأصول الثابت وجوبه، بالأخبار العلاجيّة المعمول بها في زمان الحضور والغيبة، والعمل بأخبار التخيير موقوفٌ على ترجيحها، وترجيحها لازم العمل بغيرها.

---

(١) كذا رسمها في الاصل و د، وربما تقرأ (للدين).

(٢) انظر تعليقة البهبهاني ص١٢-١٣.

(٣) من قوله (وقد يقرر الإشكال على الأصوليين...) إلى قوله(...على ما في الأسانيد، فافهم) ورد في هامش الأصل، و د.

مع أن التفحّص عن أحوال الرجال يوجب زيادة[1] الوثوق في الحكم، فلابد أن يلتزم بوجوب تحصيلها من يوجب تحصيل الأَقوى فالأَقوى، بعد انسداد باب العلم.

ومن يوجب تقليد الأعلم لذلك، كذلك[2].

وقد نقل إليّ بعض الطلبة، عن بعض المعاصرين[3]، القائل بذلك، جواز التعويل على تصحيح الغير، وهو بمعزل عن التحقيق على وجه الإطلاق، بل التحقيق التفصيل:

بين التصحيح المردّد بين كونه ناشئاً عن اجتهاد أو إخبار، إذ[4] المعلوم كونه اجتهادياً، فلا يصحّ التعويل عليه.

وبين ما علم[5] كونه ناشئاً عن إخبار، ويتميز ذلك بالقرائن المعوّل عليها، التي منها وضع الكتاب لأن يعوّل عليه، كتصحيح طرق الشيخ، والصدوق المرسوم في كتب الرجال، فإنّ وضع كتب الرجال لأن يعوّل عليه كلّ مجتهد في عمله، لا الإخبار عما هو الراجح عنده، ولذا تحمل لفظة

---

(١) في ب: زياد. وفي الأصل، و د: هامش من المصنف، ولكنه غير واضح في نسخة الأصل، وأثبتناه من د.

(٢) أي لأنه يوجب تحصيل الأَقوى، كذلك هنا في علم الرجال التفحص عن أحوال الرجال يوجب زيادة الوثوق في الحكم.

(٣) الظاهر هو الشيخ مهدي الكجوري الشيرازي (١٢٢٢-١٢٩٣هـ) المعاصر للمصنف، وهو يذهب إلى هذا الرأي كما في (فوائده الرجالية ٦٦-٧١)

(٤) في الأصل و ب و د: (او)، وما أثبتناه من ج.

(٥) في الأصل و ب: (ما علم) ساقطة، وأثبتناها من ج و د.

(ثقة)، و(عدل)، في كتب الرجّال على أعلى[١] مراتب الوثاقة والعدالة، وان لم يعلم مذهب المخبر في العدالة.

فحيث ظهر التمييز[٢] فالحكم واضح، وإن كان مرددا[٣]: فالأقوى جواز التعويل عليه أيضا، حملاً على ما هو الواقع، ولا ينافي ذلك عدم التعويل من حيث الترديد، كما لا ينافي أصالة الحقيقة، كون الاستعمال أعم من الحقيقة والمجاز، لكن لما جرى ديدن العلماء على الإخبار عن الأمر الاجتهادي دون الواقعي، كان الإخبار المردّد نادراً بعيداً، بل الأصل في إخبارهم عن نحو ذلك عن اجتهادهم وفتاويهم[٤] إلاّ ان يظهر بقرينة الحال إرادة الإخبار عن غير الاجتهاد والفتوى، أو يعلم ذلك من خارج، كما في نهاية الشيخ، فان المعروف أنّه لم يقصد فيها الإخبار عن فتواه، بل الإخبار عن مضمون الأخبار.

والعجبُ من بعض الأساطين[٥] حيث عدّ إخبار المحقق البهبهاني وغيره، عن توثيق إبراهيم بن هاشم ونحوه، من التوثيق المعتبر في التزكية، مَعَ أَنّ صريح حالة الإخبار عن ترجيحه واجتهاده الناشئ عن ترجيح الأدلة والاستفادات اللفظية.

---

(١) في الأصل و ب: أعلا.

(٢) في ج: التميز، وخط فوقها التخير.

(٣) في ج: مترددا.

(٤) في ب: وفتاواهم.

(٥) في هامش الأصل: هو السيّد مهدي الطباطبائي (منه). قُلتُ: يعني السيّد بحر العلوم.

هـذا مَعَ أَنّ حُجّيّـة تصحيح الغير أعم منها في مقام العمل، وفي مقام الإخبار عنه، فإذا أخبر[١] عدل بالصحة فيمكن أنّه عوّل على تصحيح الغير الذي لم يظهر لك وثاقته.

وتوهّـم أنّ إخبار المخبر الأول بالصحـة متضمن للإخبار عن وثاقة المخبر الثاني.

مدفـوعٌ بأنّ قول الـراوي (أخبرني عدلٌ) من غـير تعيين الراوي، لا يكفي، لاختلافهم في أَسباب الجرح والتعديل، وانما اعتبر في كلام النجاشي وأَضرابه، لما ذكرناه من قرائن الحال التي لا تحصل في المقام.

وبالجملة وجه الحاجة إلى علم الرجال والدراية ظاهر لا سترة عليه، سيما بعد قول الشيخ في (العدة)، من الإِجماع على ان من شرط العمل بخبر الواحد (العدالة)[٢].

وبعد ظهور أنّ تصحيح الغير إنما هو في بعض الأخبار، فلا يغني عما عـداه، وان قلنا بأن المراد بذلك أعـم من التضعيف، ضرورة خلوّ كثيرٍ من الأخبار سنداً عن الجرح والتعديل، بل السبب في ردّه الجهالة والإهمالُ.

(١) في ج: أخبرك.

(٢) العدة في أصول الفقه ١/ ١٢٩.

فهنا إِشكالان:

الأوّل: أنّ عدالـة الرواة[١] لا طريق إليهـا إلاّ بالرجوع إلى كتب أهل الرجال[٢] الذين أخذوا عدالة الرواة من كتب غيرهم، وغيرهم من غيرهم، ولا يثبت بذلك التعديل المعتبر لعدم العبرّة بالقرطاس، وإنّ شـهادة الفرع غير مسـموعة في المقام، سيما مع عدمّ معلومية الأَصل كما أشـير اليه آنفاً، وان حُجّيّـة تزكية الراوي مَبنِيّةٌ[٣] على ثبوت تزكية المُزَكّي، وليس لنا طريق اليه.

والثاني: إنّ المعلوم إجمالاً أن جلّ الرواة[٤] بل كلهم فقدوا العدالة في الجملـة، بمعنى أنهم لم يسـتمروا عليها من أول بلوغهـم إلى زمان وفاتهم، سيما لو فسرنا العدالة بالملكة، فإنّ البعيد غاية البعد حصول الملكة من قبل البلوغ مستمرة الى حين الوفاة[٥].

سلّمنا أنّ فيهم من كان كذلك[٦] لكنه نادر.

---

(١) في د: الراوي.

(٢) في ب: (الرجال) ساقطة.

(٣) في الأصل و ب و ج: مبني، والوجه ما أثبتناه.

(٤) في ب: الروات.

(٥) في ب: الوفات.

(٦) في الأصل: كلمة (كذلك) مكررة.

سلّمنا عدم النُّدْرةِ، لكنه مشتبه[١] غالباً، ولا نرى أحداً يتفحص عن أحوال الرجال كذلك، ولا عن تقارن زمان الرواية لزمان العدالة.

فعلى هذا، فلا ثمرة في علم الرجال، إلاّ أن تثبت العدالة، وتقارنها لحال الرواية، وأنّى لك بإثباته؟

والجواب عن الأوّل[٢]:

أوّلاً[٣]: بأن التزكية عندنا رواية لا[٤] شهادة، فلا يشترط فيها ما يشترط فيها من الأصالة والشفاه وغيرهما[٥] وإلاّ لما جاز أخذ الأخبار من الأصول، مع أنها مأخوذة من الأصول الأربعمائة[٦] فتأمّلْ.

مع أنّ صِدقَ النبأ على الكتابة مما لا يقربُهُ خفقان الريب، على ما قيل،

(١) في الأصل و ب: انها كلمة غير مفهومة وأقرب صورة لها (مشبه)، وفي ج: كتب (مشتبه) ظ، وهو الأقرب.

(٢) أي الجواب عن الإشكال الأول.

(٣) وردت في ب: ثانيا، وثانيا فيها وردت أولا. وفي الأصل: كتب على أولا حرف خ، وعلى ثانيا حرف م.

(٤) في ب : ولا شهادة.

(٥) في النُسخ: وغيرها، والوجه ما أثبتناه.

(٦) قال المحقق في المعتبر ١ / ٢٦: روى عن الصادق عليه السلام من الرجال ما يقارب أربعة آلاف رجل، وبرز بتعليمه من الفقهاء الأفاضل جم غفير كزرارة بن أعين، وأخويه بكير، وحمران، وجميل بن دراج، ومُحَمَّد بن مسلم، وبريد بن معاوية، والهشامين، وأبي بصير، وعبيد الله، ومُحَمَّد وعمران الحلبيين، وعبد الله بن سنان، وأبي الصباح الكناني، وغيرهم من أعيان الفضلاء، وكُتب من أجوبة مسائله أربعمائة مصنف سموها (أصولاً).

وفيه تأمّل ظاهر[١].

وثانياً: بأنّ المقصود من الرجوع إلى علم الرجال حصول الظن الانتظامي، الذي انتظم أمور العقلاء به في ما يحتاجون اليه، وهو يختلف باختلاف الأمور معاشاً ومعاداً، ويختلف في كل منهما باعتبار زيادة الاهتمام به ونقصانه، ولعله احد الوجوه للتسامح في أدلة السنن.

ولا ريب أن الظنّ المعتبر كذلك، يحصل بمراجعة كتب الرجال، وتزكية الفرع عن الفرع، ونحو ذلك من اجتماع أمارات التوثيق.

وثالثاً: بأن[٢] الظن بالعدالة الموجب للاعتماد على خبر الراوي والمخبر، قد يحصل بممارسة[٣] الرجل للرجل المعاصر له، وقد يحصل بقيام قرائن وعلامات تنبيء عن حصول الملكة فيه، وان لم يكن معاصراً له، فيوجب جواز العمل به لمن حصل له الظن بها، ولا يستلزم حُجّيّة خبره لو أخبر عنها، ليرد علينا جواز التعويل على تصحيح الغير، فإنَّ الظن الحاصل بالاجتهاد يجوز للظانّ العمل به، ولا يجوز للغير العمل بخبره[٤].

نَعَمْ، الظنّ الحاصل لغير المعاصر قد يستند إلى أمارات تكشف عن العدالة بحيث تقبل الشهادة بها، حيث أنّه لم يلحق بالاجتهاد الممنوع

(١) من قوله (على ما قيل...) وردت في هامش الأصل، وأدرجت في ب، ولم ترد في ج و د.

(٢) في الأصل و ب: (إن)، وما أثبتناه من ج و د.

(٣) في الأصل و ب: بممارسته، وما أثبتناه من ج و د.

(٤) في د: بغيره.

العمـل به للغير، ضرورة عدم ورود دليل على[١] اعتبار تقارن عصر العَدْلِ والمعـِّدل[٢] ولـذا جاز العمل بتزكيـة النجاشي والكـشي وغيرهما، مع أنهم لم يعـاصروا جميع الروّاة بل هو المنشـأ لتعويلنا على قـول الكشي والنجاشي والشيـخ وأَضرابهم، فإنّا لم نعاصرهم، ولم يحصل لنا الوثوق بكلامهم، إلاّ من جهة الأمارات الدالة لنا على وثاقتهم.

وعن **الثاني**[٣]:

أوّلاً: بـأن شـأن أهل الرجال بيان حال الراوي، فـإذا قيل: (إن فلاناً عدل)، فهو في قوة أن فلاناً الراوي عدل، فيكون من باب تعليق الحكم على الوصف، فيتحّد زمـان الرواية والعدالة، مَعَ أَنّ قرينة الحال في وضع كتب الرجال، وعدم اعتناء العلماء بهذه الدقة يكشف عن ذلك أيضا.

وثانياً: بأنّ التزكية تحمل على الزمان المتأخر، فإذا ثبتت[٤] عدالته فيه، كان تقرير العدل لما سـبق منه من الروايات، مع لحوق الإِجازة[٥] به بمنزلة الروايـة، فتقارن زمـان العدالة وزمان الرواية، فكان إبقـاء ما كان من كتبه ومرسوماته على حاله بمنزلة رواية إجمالية وإجازة عامة.

---

(١) في الأصل: لا تميز.

(٢) في ج: عصر المعدل والمعدل.

(٣) أي الجواب عن الإِشكال الثاني.

(٤) في الأصل: ثبت، وكتب الناسـخ فوقها (ثبتت) ظ، وكذا في ب، والأقرب ما أثبتناه من ج و د.

(٥) في ج: إلاّ ظاهره.

ألا ترى أن الشيخ الطوسي مثلاً لمّا كتب (التهذيب والاستبصار) لم يقل لجميع الناس: (ارووا عني)، فوضعُ الكتاب لغرض الرواية، وتسويغ نقل الحديث عنهما[1]، وحال الاستدامة كحال الابتداء.

وسنذكر الإشكالين مع الجواب عنهما وزيادة.

فظهر من ذلك، أن من صنّف أَصلاً، أو رسم روايةً، في حال فسقه، ثـمّ صار ثقةً، ومضى زمان يمكن فيه التغيـير، على تقدير تعمّد الكذب، أو ظهـور الخطـأ، ولم يفعـل، جاز الرواية عنـه، ولم يقدح في ذلك فسـقه حال التحمّـل، أو حال الرواية قبل هذه الحالة، لتحقّـق ما يقضي بجواز الرواية عنـه، وهـو الإلقاء أو مـا في حكمه حـال العدالة، متأخّـراً كان عن الإلقاء حال[2] الفسـق أو متقدّماً عليه، ضرورة عدم قدح الفسـق اللاحق للعدالة السابقة والرواية حالتها[3] تظهر لك من ذلك **فائدة**، وهي:

أنّ الجماعة الذين قدحوا فيهم بالوقف[4]،

---

(١) في ب: عنه.

(٢) في النُسخ: حالة، وكتب فوق الأصل (حال)، وهو الأقرب على ما أثبتناه.

(٣) في ج: حاليتها.

(٤) الواقفة: وهم فرقة ابتدعت الوقوف على إمامة موسى بن جعفر عليه السلام، وانه حيّ لم يمت، حتـى يملـك الأرض شرقها وغربها ويملأها عـدلا، وانه المهـدي عليه السلام، وآخرون ادعوا أنّـه القائـم وقد مات، والإمامة لا تكون لغيره حتـى يرجع ويظهر، في وقت قيامه فيملأ الأرض عـدلا كـما ملئت جـوراً، وآخرون قالـوا: أنّه مـات ولم يقتل ورفعـه الله اليه ثمّ يـرده عند قيامه، وما يقرب من هذه الأقـوال، وأنهم لم يأتموا بعد الكاظم عليه السلام بإمام غيره وتوقفـوا عليـه، إذ عدّوا الأئمّة من بعـده أمراءه وقضاته إلى يوم خروجه، وأنهم ليسـوا =

والفطحية[١]، والناووسية[٢]، ونحو ذلك،

= بأئمة و قالوا: لم يدّعِها أحد منهم، وبعضهم عدّهم ضالين مخطئين ظالمين (نعوذ بالله من ذلك)، حتى عرفوا بالواقفة.

وكان سبب ظهور هذه الفرقة هو الطمع وحب الدنيا، إذ اجتمع عند بعض الشيعة أموال كثيرة من الزكوات فحملوها إلى وكيلين للإمام موسى الكاظم عليه السلام بالكوفة، حيث كان عليه السلام بحبس الرشيد، وأحد الوكيلين كان حيّان السرّاج والآخر معه، وتصرفا بالأموال بشراء الغلاة والعقارات، فلما سمعا بموت الإمام الكاظم عليه السلام أنكرا موته وأذاعا بين الشيعة أنّه القائم وانه لا يموت، وانتشر قولهما بين الناس واعتمد بعضهم على أقوالهما، وما إن مرت الأيام والليالي حتى أوصيا عند وفاتيهما بإرجاع الأموال إلى ورثة الإمام موسى بن جعفر عليه السلام فاستبان للشيعة واتضح أمرهما، إنما ادعيا ذلك حرصا على الأموال وطمعا بها.

(١) الفطحية: وهم فرقة ادعت إمامة عبد الله الافطح ابن الإمام جعفر الصادق عليه السلام من بعد أبيه عليه السلام مباشرة، وقد استدلوا بحديث يروونه عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام أنه قال: (الإمامة في الأكبر من ولد الإمام)، وحيث أن عبد الله كان اكبر أولاد الصادق عليه السلام سناً، فجلس مجلس أبيه عليه السلام وادّعى الإمامة، فمال اليه كثير من الشيعة ولم يشكوا في ذلك، إلاّ نفرا يسيرا عرفوا الحق وآمنوا به، فامتحنوا (عبد الله) بمسائل في الحلال والحرام فلم يجدوا عنده علما، فرجع جمع من الشيعة في حياته، وعامتهم بعد وفاته، وبقي جماعة يعدون إمامته بين أبيه الصادق وأخيه الكاظم عليه السلام، إذ لم يبق بعد أبيه عليه السلام حوالي سبعين يوماً، ومات ولم يعقب ولداً، وعُرِفَ هؤلاء بالفطحية أو الافطحية نسبة إلى عبد الله حيث كان افطح الرأس وقيل الرجلين أي عريضهما، وقيل نسبة إلى عبد الله بن فطيح، وكان رئيساً لهم.

(٢) الناووسية: عرّفها المصنف في إحدى فوائد الكتاب (الفائدة ١٣) وقال: الناووسية أتباع رجل يقال له ناوس، وقيل نسبوا إلى قرية ناوسيا، قالت إن الصادق عليه السلام حيّ بعد ولن يموت حتى يظهر فيظهر أمره وهو القائم المهدي، وحكى أبو حامد الزّوْزنيّ أنهم زعموا أن علياً عليه السلام مات وستنشق الأرض منه قبل يوم القيامة فيملأ العالم عدلاً، هكذا =

كأَبـان بن عثـمان[١]، وعبـدالله بن بكير[٢]، وعلي بن الحسـن بـن فَضّال[٣]،

= عن الملل والنحل.

أقول: إنما قال الناووسية بحياة الصادق عليه السلام وعدم موته، وانه القائم، تمسكا بحديث رواه رجل يقال له عنبسة بن مصعب عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: إن جاءكم من يخبركم عنـي بأنه غسـلني وكفننـي ودفنني فلا تصدقـوه)، وحيث كان رئيسـهم رجل من أهل البصرة يقال له عبد الله بن ناووس، فسموا بالناووسية، وربما يسمون بالصارمية أيضاً.

(١) رجـال النجاشي ص ١٣، قـال: أبان بن عثمان الأحمر البجلي مولاهم، أصله كوفي، كان يسـكنها تارة والبصرة تارة، وقد أخذ عنه أهلها: أبو عبيدة معمر بن المثنى وأبو عبد الله محمد بن سـلام وأكثروا الحكاية عنه في أخبار الشـعراء والنسـب والأيام، روي عن أبي عبد الله وأبي الحسـن موسـى عليهما السلام. له كتاب حسـن كبـير يجمع المبتدأ والمغـازي والوفاة والردة، أخبرنا بها...

وفي اختيـار معرفـة الرجـال ص٣٥٢، عن محمد بن مسـعود، قـال: حدثني علي بن الحسـن، قال: كان أبان من أهل البصرة، وكان مولى بجيلة، وكان يسـكن الكوفة، وكان من الناووسية.

(٢) رجال النجاشي ص٢٢٢، قال: عبد الله بن بكير بن أعين بن سنسـن أبو علي الشـيباني، مولاهـم، روى عـن أبي عبد الله عليه السلام وإخوته عبـد الحميد والجهم وعمـرو عبد الاعلى، روى عبد الحميد عن أبي الحسن موسى عليه السلام وولد عبد الحميد محمد والحسين وعلي رووا الحديث. له كتاب كثير الرواة أخبرناه...

وفي اختيار معرفة الرجال ص٣٤٥، عن محمد بن مسـعود: عبد الله بن بكير وجماعة مـن الفطحيـة هـم فقهاء أصحابنـا، منهم ابن بكـير، وابن فضال يعني الحسـن بن علي، وعمار السـاباطي، وعلي بن أسباط، وبنو الحسن بن علي بن فضال علي وأخواه، ويونس بن يعقوب ومعاوية بن حكيم، وعد عدة من أجلة العلماء.

(٣) الفهرسـت ص ١١٦-١١٩، قـال: علي بن الحسـن بـن فضال، فطحـي المذهب، ثقة، كـوفي، كثير العلم، واسـع الرواية والاخبـار، جيد التصانيف، غـير معاند، وكان قريب الامـر إلى أصحابنـا الإمامية القائلين بالاثنـي عشر. وكتبه في الفقه مسـتوفاة في الاخبار =

وأَضرابهـم من الذين وثّقَهُمْ(١) علـماء الرجال، يمكن قبول روايتهم وإن لم نقـل بحجيّة الموثّق، وذلك لأنّ إخبارهم عـن الوقف ونحوه لابدّ أن يُنزّل على الإخبار عن ذلك بعد حدوثه، ضرورة عدم تديّن احد به قبل حدوثه، وإِخبارهـم عـن العدالـة والتوثيق يمكن تنزيلـه على الإخبار عـن العدالة الكائنـة قبـل زمان الوقف مثلاً؛ فما علم(٢) صـدوره قبل الوقف ـ كأنْ كان الراوي عنه تلك الرواية ماتَ قبل حدوث الوقف - فهو صحيحٌ قطعاً.

وما علم صدوره بعد الوقف فضعيفٌ، لأنّ الوقف ونحوه - على ما يظهـر(٣) من الأخبار - لم يتديّن به إلاّ مـن غرّته الدنيا، أو قصّر في التفتيش عـن أمر الإمامة، حيث انّ إمام العصر كان حاضراً ؛ فالمتديّن بغير دينه من أمثال هؤلاء الرواة أو مطلقاً، إمّا عامدٌ، أو جاهلٌ مقصّرٌ.

وأمّـا: مـا لـم(٤)يعلـم تاريـخ صـدوره - كأن كانـت الروايـة عـن الصـادق عليه السلام مثـلاً - فالظاهـر أيضاً صدوره قبـل الوقـف، إذ المعلوم من طريقـة الرواة سـيما الثِّقات منهـم حفظ الروايـات بالضبط، والرسـم، في أَصل أو كتاب، وقد سبق أن رسم الرواية كذلك، إلقاءٌ لها لمن أراد روايتها، ولا يقـدح فيه المتأخّر من الفسـق(٥)، أو الموت، او الجنون أو نحو ذلك من

= حسنة، وقيل: إنها ثلاثون كتابا، منها: كتاب الطب...الخ.

(١) في الأصل و ب و ج: وثقوهم، والوجه ما أثبتناه.

(٢) في الأصل و ب: فاعلم، وما أثبتناه من ج.

(٣) في الأصل و ب: ظهر، وما أثبتناه من ج.

(٤) في د: (ما لا).

(٥) في ب: عن الفسق.

الأمور المانعة من قبول الخبر.

مضافاً إلى أن المعلوم من طريقة أَصحابنا أنهم كانوا يسمّون الواقفية: (الكلاب الممطورة)[١] تشبيهاً لهم بها في وجوب الاجتناب منهم[٢] فكيف يعقل مع ذلك أخذ الروايات عنهم حال الوقف، مع عدم روايتهم لها قبله؟.

ولا فرق في ما ذكر بين مَنْ علم تاريخ ولادته، أو تحمّله أنّه قبل حدوث المذهب الفاسد، أو بعده، لإِمكان عدم تديّنه بذلك في زمان الرواية، كما لا يخفى.

فثبت بحمد الله[٣] من ذلك، صحّة أكثّر الموثقات، وكونها[٤] حجّة، وإن لم نقل بحجيّة الموثّق.

ويؤكّد ذلك لو كان الخبر منافياً لمذهب الوقف، أو حصلت[٥]

---

(١) وكان سبب ذلك أن علي بن إِسماعِيل الميثمي ويونس بن عبد الرحمن ناظرا بعضهم، فقال له: علي بن إِسماعِيل وقد اشتد الكلام بينهما: ما انتم إلاّ كلاب ممطورة، أراد أنكم انتن من الجِيَفِ؛ لأنّ الكلاب إذا أصابها المطر فهي انتن من الجيف، فلزمهم هذا اللقب، فهم يعرفون به اليوم لأنه إذا قيل للرجل أنّه ممطور فقد عُرف أنّه من الواقفة على موسى بن جعفر خاصة، لأن كل من مضى منهم فله واقفة وقفت عليه وهذا اللقب لأَصحاب موسى خاصة. كما في (فرق الشيعة) للنوبختي ص٩١ - ٩٢.

(٢) في ج: عنهم.

(٣) بحمد الله، كتبت فوق (فثبت) في الأصل، وأدرجت في ب و ج و د.

(٤) في الأصل و ب و ج: وكونه، وفي د: كونه، والوجه ما أثبتناه.

(٥) في الأصل و ب و ج: حصل، وكتب فوقها في الأصل و ب: (حصلت ظ)، وأدرجت =

أمارات أُخر.

وذكر في (ضياء العالمين)[١] أنّ من الواقفية من يقول بوكالة باقي الأئمّة عليهم السلام عن الكاظم عليه السلام وخصّ الكلاب المطورة بغيرهم[٢].

فعلى هذا ما ذكره المؤسس البهبهاني[٣] من أن رواية من قيل فيه: (أنّه

= في د، وهو الأقرب.

(١) ضياء العالمين في تبيان إمامة الأئمّة المُصْطَفْينَ عليهم السلام للشريف العدل المولى أبو الحسن بن مُحَمَّد طاهر الفتوني النباطي العاملي الأَصفَهاني الغروي المُتوفّى سنة ١١٣٨ هـ، وهو أحد أجداد صاحب (الجواهر) من قبل أم والده، وكان تلميذ المجلسي، وله تفسير (مرآة الأنوار)، وهذا الكتاب مخطوط في مجلدين كبيرين، في أكثر من (٦٥٠٠٠) بيت (أي سطر)، توجد نسخة منه في مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامة في النجف الأشرف دامت عامرة، برقم (٧٥/ ٤/ ٣ العقائد)، وقد اطلعنا عليها.

(٢) ضياء العالمين ١/ ٢٠٨ مخطوط، قال: وأنهم (أي الواقفية) اختلفوا أيضا في أبي الحسن الرضا عليه السلام ومن قام بعده بالإمامة من آل مُحَمَّد صلى الله عليه وعليهم، فمنهم من قال: أن هؤلاء خلفاء أبي الحسن موسى وأمراءه وقضاته إلى أوان خروجه وليسوا بأئمة، بل قال: لم يدعها أحد منهم قط، وقال الباقون: أنهم ضالون مخطئون ظالمون حتى أنهم كفروهم، ولهذا سمت الشيعة هذه الطائفة بالمطورة أي أنهم في خبثهم وتحيرهم كالكلاب المطورة.

(٣) هو المولى مُحَمَّد باقر بن مُحَمَّد أكمل بن مُحَمَّد صالح البهبهاني، الأَصفَهاني، الحائري، مهذب أصول الشريعة، ومجدد رسومها، وباقر علومها، حتى عرف بالوحيد البهبهاني، أو الأستاذ الأكبر، وهو أستاذ السيّد بحر العلوم وأبي علي الحائري، له جملة من المصنفات و التعليقات و الرسائل المهمة، منها تعليقته القيّمة على (منهج المقال) للمولى الأسترآبادي، والتي أضحت محور البحث والتحقيق والتعليق في علمي الدراية والرجال، من عصره وحتى عصرنا القريب، وأضحى كأنه المؤسس كما قال المصنف، بل المجدّد في آرائه الفقهية والأصولية والرجالية على رأس المائة الثالثة عشرة، توفي في =

واقفي) عن الرضاعليه السلام تدل على [عدم[١]] وَقْفِهِ أو رجوعه عنه[٢].

ممّا لا وجه له، إلاّ أن يدّعي الغَلبة، والحمل على الغالب، فتأمّل[٣].

وحاصل ما يقال: إن الحاجة إلى علم الرجال ثابتة على سبيل الموجبة الجزئية، بل والكلية، بالعقل والنقل.

أمّا الدليل العقلي: فيظهر لك بملاحظة ما تلوناه عليك، ونزيدك دليلاً، بأن العلم الإجمالي حاصل بوثاقة بعض رجال الإسناد، كما أنّه حاصل بجرح آخرين، ولا يحصل التمييز[٤] إلاّ بمراجعة كتب الرجال التي لا محيص عن المراجعة عنها فيه، بعد استقرار سيرة السلف إلى الخلف على كونها ميزاناً في ذلك.

وما ادّعاه بعض الأخباريين، من حصول شواهد الصحّة للكتب الأربعة سيأتي الجواب عنه.

مع أنّه لا يتأتى ردّاً على من زعم عدم انحصار الحجة فيها، بل هو مذهب بعض المدّعين لذلك كصاحب الوسائل[٥] إذ ضَمُّ أخبار غير الكتب

= كربلاء سنة ١٢٠٦هـ ودفن في الرواق الشرقي الحسيني مما يلي قبور الشهداء.

(١) الظاهر سقوط كلمة (عدم) من النُسخ، لضرورة وجودها لاستقامة الكلام.

(٢) انظر تعليقة البهبهاني على منهج المقال ص٣٤٢.

(٣) من قوله (وذكر في ضياء العالمين...) وردت في هامش الأصل و د، وأدرجت في ب، ولم ترد في ج.

(٤) في ج: التميز.

(٥) انظر خاتمة وسائل الشيعة ٢٠/ ٣٦ الفائدة الرابعة.

الأربعة إلى أخبارها فيها كالصريح في ذلك.

وأمّا النقليّ: فكثيرٌ:

منه الأخبار العلاجيّة.

ومنه: ما ورد من قوله عليه السلام: اعرفوا منازل رواتنا، بقدر روايتهم عنّا[1].

وما ورد في خصوص الروّاة[2] من القدح والمدح من التوقيع وغيره، ممّا يدلّ تصريحاً وتلويحاً.

بل يظهر من الأخبار أنّ علم الرجال كان متداولاً معمولاً به في زمان الأئمّة عليهم السلام.

ثمّ إنّ ما ذكرنا من أنّ العمل بكتب الرجال هو تعويل على القرطاس، إنّما يستقيم لو قلنا بأنّ الإجازات من المشايخ لم تشمل[3] الكتب الرجاليّة، ولم تصدر[4] منهم فيها، ولم تنزّلها منزلة الألفاظ، وإلاّ فلا إشكال ولا رَيْبَ أنّ نحو ذلك، ليس من التعويل على الفعل الذي هو الكتابة، بل تعويل على القول، لأنّ الكتابة بعد لحوق الإجازة بها صارت قولاً، نظير ما ذكروا في الوصيّة من أنّ كتابة الموصي والمقرّ ليست وصيةً ولا إقراراً[5] إلاّ إذا ألحق بها قوله: (هذه وصيتي وإقراري)، فقول المجيز: (أجزتُ لك أن ترويَ

(١) وسائل الشيعة كتاب القضاء، أبواب صفات القاضي باب ١١/ ح ٣.

(٢) في ب: الروات.

(٣) في الأصل و ج: يشمل، والوجه ما أثبتناه من ب و د.

(٤) في الأصل و ب و د: يصدر، وما أثبتناه من ج.

(٥) في الأصل و ب: إقرار، والصحيح ما أثبتناه.

عنّـي كتـابي هذا، أو الكتـب الأربعة، أو غيرهـا)، معناه: أنّ هـذه رواياتي اروها عنّي.

ولو نوقش في دلالته اللغوية، فلا ريب أنّه في عرفهم دالٌ على ذلك.

فتبـيّن فسـاد ما توهّمـه مَنْ أنكر جـواز الرواية بالإجـازة، واعتبر فيه السَماع[١].

فكـما أنّ هذا القول إفراط، فالقول بجـواز العمل وِجادةً تفريط، بل المعتبر في جواز العمل ما ينزّل الفعل منزلة القول، لأمور خمسة:

الأوّل[٢]: أنّ الظـنّ الحاصـل مـن الخـبر المرسـوم ظـنٌّ حاصـلٌ من النقـوش، ولا دليـل على اعتباره، وإن كان قطعيّ الصـدور، إلاّ بعد لحوق الإجـازة المُنزّلَـة للفعل منزلة القـول، الذي اتّفق جميع الملـل واللغات على اعتبار الظنّ الحاصل به.

وممّا ذكر ظهرت[٣] المناقشـة في ما في (القوانين) وما تأخّر عنه، بل ما سـبق عليـه، من المجلسيّ إليه، مـن أنّ فائدة الإجازة إنّـما تظهر في صحّة[٤] الأَصـل الخـاصّ المعيّن، وحصـول الاعتماد عليه، أو مـا لم يثبت تواتره من المرويّ عنـه، وإلاّ فلا فائدة فيها للمتواتـرات، كمطلق الكتب الأربعة من مؤلّفيها.

---

(١) شرح البداية في علم الدراية ص٩٩.

(٢) في ج: بياض.

(٣) في د: ذكر.

(٤) في ج: حجة، وكتب فوقها (صحة).

نَعَمْ، يحصل بها اتّصال سلسلة الإسناد إلى المعصوم، وذلك أمرٌ مطلوب للتيمّن والتبرّك. انتهى[١].

الثاني[٢]: صحيحة عبد الله بن سنان قال: قلت: لأبي عبد الله عليه السلام يجيئني القوم فيستمعون مني حديثكم فاضجر فلا أَقوى. قال: فأقرأ عليهم من أوله حديثاً، ومن وسطه حديثاً، ومن آخره حديثاً [٣].

وجه الدلالة: أنّ الكيفية المزبورة ليس اعتبارها إلاّ من حيث أن قِراءَة الأول والوسط والأخير[٤] متضمنة لإجازة الباقي، وظاهر الرواية ان ذلك بيان لأقل ما يُجْتَزَأُ[٥] به في مقام الاعتداد بالروايات عملاً ورواية.

الثالث[٦]: أن سجية السلف إلى الخلف، وضع كتب الإجازات، وبيان أحوال المشايخ واحدا بعد واحد كالشيخ، والمنتجب، والعلاّمة، والشهيد، والمجلسي، وصاحب الحدائق، وغيرهم، ولولا أنّ الإِجازة معتبرة، وكانت[٧] للتيمّن والتبرّك كما يظهر من القوانين[٨] وغيره[٩]، لكان

(١) قوانين الأصول- الميرزا القمي ص ٤٨٩.

(٢) في ج: بياض.

(٣) وسائل الشيعة كتاب القضاء، أبواب صفات القاضي باب ٨ / ح ١٢.

(٤) في النُسخ: الآخر، وكتب فوق ج: الأخير، وهو الأقرب.

(٥) في الأصل و ب: يجتزى، والأصح ما أثبتناه.

(٦) في ج : بياض.

(٧) في الأصل و ب و ج: كان، والوجه ما أثبتناه من د.

(٨) قوانين الأصول ص٤٨٩.

(٩) كالمجلسي في كتابه (الأربعون حديثا) ص١٥٥ ح٣٥.

الاشتغال بما هو أهمّ أولى وأجدر.

ودعوى: أنّ الإجازة مفيدةٌ في غير المتواترات، وقد وضعت لها.

مدفوعةٌ، بأنّها[١] خلاف ظاهرهم، حيث أنّ الظاهر منها أنّ المطمح[٢] في النظر هي الكتب الأربعة، مع انّه لم يثبت اتّصال الإجازات في غيرها ؛ وهذا هو المنشأ في عدم فحصهم عن المخصّص والمعارض من غيرها.

وأيضاً: سجيّة الرواة المسافرة لأخذ الحديث، وقطع الفيافي والقفار، لِملاقاة[٣] الأجلّة والأبرار، مع إمكان التوصّل[٤] إلى كتبهم بغير ذلك.

وليت شعري، أيّ تيمّن وتبرّك في لفظ: (أجزتُ لك) خصوصاً في اللغة والنحو والصرف وكتب سيبويه وغيره، كما صرّحوا بها في أواخر الإجازات، ويتبيّن منها أنّهم لم يتركوا طريق الإجازة في ما لا محيص لهم عن تنزيله منزلة الألفاظ، لشدّة احتياجهم إليه كالنحو والصرف.

الرابع[٥]: أنّ المعلوم من طريقة المتقدّمين، كما يظهر من ترجمة علي بن

---

(١) في النُسخ: بانه، والوجه ما أثبتناه.

(٢) في د: المصحح.

(٣) في الأصل و ب: لملاقات، والصحيح ما أثبتناه من ج و د.

(٤) في الأصل و ج و د: التوسل، وفي هامش الأصل و د (التوصل ظ)، وكذا في ب، وهو الصحيح.

(٥) في ج: بياض.

الحسن بن فضّال[١]، والحسن بن عليّ الوَشّا[٢] وغيرهما: اتّفاقهم على عدم جواز الاعتماد على الرواية وِجادةً، ولم يعلم من المتأخّرين خلاف ذلك من سيرة وغيرها كما تَوَهَّم[٣] فإنّ شيوع[٤] الإجازة ثابت[٥] إلى زماننا اليوم، فلعلّ مَنْ كان يأخذ الخبر من الكتب الأربعة لم يكن تعويله عليها وجادةً، بل الاعتماد كان على الإجازة.

الخامس[٦]: أنّ أَصحابنا قديماً وحديثاً لم يتفحّصوا عن المخصّص والمعارض في غير الكتب الأربعة، حتّى إنَّ الشهيد في (الدراية) ادَّعى انحصار عملهم فيها[٧] وليس ذلك إلاّ من حيث عدم معلوميّة اتّصال

---

(١) قال النجاشي في رجاله ص٢٥٧-٢٥٨ في ترجمة علي بن الحسن بن فضال بعد أن أثنى عليه غاية الثناء: ولم يرو عن أبيه شيئا وقال: كنت أقابله وسني ثمانية عشر سنة بكتبه ولا افهم إذ ذاك الروايات ولا استحل أن ارويها عنه، وروى عن أخويه عن أبيه.

(٢) رجال النجاشي ص٣٩-٤٠ قال: الحسن بن زياد الوشاء، من وجوه هذه الطائفة، ثمّ قال: اخبرنا ابن شاذان قال: حدثنا أَحْمَد بن مُحَمَّد بن يحيى عن سعد عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى قال: خرجت إلى الكوفة في طلب الحديث فلقيت بها الحسن بن علي الوشاء فسألته أن يخرج ليّ (اليّ) كتاب العلاء بن رزين القلاء وأَبان بن عثمان الأحمر فأخرجهما إلى فقلت له: أحب أن تجيزهما لي فقال لي: يا رحمك الله وما عجلتك اذهب فاكتبهما واسمع من بعد، فقلت: لا آمن الحدثان...

(٣) أي صاحب القوانين.

(٤) في د: شيوخ.

(٥) في ج: ثابتة.

(٦) في ج: بياض.

(٧) شرح البداية في علم الدراية ص١٧-١٨، قال: فأخبارنا ليست منحصرة فيها (أي الكتب الأربعة) إلاّ أن ما خرجت عنها صارت الآن غير مضبوطة، ولا يكلف الفقيه =

الإجازات في غيرهـا من الكتب والخطب والزيـارات والدعوات، فبقيتْ بحكـم النقوش والأفعـال التي لم ينهـض دليلٌ على اعتبـار الظنّ الحاصل بها.

نَعَـمْ، يمكـن أَن يُقـال: إنَّ وضـع الكتب مـن المصنّفـين، خصوصاً الكتب الأربعة، ونشرها بـين الناس بمنزلة الإِجازة الإجمالية بقرينة المقام، لكن ينقـل[1] الكلام في نفس هذه الإِجازة، فيمتنـع[2] كون دلالتها معتبرةً لكونها دلالة غير اللفظ.

وأيضاً: المعلوم من سيرتهم قديماً وحديثاً، أنهم إذا رأوا[3] في سند الخبر رجلاً ضعيفا، أو مجهولاً، يحكمون بسقوط الخبر عن درجة[4] الاعتبار، من غـير ملاحظة كون المروي عنـه صاحب أَصل، أو كتـاب، فلو جاز الأخذ وِجـادةً لما حكمـوا كذلك، بل حكموا بصحة الخـبر بمجرد احتمال الأخذ وِجادة.

وكذلك يحكمون بانقطاع السـند[5] إذا كانت طبقة الراوي والمروي عنه غير ملائمة، ولو جازت الوِجادة لما حكموا بذلك.

= بالبحث عنها.

(١) في ب: ننقل، وفي ج: ينتقل.

(٢) في الأصل و ب: فتمنع، وفي د: فيمنع، والوجه ما أثبتناه من ج.

(٣) في الأصل: هكذا (راو)، وما أثبتناه من ب.

(٤) في د: وجه.

(٥) في الأصل: مقطوعة (ال)، وما أثبتناه من ب.

إلاّ أنْ يقال: إنّ ذلك من جهة الرواية لا العمل[١] وقد حكي الإِجماع على عدم جواز الرواية وِجادة[٢]، [٣]، واختلفوا[٤] في جواز العمل[٥].

إذا علم ذلك، فليعلم أنّ المحتاج إلى علم الرجال لابد له من كتاب يرجع اليه، ينفرد به، أو يضم إلى غيره، وهو في زماننا الآن كتاب النجاشي، وفهرست الشيخ، ورجاله، واختيار الكشي، وخلاصة العلاّمة، ورجال ابن داود، ورجال الميرزا[٦]: الكبير، والمتوسط، وغير ذلك من كتب

---

(١) في الأصل: لا لعمل، وما أثبتناه من ب.

(٢) في الأصل و د: (وجادة) مقطوعة وساقطة، وما أثبتناه من ب و ج.

(٣) شرح البداية في علم الدراية ص١١٣، قال: ولا خلاف بينهم في منع الرواية بها لما ذكرناه من عدم الإِخبار.

(٤) في الأصل: واحلفوا، وما أثبتناه من ب.

(٥) من قوله (وأيضاً: المعلوم من سيرتهم...) وردت في هامش الأصل، وأدرجت في ب و د، ولم ترد في ج.

(٦) الميرزا محمّد بن علي بن إبراهيم الحسيني الاسترآبادي الغروي، كان عالما محققا، عابد ورعا، عارفا بالحديث والرجال ومن أساطين محققيهم، من تلاميذ المولى أحمد المقدس الاردبيلي، صاحب الكتاب القيّم (منهج المقال في معرفة الرجال) ويسمّى بالرجال الكبير، وقد علّق عليه الوحيد البهبهاني تعليقته المعروفة على منهج المقال، وقال في أوّلها: علّقت عِلى منهج المقال..لما وجدت من كماله وكثرة فوائده ونهاية شهرته). وله كتاب الوسيط أو المتوسط الموسوم (تلخيص الأقوال في معرفة الرجال) وهو ما زال مخطوطاً، وله أيضا كتاب الرجال الصغير أو الوجيز الموسوم (تلخيص المقال) وله غيرها من الآثار القيّمة، توفّي في مكّة المكرّمة سنة ١٠٢٨ هـ والتي سكنها بعد رحيل أستاذه المقدّس الأردبيلي ودفن في مقبرة المعلاّة، قرب أمّ المؤمنين السيّدة خديجة الكبرى عليها السلام.

متأخّـري المتأخّرين، إلاّ أنّ كتاب (الحـاوي) للفاضل عبد النبيّ[١] وكتاب (منتهى المقال) للشـيخ أبي عـلي[٢] لا ينبغي الانفراد بهـما، أو بأحدهما، من حيـث أنّهما لم يذكرا المجاهيل، فيحتمل أن يكون ما في السـند مشـتركاً بين المجهـول والمذكور المعلوم، فيوهم الكتاب المرجـوع اليه معلوميّة من أُريْدَ استعلام حاله، فيزعم الضعيف قوياً صحيحاً، أو موثقاً، أو حسناً، بخلاف مـا لـو كان مع الكتابين، أو أحدهما، كتاب آخر يبيّن فيه المجهول، فيعلم به المشـترك بين المجهول وغيره، فإِنّ انطباق مَنْ في الأسانيد، على مَنْ في كتب الرجال شيء لا يرتاب فيه، ويكشف عنه السيرة والإِجماع، فلا يضرّ احتمال الاشتراك مع المهمل بل يتقنه[٣].

ولا ينبغـي لطالب علـم الرجال أن يترك ما يفيد الظـنّ ولو ضعيفاً، لاحتمال تراكم الظنون الحاصلة من الأمارات، فيقوى بالغاً إلى حدّ يسـوغ

---

(١) الشـيخ عبد النبيّ بن سـعد الديـن الجزائري، كان عالما جليلا، ومحقّقـاً نبيلاً، من أعلام الرجاليـين، لـه جملـة مصنّفات مفيـدة، منها كتابه القيّـم في الرجال (حـاوي الأقوال في معرفـة الرجـال)، توفي سـنة ١٠٢١هـ في قرية بين أصفهان وشـيراز، ودفن في شـيراز حيث قبره الآن.

(٢) الشيخ أبو علي مُحَمَّد بن إِسماعِيل بن عبد الجبار بن سعد الدين المازندراني الحائري، من أسـاطين الرجاليـين وأعلام هذا الفن، ومن تلاميذ الوحيـد البهبهاني، صاحب الكتاب المعـروف (منتهـى المقـال في أحوال الرجال) الـذي جمع فيه رأي الأسـترآبادي في منهج المقـال، ورأي أسـتاذه البهبهـاني في تعليقتـه عليـه، مـع رأي الأمـين الكاظمي صاحب المشتركات، توفي في النجف الأشرف سنة ١٢١٦هـ.

(٣) مـن قولـه (فلا يـضر...) وردت في هامش الأصل، وأدرجـت في ب، وهُمش على يتقنه بـ(كذا)؛ ولم ترد في ج.

له العمل به، والركون اليه، فيكون مجموع الأمارات حجّة شرعاً، وإن كان البعض بانفراده لا يكون حجّةً ومفيداً للظنّ المعتبر، بل وكذلك الفقيه بالنظر إلى استنباط[١] الأحكام الشرعية وموضوعاتها[٢].

ثمّ ينبغي للطالب معرفة تواريخ ولادة الأئمّة عليهم سلام الله تعالى، وألقابهم، وكناهم، وتأريخ وفياتهم[٣] ليتميّز رواتهم عن رواة غيرهم، ويظهر سقوط الواسطة الموجب لسقوط الرواية عن الحجيّة، وان كان بعض الأعلام كالمحقق البهبهاني[٤] أعلى الله درجته[٥] لم يجعل ذلك موجباً للسقوط، لاحتمال أخذ الراوي ذلك وِجادةً فيكون السند متّصلاً، إلاّ أنّ المستفاد من طريقة الأعلام، بل وطريقة الرواة[٦]، إجماعهم على عدم تجويز الوجادة في الرواية كما عرفت، وحكى عليه الإِجماع بعضهم[٧].

(١) في الأصل: الاستنباط، ولكن ربما شخط على(لا)، وانه غير واضح جدا، وما أثبتناه من ب.

(٢) من قوله (بل وكذلك...) وردت في هامش الأصل، وادرجت في ب و د، ولم ترد في ج.

(٣) في النُسخ: وفاتهم، والوجه ما أثبتناه.

(٤) انظر التعليقة ص٣١-٣٣.

(٥) في ب: لا توجد (أعلى الله درجته).

(٦) في ب: الروات.

(٧) شرح البداية في علم الدراية ص١١٣ قال: ولا خلاف بينهم في منع الرواية بها (أي بالوِجادة) لما ذكرناه من عدم الإِخبار.

الأمر الثاني[1]:
موضوع هذا العلم

الرواة والحديث[2] أعني السُّنّة المطهرة التي هي طريقة النبيّ صلى الله عليه وآله أو الإمام عليه السلام الشاملة للقول والفعل والتقرير.

والخبر أعمّ منه، كالأثر.

ولعلّهما في عرف المتشرّعة ظاهران في المرويّ عن النبي صلى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السلام بل الرواية أيضاً كذلك، ولا يبعد وضع الألفاظ الأربعة[3] في عرفهم لذلك.

ويبحث في هذا العلم عن عوارض موضوعه: من الصحّة، والحسن، والرفع، والضعف، والنصوصيّة، والإجمال، والظهور، والتأويل، إلى غير ذلك ممّا سيأتي، كما هو الشأن في سائر العلوم، وإن كان بعض تلك العوارض يعرض للحديث من حيث ملاحظة السند الذي هو طريق المتن، أخذاً من

---

(١) في الأصل و ب: الثاني، وفي ج: بياض. وفي د: تقسيم الحديث الأمر الثاني، وعليه أثبتناه.

(٢) في الأصل و ج: الروات او الحديث، والصحيح ما أثبتناه من ب.

(٣) في د: (الأربعة) ساقطة.

قولهم: فلان يُسْنَدُ اليه، أي يعتمد عليه، كَأَنَّ الفقهاء والمحدّثين استندوا في صحّة الحديث وضعفه إليه.

والإسناد: ذكر السند، وقد يطلق الإسناد على السند، على ما حكاه بعضهم[1] ملاحظةً للحالّ والمَحَلّ.

---

١) الرواشح السماوية ص١٩٧ الراشحة ٣٧، قال: فالإسناد قد يطلق ويراد به السند وهو الطريق بتمامه، وقد يطلق ويراد به بعض السند.

الأمر الثالث[1]:

الأصـول التـي شـاع بين العلـماء أخذ الحديـث منها هـي (الأصول الأربعـة)، التي هي[2] للمشـايخ الثلاثة: مُحَمَّد بن يعقـوب، ومُحَمَّد بن علي ابـن بابويـه جدّنـا[3] الصـدوق، ومُحَمَّد بن الحسـن الطـوسيّ؛ وقد أضاف الحسـين بـن عبد الصمـد[4] إليهـا (مدينـة العلـم)[5] فسـمّاها (الأصـول

(١) في الأصل و ب: الثالث، وفي ج: بياض، وما أثبتناه من د.

(٢) في الأصل و ب و د: (هي) ساقطة، وأثبتناها من ج.

(٣) انظر ترجمة المصنف في المقدمة.

(٤) عز الدين الشيخ حسين بن عبد الصمد بن شمس الدين مُحَمَّد الحارثي الهمداني العاملي، والـد الشـيخ البهائي، العلم الفاضـل، والفقيه المحدث، والأصـولي المتكلم، ذو النفس الطاهـرة، مـن ابرز طلاب الشـهيد الثـاني وقد أجـازه بإجـازة مطولة مفصلـة، له جملة مصنفات منها كتاب (وصول الأخيار إلى أصول الأخبار) وهو ثاني مصنّف مسـتقلّ في علم الدراية من مؤلّفات أصحابنا بعد كتاب أستاذه الشهيد الثاني، توفّي رحمه الله في البحرين سنة ٩٨٤هـ ودفن فيها.

(٥) كتاب مدينة العلم لشـيخنا الصدوق، وقد عَدّهُ الشـيخ حسـين بن عبد الصمد العاملي والد الشـيخ البهائي خامس الأصول الخمسـة الحديثية القديمة للشـيعة الإمامية الاثني عشرية، والظاهر أنّه كان موجودا إلى عصره ولكن فُقِدَ وللأسف، ولم يبق له عين ولا أثر سـوى بعض المرويات والمنقولات عنه في كتب الحديث والفقه، وقد نقل عنه السيّد ابن =

الخمسة)[1] فهي (الكافي)، و(الفقيه)، و(التهذيب)، و(الاستبصار)، و(مدينة العلم).

فالأوّل: لمُحَمَّد بن يعقوب الكليني، والثاني: للصدوق، والثالث والرابع: لشيخنا الطوسي.

وهي مأخوذة من الأصول الأربعمائة.

وكأنه استقر رأي العلماء الأعلام في استنباط الأحكام على الرجوع إلى الأربعة السابقة، ولذا لم يتفحصوا[2] عمّا عداها مع أنّهم يوجبون الاستفراغ في استنباط الأحكام الشرعية.

نَعَمْ، ربما يستندون لإثبات السنن إلى ما عداها من كتب الأَصحاب الموضوعة لبيان الآداب الشرعيّة، من الكراهة والاستحباب، ولا يستندون فيها إلى ما يستفاد نادراً من فقرات الخطب والزيارات والدعوات، ولا يتفحصون عن معارضاتها منها، مَعَ أَنّ دليل السنة لا يتسامح فيه مع المعارض.

ومما ذكر ظهر وجه حمل بعضهم الإِجماع عن السيّد[3] على عدم حُجّيّة

= طاوس في (فلاح السائل) والعلاّمة في (المنتهى) وغيرهما، وقد ذكره النجاشي في رجاله ص٣٨٩، والشيخ في الفهرست ص١٨٥ قال: أنّه اكبر من كتاب من لا يحضره الفقيه، أما ابن شهرآشوب في معالم العلماء ص١٤٧ فقال: مدينة العلم عشرة أجزاء.

(١) وصول الأخيار ص٨٥.

(٢) في د: يفحصوا.

(٣) أي السيّد المرتضى .

خبر الواحد، على ما عدا ما يجده الأَصحاب دليلاً للحكم من الكتب المتداولة بينهم[١].

(١) انظر عوائد الأيام ص٤٤٤-٤٤٥ للمولى أَحمد النراقي المُتوفّى سنة ١٢٤٥هـ.

الباب الأوّل[1]

تقسيم الحديث[2]

وهو:

أوّلاً: **إمـا متواتر** وهو: خبر جماعة لا يمكـن تَواطُؤُهُمْ على الكذب. وقد أشبعنا الكلام في الأصول[3] في بيانه وحجيته ووقوعه.

او آحاد وهو: باعتبار تعدد الراوي وعدمه. ينقسم إلى:

مستفيض: وهـو - على مـا عرفه ثاني الشـهيدين- مـا زادت رواته عن ثلاثة أو اثنـين[4]. والترديد لجهالة المعنى، والظاهر هو الأوّل، فما رواه الثلاثة على الأوّل، والاثنان على الثاني ليس من المستفيض.

ومتظافر: وهو - على ما يحضرني من نقل إستادنا في هذا العلم[5] -،

---

(١) في ج: كتبت في الهامش.

(٢) في ج و د: في تقسيم الحديث.

(٣) للمصنف كتاب في الأصول وسمه (غصون الأيكة الغروية في الأصول الفقهية).

(٤) شرح البداية في علم الدراية ص١٦.

(٥) وهو المولى مُحَمَّد جعفر بن سيف الدين الشريعتمدار الاسترآبادي الطِّهْرانيّ عالم فاضل، =

ما زاد على الخمسة[١]. والظاهر أنّه ما دون المتواتر، وعلى كل حال فهو قسم من المستفيض.

وغيرهما، وهو غريب.

والثلاثة الأخيرة تنقسم[٢] إلى مقبول، ومردود، ومشتبه.

والردّ والقبول: قد يكونان بملاحظة متن الحديث، لكونه فصيحاً أو مَلحُوناً[٣] أو غير ذلك، من القرائن التي تنبئ عن صدق الخبر وكذبه. والغالب كون الردّ والقبول بملاحظة السند.

وقد تتعارضُ[٤] الجهتان، فيكون مشتبهاً.

= شديد الاحتياط في العمل، حتى عُدّ من الوسواس، من تلاميذ السيد علي الطباطبائي صاحب (الرياض) وأثنى عليه، وأستاذ المولى علي الخليلي في علم الرجال، له مصنفات قيمة، في أغلب العلوم مما يزيد على السبعين، منها (لب اللباب في الدراية والرجال)، وشرح (الخلاصة)، و (ينابيع الحكمة) وغيرها، توفي في طهران سنة ١٢٦٣هـ ونقل إلى النجف الأشرف ودفن فيها.

(١) انظر لب اللباب، مخطوط ص١٤-١٥، كما في نسخة مكتبة السيّد الحكيم العامة في النجف الأشرف (دامت عامرة) برقم (٢٩٥٢/ ٤ علم الرجال). قال فيه: وغير المتواتر على قسمين متظافر وغير متظافر، والمتظافر عبارة عن خبر يفيد بنفسه العلم العادي والعقلي مع إسقاط الواسطة في ذي الواسطة كخبر حاتم ورستم،... ومنها: المستفيض وهو ما لا يفيد بنفسه إلاّ ظنا ونقل في كل مرتبة أزيد من ثلاثة سواء استفاض المعنى خاصة أو اللفظ كذلك أو كلاهما.

(٢) في الأصل و ج: ينقسم، والوجه ما أثبتناه من ب و د.

(٣) في الأصل و ب و د: ملحنا، وساقطة في ج، والوجه ما أثبتناه.

(٤) في الأصل و ب و د: يتعارض، وفي ج: يتعارضان، والوجه ما أثبتناه.

ثم غير المتواتر ينقسم إلى أقسام، منها:

الصحيح:

وهو عند المتأخرين ما اتصل سندهُ بالعدل الإِمامي الضابط عن مثله، حتى يصل إلى المعصوم عليه السلام.

وعن أكثر العامّة: (زيادة من غير شُذوذ ولا علّة)[1].

ولعلّ الأجود اعتبار عدم العلّة دون الشذوذ، ولذا ترى يُقال: صحيح شاذ، واحتمال كون ذلك للقرينة بعيدٌ.

لكن يمكن أن يقال: إن العلة في السنّد قد خرجت بقوله: (ما اتصل...الخ).

والعلة في المتن لا تُنافي الاتصاف بالصحة، ولذا يقال[2]: (صحيح ضعيف الدلالة).

ويؤيّده عدم اعتبار الأَصحاب القيدين، ولعلّ المبنى اختلاف اصطلاحي العامّة والخاصّة.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص١٥-١٦، المجموع للنووي ١/ ٥٩، وانظر شرح البداية في علم الدراية ص٢٢، قالوا في تعريفه: أنّه ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله، وسلم من شذوذ وعلّة.

(٢) في الأصل و ب: يتم، وفي ج و د : يقال، وهو الوجه.

والشهيد الثاني لم يعتبر في الصحة الضبط[١]، هكذا نقله الفيض[٢] في (الوافي)، عن العلاّمة، ناسباً اليه أنّه أوّل من اصطلح هذا الاصطلاح[٣].

وقد تطلق[٤] الصحة، ويراد به ما هو مصطلح المتقدِّمين، وهو: سليم الطريق من الطعن، وان اعتراه مع ذلك إرسال، أو قطع.

وهذا هو المعنى بقول الكشي: (أَجمعت العصابةُ على تصحيح ما يصح عن فلان)[٥]، بناءً على أحد الوجهين.

فكلّ مقبول صحيح، ولا عكس.

والصحيح على كلا التقديرين أعمّ من الحجّة، والصحيح على مذهب المتقدِّمين: أعم من الصحيح على مذهب المتأخّرين.

وقال في (الوافي): المتعارف بين قدمائنا إطلاق الصحيح على كلّ

(١) شرح البداية في علم الدراية ص٢١ قال: الصحيح هو ما اتصل سنده إلى المعصوم بنقل الإمامي العدل عن مثله في جميع الطبقات.

(٢) المولى مُحَمَّد بن مرتضى بن محمود المدعو بالمولى محسن والملقب بالفيض الكاشاني، العالم المحدث، جامع العلوم من المعقول والمنقول، من تلاميذ الميرداماد مُحَمَّد باقر الاسترآبادي، صاحب كتاب (الوافي) الذي يُعَدّ أحد الجوامع الحديثية الكبار عند المتأخرين وهي: وسائل الشيعة للحر العاملي، بحار الأنوار للعلامة المجلسي، الوافي للفيض الكاشاني. وله (تفسير الصافي)، وله جملة مصنفات ما يقارب (١٤٠) مصنف ما بين كتاب ورسالة، توفي في كاشان سنة ١٠٩١هـ حيث قبره الآن معروف ويزار.

(٣) الوافي ١/ ٢٢.

(٤) في ج: يطلق.

(٥) اختيار معرفة الرجال ص٢٣٨، ص٣٧٥، ص٥٥٦.

حديث اعتضد بما يقتضي الاعتماد عليه، واقترن بما يوجب الوثوق والركون اليه، كوجوده في كثير من الأصول الأربعمائة المشهورة المتداولة بينهم، التي نقلوها عن مشايخهم بطرقهم المتّصلة إلى أَصحاب[1] العصمة عليهم السلام، وكتكرره في أَصل أو أَصلين منها فصاعداً، بطرق مختلفة، وأسانيد عديدة معتبرة[2]، وكوجوده في أَصل معروف الانتساب إلى أحد الجماعة الذين أَجمعوا على تصديقهم، كزرارة[3]، ومُحَمَّد بن مسلم[4]، والفضيل[5][6]، أو على تصحيح ما يصحّ عنهم، كصفوان بن يحيى[7]، ويونس بن عبد

(١) في المصدر: بأَصحاب.

(٢) في الأصل و ب و د، والظاهر من ج: معتورة، وما أثبتناه من المصدر.

(٣) رجال النجاشي ص١٧٥ قال: زرارة بن أَعْيَنَ بن سُنسُن مولى لبني شيبان، أبو الحسن شيخ أَصحابنا في زمانه ومتقدمهم، وكان قارئا، فقيها، متكلما، شاعرا أديبا، قد اجتمعت فيه خلال الفضل والدين، صادقا في ما يرويه.

(٤) رجال النجاشي ص٣٢٣ قال: مُحَمَّد بن مسلم بن رباح أبو جعفر الاوقص الطحان مولى ثقيف الأعور، وجه أَصحابنا بالكوفة، فقيه ورع صحب أبا جعفر وأبا عبد الله عليهما السلام، وروى عنهما، وكان من أوثق الناس.

(٥) في المصدر: الفضيل بن يسار.

(٦) رجال النجاشي ص٣٠٩ قال: الفضيل بن يسار النهدي أبو القاسم، عربي، بصري، صميم، ثقة روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ومات في أيامه، وقال ابن نوح: يكنى أبا مِسْوَر. وروى الكشي كان أبو عبد الله إذا رأى الفضيل بن يسار قال: بشّر المُخبتين مَنْ أحب أن يرى رجلا من أهل الجنة فلينظر إلى هذا. وقال ايضا ممن اجتمعت العصابة على تصديقه والإقرار له بالفقه.

(٧) اختيار معرفة الرجال ص٥٥٦.

الرحمن(١)، وأَحْمَد بن مُحَمَّد(٢) البزنطي(٣)، أو على العمل برواياتهم كعمار الساباطي(٤) ونظرائه، وكاندراجه في أحد الكتب التي عرضت على أحد الأئمّة عليهم السلام فاثنوا على مؤلفيها(٥)، ككتاب عبيد الله(٦) الحلبي(٧) الذي عرض على الصادق عليه السلام، وكتابي يونس بن عبد الرحمن(٨)، والفضل بن شاذان(٩)

---

(١) اختيار معرفة الرجال ص٦٥٥.

(٢) في المصدر: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أبي نصر.

(٣) اختيار معرفة الرجال ص٥٥٦ قال الكشي: أَجمع أَصحابنا على تصحيح ما يصح عن هؤلاء وتصديقهم وأَقروا لهم بالفقه والعلم منهم صفوان بن يحيى، ويونس بن عبد الرحمن، وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن أبي نصر.

(٤) رجال النجاشي ص٢٩٠ قال: عمار بن موسى الساباطي أبو الفضل مولى، وأخواه قيس وصباح، رووا عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، وكانوا ثِقات في الرواية.

(٥) في النُسخ: مؤلفها، وما أثبتناه من المصدر.

(٦) في النُسخ: عبد الله، وما أثبتناه من المصدر.

(٧) رجال النجاشي ص٢٣٠ قال: عبيد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي،.. وآل أبي شعبة بالكوفة بيت مذكور من أَصحابنا،... وكان عبيد الله كبيرهم ووجههم. وصنف الكتاب المنسوب اليه وعرضه على أبي عبد الله عليه السلام وصححه، قال عند قراءته (أترى لهؤلاء مثل هذا).

(٨) رجال النجاشي ص٤٤٦ قال: يونس بن عبد الرحمن مولى علي بن يقطين بن موسى مولى بني أسد، أبو مُحَمَّد،.. وقال شيخنا أبو عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان في كتاب (مصابيح النور): (بسنده) قال لنا أبو هاشم داود بن القاسم الجعفري رحمه الله: عرضت على أبي مُحَمَّد صاحب العسكر عليه السلام كتاب (يوم وليلة) ليونس فقال لي: تصنيف من هذا؟ فقلت: تصنيف يونس مولى آل يقطين. فقال: أعطاه الله بكل حرف نوراً يوم القيامة.

(٩) معالم العلماء ص١٢٥ قال: أبو مُحَمَّد الفضل بن شاذان بن جبرئيل النيسابوري، لقي علي بن مُحَمَّد التقي عليه السلام، دخل الفضل على أبي مُحَمَّد عليه السلام فلما أراد أن يخرج سقط منه =

المعروضَيْن على العسكري عليه السلام، وكأخذه من [أحد[١]] الكتب التي شاع بين سلفهم الوثوق بها، والاعتماد عليها، سواء كان مُؤلِّفُوْها[٢] من الإمامية، ككتاب (الصلاة) لحريز[٣] بن عبد الله السجستاني[٤]، وكتب ابني[٥] سعيد[٦]، وعلي بن مهزيار[٧]، أو غير الإمامية، ككتاب حفص بن غياث القاضي[٨]،

كتاب من تصنيفه فتناوله أبو مُحَمَّد عليه السلام، ونظر فيه وترحم عليه وذكر أنّه قال: أغبط أهل خراسان مكان الفضل بن شاذان وكونه بين أظهرهم، وله مائة وستون مصنفاً.

(١) أثبتناها من المصدر.

(٢) كذا في النُسخ، وجاء في المصدر: مؤلفيها وهو خطأ، والصحيح ما اثبتناه.

(٣) في ج: الصفوة لجرير.

(٤) رجال النجاشي ص١٤٤ قال: حريز بن عبد الله السجستاني أبو مُحَمَّد الازدي من أهل الكوفة، أكثر السفر والتجارة إلى سجستان فعرف بها... له كتاب الصلاة كبير وآخر ألطف منه.

(٥) كذا في النُسخ، والمصدر (بني)، والصحيح أنها (ابني) فسقط الألف، كما أثبتناه.

(٦) رجال النجاشي ص٥٨ قال: الحسن بن سعيد بن حماد بن مهران مولى علي بن الحسين عليه السلام أبو مُحَمَّد الاهوازي، شارك أخاه الحسين في الكتب الثلاثين المصنفة، وانما كثر اشتهار الحسين أخيه بها.. وكتب ابني سعيد كتب حسنة معمول عليها، وهي ثلاثون كتاباً.

(٧) رجال النجاشي ص٢٥٣ قال: علي بن مهزيار الاهوازي أبو الحسن... خرجت إلى الشيعة فيه توقيعات بكل خير، وكان ثقة في روايته لا يطعن عليه، صحيحا اعتقاده. وصنف الكتب المشهورة وهي مثل كتب الحسين بن سعيد وزيادة. (أي زاد وأضاف على كتب الحسين بن سعيد).

(٨) رجال النجاشي ص١٣٤ قال: حفص بن غياث بن طلق بن معاوية...أبو عمر القاضي، كوفي روى عن أبي عبد الله جعفر بن مُحَمَّد عليه السلام وولي القضاء ببغداد الشرقية لهارون، ثمّ ولاه قضاء الكوفة، وروى حفص عن أبي الحسن موسى عليه السلام، له كتاب.

وقال الشيخ في الفهرست ص٨٦ عامي المذهب، له كتاب معتمد.

والحسين بن عبيد الله[١] السعدي[٢]، وكتاب (القبلة) لعليّ بن الحسن الطاطري[٣].

وقد جرى في (الكافي والفقيه) على متعارف القدماء، وشهدا بصحة ما أورداه فيهما.

ثمّ ذكر ما يشعر بذلك عن صاحب (العدّة) أيضاً[٤].

وحمل كلمات علماء الرجال في تصحيحهم بعض من ليس من الإمامية، كعلي بن مُحَمَّد بن رباح[٥] وغيره، وإن لم يكونوا من أصحاب

---

(١) في الأصل و ب و ج، والمصدر: عبد الله ، وما أثبتناه من رجال النجاشي و د.

(٢) رجال النجاشي ص٤٢ قال: الحسين بن عبيد الله السعدي أبو عبد الله بن عبيد الله بن سهل، ممن طعن عليه ورمي بالغلو. له كتب صحيحة الحديث.

(٣) رجال النجاشي ص٢٥٤ قال: علي بن الحسن بن مُحَمَّد الطائي الجرمي المعروف بالطاطري، وإنّما سمي بذلك لبيعه ثيابا يقال لها الطاطرية، يكنى أبا الحسن وكان فقيها ثقة في حديثه وكان من وجوه الواقفة وشيوخهم.

وقال الشيخ في الفهرست ص١١٨ وله كتب في الفقه رواها عن الرجال الموثوق بهم وبرواياتهم فَلأَجْلِ ذلك ذكرناها منها كتاب (القبلة).

(٤) قال الفيض في (الوافي) حكاية عن (عدة الأصول) للشيخ الطوسي: انما أورده في كتابي الأخبار إنما أخذه من الأصول المعتمدة عليها).

ولكنا لم نجد هذه العبارة في (العدة)، ولعله تصيدها الفيض الكاشاني واستفادها من جملة كلام الشيخ في ما اختاره من المذهب في خبر الواحد، انظر العدة في أصول الفقه ١/ ١٢٦- ١٤٢.

(٥) رجال النجاشي ص٢٥٩ قال: علي بن مُحَمَّد بن علي بن عمر بن رباح بن قيس بن سالم مولى عمر بن سعد بن أبي وقاص، أبو الحسن السّواق، ويقال القَلاّء...وقيل في كنيته أبو القاسم. كان ثقة في الحديث، واقفا في المذهب، صحيح الرواية، ثبتا، معتمدا على ما =

الإجماع على ذلك.

ونقل عن المتأخرين وصف بعض الأخبار بالصحة من حيث كونه عمن هو من أصحاب الإجماع.

والعجب منه رحمه الله[١] أنّه نسب ذلك أيضاً إلى العلاّمة والشهيد، واستغرب ذلك حيث أنهما الأصل في هذا الاصطلاح الجديد، وزعم أنهما غفلا عن ذلك، ثمّ اعتذر عنهما بعذر لا يَرضيان به، وكأنه معرض لهما تعريضاً، وهو: أن الباعث على العدول عن طريقة القدماء طول المدة، واندراس بعض الأصول المعتمدة، والتباس الأحاديث المأخوذة من الأصول المعتمدة بالمأخوذة من[٢] غير المعتمدة، واشتباه المتكررة في [كتب[٣]] الأصول بغير المتكرّرة، وعدم إمكان جريهم على طريقة القدماء في تمييز[٤] ما يعتمد عليه مما لا يركن اليه.

ثمّ قال رداً عليهما: وهذا إن صحّ، فهذا الاصطلاح لا يغني عنه شيئاً، مَعَ أَنّ مدار الأحكام الشرعية على هذه الأصول الأربعة، وهي المشهود عليها من مصنّفيها بالصحّة، فإن كانوا لا يعتمدون على شهادتهم بصحة كتبهم، فلا يعتمدوا على شهادتهم وشهادة أمثالهم في الجرح والتعديل

يرويه، وله كتب.

(١) (رحمه الله) لا توجد في ب.

(٢) في الأصل و ب: (من) ساقطة، وأثبتناها من ج و د و المصدر.

(٣) أثبتناها من المصدر.

(٤) في الأصل: تميز، وفي هامشها: تمييز خ ل، وكذا في ب، وفي ج: في غير ما يعتمد، وما أثبتناه من د والمصدر.

أيضاً، وأي فرق بين الأمرين؟.

وأيضاً: أي مدخل لفساد العقيدة وصحّتها[١] بكذب الخبر وصدقه؟.

وأيضاً: كثير من الأعلام والمشايخ المشاهير ليسوا بمذكورين[٢] في كتب الرجال بمدح ولا بذم، فعلى هذا الاصطلاح يُعدّ حديثهم من الضعيف[٣].

قُلتُ: العجب من الرجل! كيف يناقش بهذه المناقشات في المصطلحات؟!، مع غزارة علمه وكثرة فضله، وذلك لأن إحداث هذا الاصطلاح لا ينافي القول بحُجية الموثق، والمعتضد بالقرائن المعتبرة، التي توجب الاعتماد على الخبر، من كونه مذكوراً في الكتب الأربعة وغير ذلك. مع أنّه يمكن ان يكون الباعث لهذا الاصطلاح بيان مراتب الحديث ليكون[٤] ذلك مُعِيناً[٥] لمعرفة التعادل والتراجيح.

وأمّا: ما ذكره من حكم الكلينيّ والصدوق بصحّة ما أورداه ففيه: أن ما أورداه فيه ليس محكوماً منهما بصحته.

أما كلام الكليني في أول (الكافي) فلا دلالة فيه، فإنه قال في أوّل (الكافي)، في جواب من سأل منه التصنيف: وقلت إَنك تُحب أَنْ يكون

---

(١) في ج: صحته.

(٢) في ج: بمذكور.

(٣) الوافي ١/ ٢٢-٢٥، باختصار.

(٤) في ج: كتب فوقها فيكون.

(٥) في ج: معنى.

عندك كتاب كاف[١] يجمع من جميع فنون علم[٢] الدين ما يكتفي به المتعلم، ويرجع اليه المسترشد، ويأخذ منه من يريد علم الدين، والعمل بالآثار الصحيحة عن الصادقين عليهما السلام[٣]، والسنن القائمة التي عليها العمل، وما يُؤدّي فرض الله [عزّ وجلّ] وسُنّة نبيّه صلى الله عليه وآله.

إلى أن قال: وقد يَسّر الله، وله الحمد، تأليف ما سَألتَ، وأرجو أن يكون بحيث توخّيت[٤].

وأنت إذا تَأمّلْتَ هذا الكلام تجده دالاًّ على أنّ الكتاب مشتمل على الآثار الصحيحة عن الصادقين عليهما السلام[٥].

ونحن لا ننكر ذلك، لا أنَّ[٦] جميع ما فيه صحيح، وكون الكتاب جامعاً لجميع فنون علم[٧] الدين، غير أن جميع ما فيه صحيح يجوز الأخذ به[٨] من غير ملاحظة سنده، من حيث الصحّة والفساد.

---

(١) في الأصل و ب و ج: كافي، والوجه ما أثبتناه من د والمصدر.

(٢) في الأصل و ب و د: علوم، وما أثبتناه من ج والمصدر.

(٣) في الأصل و ب و ج: عن الصادق عليه السلام، وفي الأصل و ب: كتب فوقها الصادقين ظ، وأدرجت في د وهو الأقرب.

(٤) الكافي ١/ ٨-٩.

(٥) في الأصل و ج: الصادق عليه السلام، وكتب فوقها في الأصل: الصادقين ظ، وكذا في ب، وهو الأقرب.

(٦) في الأصل و ب: لأ ن، وما أثبتناه من ج.

(٧) في الأصل و ب و د: علوم، وفي ج: علم، وكتب فوقها علوم، والأقرب ما أثبتناه تبعا للمصدر.

(٨) في ج: كتب فوقها (عنه).

مع أن جواز أخذ السائل منه بعض الأخبار، يحتمل أن يكون على جهة التقليد، وهـو لا يثبت صحّة جميع الأخبار التي فيها بالنظر إلى المجتهدين، فيكـون ذكر رجال السـند، وبيان المـراد من بعض الألفـاظ، كقوله: (عدة مـن أَصحابنا)، ضابطاً لمعرفة الصحيح من غيره، بالنسـبة إلى غير مقلديه، وكاشفاً عن فتواه، بمضمون ما صحّ سنده لهم.

وأمّـا: الصدوق في (الفقيـه) فإنه قال في أوّلـه: إنّي لم أقصد فيه قصد المصنفين، من إيراد جميع ما رووه، بل قصدتُ إلى إيراد ما أُفتي به، واحكـم بصحّته، وأعتقد فيه انّه حجّةٌ في ما بيني وبين ربّي، وجميع ما فيه مسـتخرجٌ من كتب مشهورة، عليها المعوّلُ وإليها المرجعُ[1].

ولا يخفـى عـلى من لاحظ (الفقيه) أنّـه عَدَلَ عمّا وَعَـدَ، فإنّه كثيراً ما يـورد خبراً ويفتـي بخلافه، والعدول عن القول في كتب العلماء أمرٌ شـائعٌ ذائعٌ[2].

مَـعَ أَنّ كلامـه أيضاً غير صريح، بـل ولا ظاهر فيـما حاول صاحب (الـوافي) انطباقه عليه، بل هو ظاهر او صريح في الإخبار عن الفتوى، لأنّ معرفة صحّة الحديث كمعرفة الحكم الشرعي من المسائل الاجتهادية، فكما أن فتوى الفقيه ليس حجة إلاّ في إثبات أن رأيه ذلك، فيثمر ذلك بالنظر إلى

(١) كتاب من لا يحضره الفقيه ١/ ٢- ٣.

(٢) في الأصـل: كتـب شـائع وذائع، وبالياء أيضـا، وفي ب و ج: كتبا باليـاء، والصحيح ما أثبتناه كما في د.

مقلديه في العمل به[١]، وبالنظر إلى غيره في تحصيل الشهرة ونحوه، فكذلك الإِخبار عن صحة الحديث ظاهر في بيان اعتقاده الاجتهادي في ما بينه وبين ربه.

وأيضاً: كون ما فيها مأخوذاً من الكتب المشهورة التي عليها المعوّل في الرجوع إليها عند الاحتياج إلى خبر ؛ لا يقضي بأنَّ جميع ما فيه متفق على جواز العمل به، بل المراد أن تلك الكتب يعوّل[٢] عليها من حيث صدق ما ذكروه من الأسانيد، وإن كان ضعيفاً، فمعناه التعويل على النسبة، ضرورة أن التعويل على كل كتاب ليس إلاّ تصديقه في ما أُنْشِىءَ به[٣]، ولم يُنْشَأْ إلاّ أن هذا الخبر رواه فلان عن فلان.

وأيضاً: لو كان نحو هذا القول كافياً للمجتهد في الحكم بصحة الدليل، لكان جميع ما تضمنته كتب الأَصحاب من أدلة الفتاوى حجة، للعلم بأنه لا يستند في إثبات الحكم إلى ما لا يعتقد حجيته، سيما قول بعضهم حيث يقول، وهو الحجة.

وحاصل القول في ما طلبه من الفرق: إن مقامات الإِخبار تختلف في الظهور، ففي مقام الجرح والتعديل سيما لو صنفت لهما بالخصوص كتب ليرجع إليها من احتاج إلى الجرح والتعديل في تصحيح الأخبار يظهر من المخبر إِرادة التزكية، وفي مقام بيان الفتوى والاستدلال عليه يظهر منه

---

(١) (به) ساقطة في ج.

(٢) في ج: المعول.

(٣) في ج: انشائه، أو ربما انشأ به.

إرادة الإخبار عن الفتوى، وعن أن الدليل لذلك حجة على ما زعمه ؛ ولذا ترى [أَنَّهُ[1]] لم يكتف أحدٌ من العلماء في مقام الإستدلال، واثبات مذهب المستدل، المعلوم عدالته بحكمه بصحة حجته، بل ينزل منزلة الدعوى، ويطالب بالدليل عليه، ويتفحص عن مأخذه ليظهر به حجة دعواه.

كيف لا؟ وقد جرى ديدن الأَصحاب بتدوين كتب الرجال من السلف، كالشيخ وأَضرابه إلى الخلف.

وأمّا: قوله: (وأي مدخل لفساد العقيدة في صدق الخبر وكذبه).

فجوابه: أن خبر الواحد يتبع الدليل، ومدلول الدليل حُجّيّة خبر العدل[2]، ومن خالف في أصول الدين ليس بعادل، لأنه لا فسق أعظم من الكفر، ومخالفة ما هو أَصل في الدين أو المذهب.

مَعَ أَنّ وضع هذا الاصطلاح لا يستلزم القول بعدم حُجّيّة خبر الموثق كما اشرنا اليه، بل يمكن أن يكون الغرض منه بيان تفاوت مراتب السند.

وأمّا: قوله: (كثير من الأعلام والمشايخ... الخ).

فإنما يصح وروده على قول العلاّمة، والشهيد، إذا أرادا بالصحيح ما صرّح أهل الرجال بوثاقة رجال سنده فقط ؛ وليس مرادهما ذلك، بل المراد أان الصحيح ما عُلِمَ أو ظُنَّ ظَنّاً معتبرا بوثاقة رجال سنده[3] جميعاً،

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في د: الواحد.

(٣) في ب: من كلمة: (سنده فقط...إلى جميعا)، محذوف اشتباها من الناسخ وذلك لتكرار كلمة سنده في أول السطرين فزاغ البصر عنه.

بتصريـح أهل الجـرح والتعديل، أو بغير ذلك من الأمـارات المعتبرة، التي أعظمها كونهم من المشـايخ المشاهير الذين استفاضَتْ[١] وثاقتهم، وكونهم من الإمامية، وشاع بحيث لا يدخل في ذلك شك وريب عادة.

الثاني[٢] الحسن:

وهو ما اتصل سنده إلى الإمام بإماميّ ممدوح من غير نصّ على عدالته، أو ظاهراً، اوكان بعض رجال السند كذلك، والباقون ثِقات إماميّون.

والمراد بالممدوح هنا: أن لا يكون فاسد العقيدة، ولا يكون[٣] ممدوحاً من وجه، ومذموماً من وجه آخر، ويكون المدح بما يخرج الراوي عن قسم المجهولـين، فقولهـم: (له مصنّـف)، و(كثير الرواية)، و(أُخِـذَ عنه)[٤]، ونحـو ذلـك، ليس مدحاً يوجب وصف الخبر بالحسـن، عـلى ما يظهر من موارد استعمالاتهم، ولذا قيد بعضهم بقوله: (مدحاً يقرب من التعديل)[٥] ولم يصرح بعدالته ولا ضعفه مع صحّة عقيدته.

وقد يكون المرسل أو المقطوع كالحسن، بأن يكون القطع أو الإرسال بـين بعـض أهل الإجماع وبـين الإمام، ويكـون الممدوح في السـند قبل من

(١) في النُسخ: استفيض، والوجه ما أثبتناه.

(٢) في ج: بياض.

(٣) في ب: وان يكون ممدوحا.

(٤) في د: وردت بلا حرف العطف.

(٥) وصول الأخيار ص٩٦.

أَجمعوا على تصحيح ما يصح عنه.

وقد يوصف بعض السند بالحسن، ومنه[١] طريق الفقيه إلى منذر بن جيفر[٢]،[٣]، فإنّ العلاّمة[٤] وغيره وصفوه بالحسن، مَعَ أَنّ (منذراً)[٥] مجهول، يريدون به حسن الطريق إلى منذر، وهو غير داخل في الطريق، وهذا الإطلاق كثير بينهم.

وأمّا: لو كان بعض رجال السند موثقاً غير إِمامي، والباقي إِمامياً غير موثق، فلا يسمى حسناً من حيث وجود غير الإِمامي في السند؛ ولا موثقاً من حيث أن البعض إِمامي غير موثق؛ ولا صحيحاً للجهتين السابقتين؛ ولا ضعيفاً لعدم القدح في رجال سنده.

ومن هنا ظهر ما في قول بعضهم: إن الحديث يتبع أخسّ[٦] ما فيه من

---

(١) في ج و د: وفيه.

(٢) في النُسخ: جبير، والصحيح ما أثبتناه من المصدر. وفي أيضاح الاشتباه ص٢٧٣ فيه: جفير وقيل جيفر.

(٣) مشيخة الفقيه ٤ / ٤٩٩ وفيه: ما كان فيه عن منذر بن جيفر فقد رويته عن أبي ﷺ عن مُحَمَّد بن يحيى العطار عن إبراهيم بن هاشم عن عبد الله بن المغيرة عن منذر بن جيفر.

(٤) خلاصة الأقوال ص٢٨٠ وفيها ابن جعفر، وذكره كل من النجاشي ص٤١٨ ابن جفير، والشيخ في رجاله ص٣٠٩ بن جيفر، أما في الفهرست ص١٩٩ ابن جفير وفي نسخة جيفر.

(٥) في النُسخ: منذر.

(٦) في ج: احسن.

الصفات[١].

وهل هو حجة؟:

المشهور بيننا - بل لعل الإجماع عليه - عدم حجيته، وذهب أكثر العامة إلى القول بحجيته، عملاً بقاعدتهم من عدم اشتراط العلم بالعدالة، وكفاية عدم ظهور الفسق في الرواية والشهادة[٢].

وما ترى من استدلال بعض الأَصحاب به[٣] أحياناً، إنما هو بعد الانجبار والاعتضاد[٤] بما يصيّره حجة شرعاً.

وعن الشيخ وجماعة العمل به، من حيث كفاية ظاهر الإسلام في العدالة[٥]، فهو ليس من المخالفة في شيء.

وكذا تفصيل المحقق[٦] والشهيد[٧]، [٨]، بين ما كان مضمونه مشتهراً

(١) وصول الأخيار ص٩٦.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص٣٢.

(٣) أي بالحديث الحسن.

(٤) في ج: الاعتقاد.

(٥) قال الشيخ في الخلاف ٦/ ٢١٧-٢١٨، الأصل في الإسلام العدالة والفسق طارئٌ عليه يحتاج إلى دليل. ونقل العلاّمة في المختلف ٣/ ٨٨ قول ابن الجنيد: كل المسلمين على العدالة إلى أن يظهر منه ما يزيلها.

(٦) المعتبر ١/ ٢٩-٣٠، معارج الأصول ص١٤٩-١٥٠.

(٧) في ب: الشهيدين؛ وعلى هذا القول: انظر شرح البداية في علم الدراية ص٧٠ للشهيد الثاني.

(٨) ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة للشهيد الأول ١/ ٤٨.

بين الأَصحاب، وبين غيره.

الثالث[١] الموثق:

وهـو مـا كان جميع رجال سـنده موثقـين، وان كان بعضهم أو كلهم غير إِماميين ؛ ويطلق عليه **القوي** أيضاً.

وقـد يطلق **القوي** عـلى ما رواه الإِمامي غير الممـدوح، ولا المذموم. وعن الشـهيد وغيره إطلاقه على ما رواه الإِمامي غير[٢] المذموم[٣]، فيشمل الحسن أيضاً، وقد يراد به ما رواه المشهور، والأول أشهر.

الرابع[٤] الضعيف:

وهـو: ما في[٥] رجالـه أو بعضهم جرح، أو جهالة، أو فسـاد عقيدة،

---

(١) في ج: بياض.

(٢) في الأصل و ب و ج: الغير، والصحيح ما أثبتناه من د.

(٣) الظاهـر أن المصنف أخذ العبارة من كتاب الشـهيد الثـاني، شرح البداية في علم الدراية ص٢٥، إذ أن النص الوارد في ذكرى الشيعة ١/ ص٤٨ الطبعة الحديثة يقول: وقد يراد بالقـوي مروي الإِمامي غـير المذموم ولا الممدوح أو مروي المشـهور...، وكما ترى فإِنَّ في المقام اشتباها في النص، إما من الشهيد الثاني في نقله للعبارة، أو من الشهيد الأول في نسخه العبارة، أو سقوط شيء عند بعض النساخ، والله العالم.

(٤) في ج: بياض.

(٥) في د: (في) ساقطة.

من غير حكم بالوثاقة[١].

ولا إشكال في عدم حجيّته، مع عدم الانجبار بما يصيّره حجة، وقد يكون الانجبار بنحوه، فيبلغ إلى حدّ التضافُر أو الاستفاضة المعتبرة، فقد يقوى على الصحيح بذلك، من حيث قوة الظن الحاصل به، إن كان هو المدار لإِثبات الأحكام، كما صرح به جماعة من الأعلام[٢].

[أنواع أخرى]:

ثمّ إن[٣] الخبر ينقسم باعتبار ما يعرض له من أُمور أُخَرَ إلى أنواع شتّى التي:

منها المقبول: الذي تلقاه الأَصحاب بالقبول، كمقبولة عمر بن حنظلة[٤]، والنبويّ: (ما لا يدرك كله لا يترك كله) و (الميسور لا يسقط

(١) في ج: على الوثاقة.

(٢) منهم المحقق في المعتبر ١/ ٣٠-٣١، والشهيد في الذكرى ١/ ٤٨.

(٣) في ج و د: (إن) ساقطة.

(٤) وسائل الشيعة كتاب القضاء أبواب صفات القاضي باب ١١/ ح١، ورواه الكليني في الكافي ١/ ٦٧-٦٨ بسنده عن مُحَمَّد بن يحيى، عن مُحَمَّد بن الحسين، عن محمد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن الحصين، عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجلين من أَصحابنا بينهما منازعة في ديّن أو ميراث فتحاكما إلى السلطان وإلى القضاة أيحل ذلك ؟ قال: من تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنما تحاكم إلى الطاغوت، وما يحكم له فإنما يأخذ سحتا، وإن كان حقا ثابتا له، لأنه أخذه بحكم الطاغوت، وقد أمر الله أن يكفر به قال الله تعالى: (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن =

بالمعسـور) ونحوها(١) فهو حجّة، وإن كان في سـنده ضَعْفٌ أو إرسـالٌ أو قَطْعٌ أو رفع أو غَيرُ ذلك مما يوجب القدح.

= يكفروا به). قلت: فكيف يصنعان ؟ قال: ينظران إلى مَنْ كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فليرضوا به حكما فإني قد جعلته عليكم حاكما فـإذا حكم بحكمنا فلم يقبله منه فإنما استخف بحكم الله وعلينـا رد، والراد علينا الراد عـلى الله، وهـو على حد الشرك بالله. قلت: فإن كان كل رجـل اختار رجلا من أَصحابنا فرضيـا أن يكونا الناظريـن في حقهما، واختلفا في ما حكما، وكلاهما اختلفا في حديثكم؟ قـال: الحكـم ما حكم بـه أعدلهما وأَفقههـما وأصدقهما في الحديث وأورعهـما ولا يلتفت إلى مـا يحكم به الآخر، قال: قلت: فإنهما عدلان مرضيـان عند أَصحابنا لا يُفضل واحد منهـما عـلى الآخر ؟ قال: فقـال: ينظر إلى ما كان من روايتهم عنـا في ذلك الذي حكما به المُجمع عليه من أَصحابك فيؤخذ به من حكمنا ويترك الشـاذ الذي ليس بمشـهور عند أَصحابـك فـإن المُجمع عليه لا ريب فيه، وإنما الأمور ثلاثة: أمر بيّن رشـده فيتبع، وأمر بيّن غيّه فيجتنب، وأمر مُشكل يرد علمه إلى الله وإلى رسوله، قال رسول الله ﷺ: حلالٌ بَـيّنٌ وحرامٌ بَيّنٌ وشُـبُهاتٌ بَيْنَ ذلك، فمن ترك الشـبهات نجا مـن المحرمات ومن أخذ بالشبهات ارتكب المحرّمات، وهلك من حيث لا يعلم.

قلـت: فإن كان الخبران عنكما مشـهورين، قد رواهما الثِقات عنكـم ؟ قال: ينظر فما وافـق حكمه حكم الكتاب والسـنة وخالـف العامة فيؤخذ به ويترك مـا خالف حكمه حكم الكتاب والسـنة ووافق العامة، قلت: جعلت فـداك أرأيت إن كان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب والسـنة ووجدنا أحد الخبريـن موافقا للعامة والآخر مخالفا لهم، بأي الخبريـن يؤخذ ؟ قال: ما خالف العامة ففيه الرشـاد. فقلت: جعلـت فداك فإن وافقهما الخبران جميعا. قال: ينظر إلى ما هم إليه أميل، حكامهم وقضاتهم فيترك ويؤخذ بالآخر. قلـت: فإن وافـق حكامهم الخبرين جميعا ؟ قال: إذا كان ذلك فأرجئه حتى تلقى إِمامك فإن الوقوف عند الشبهات خير من الاقتحام في الهلكات.

(١) وَرَدَ في عوالي اللآلي ٤/ ٥٩: ما لا يدرك كلّه لا يترك كلّه. لا يترك الميسـور بالمعسـور. وقال ﷺ: إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه بما استطعتم.

ومنها **المشهور**: وهو ما زاد رواته على الثلاثة. ويطلق عليه **المستفيض**؛ وقد يراد ما اشتهر العمل به بين الأَصحاب؛ فيفارق المقبول بترك بعضهم العمل به.

وبعبارة أخرى، إن المقبول ما أَجمعوا على قبوله، والمشهور ما اشتهر قبوله.

وحاصل الكلام: ان المشهور على قسمين:

الأوّل[١]: ما اشتهر روايته. **والثاني**[٢]: ما اشتهر العمل به.

والأوّل أعم من المقبول من وجه.

ومنها **المسند**: وهو ما اتصل سنده إلى المعصوم من غير إِرسال ورفع. ويطلق عليه **المتصل** و **الموصول**؛ ويقابله **المرسل**، و**المعلّق**، و**المعضل**[٣]، وهو أعمّ من سابقيه من وجه.

ومنها **المُعنعن**: وهو ما قيل في سنده: (فلان عن فلان) إلى ان يتصل إلى المعصوم عليه السلام ويقابله ما[٤] قيل في سنده: (حدثني فلان، أو سمعته[٥]، أو اخبرنا، أو غير ذلك).

ولا يشترط ثبوت المُلاقاةِ بل يكفي احتماله، وليست لفظة (عن)

(١) في ج: بياض.

(٢) في ج: بياض.

(٣) في ج و د: المفصل .

(٤) في الأصل و ب: يقابلهما، والوجه ما أثبتناه من ج.

(٥) في ج: سمعت.

ظاهرة في الإِجازة لعدم الدلالة عُرفاً ؛ وكلّ معنعن مسند ولا عكس، وهو أيضاً أعم من المقبول والمشهور.

ومنها **المسلسل**: وهو ما كان رجال سنده على نسق واحد ؛ فيشمل المعنعن. وكل مسلسل مسند ولا عكس، وهو أيضاً أعم من المشهور والمقبول.

ومنها **المضمر**: وهو ما يقول الصحابي أو أحد أَصحاب الأئمّة عليهم السلام: (سألتُهُ عن كذا وكذا) ؛ وقد يكون سبب الإِضمار التقيّة.

وقد يتفق أن يقطع المحدّث من حديث طويل موضع الحاجة، فيأتي على صورة ما في الحديث، كَأَنْ كان الخبر: (سأَلْتُ أبا عبد الله عليه السلام عن كذا، وسألتهُ عن كذا)، فيأتي المحدّث ببعض الحديث على صورة المرسوم ؛ كما يتّفق كثيراً في أخبار سماعة، وعلي بن جعفر عليه السلام عن أخيه عليه السلام، وهو[1] مع قطع النظر عن القرينة المبينة للمراد لا ينهض حجّة ؛ وهو قد يكون **مقبولاً**، أو **مشهوراً**، أو **مسنداً**، أو **معنعناً**، او **مسلسلاً**.

ومنها **المجهول**: وهو المرويّ عن رجل لم يكن موثّقاً، ولا ممدوحاً، ولا مجروحاً، أو غير معروف أَصلاً، في أوّل السند أو وسطه أو آخره. والنسبة بينه وبين كل من السوابق عموم[2] من وجه ؛ وربما يُتخيّل إطلاقه على المنقطع لا غير.

---

(١) في الأصل و ب: أو هو، وما أثبتناه من ج.

(٢) في ج: (عموم) ساقطة.

ومنها المرفوع: وهو ما نسب إلى الإمام عليه السلام أعم من أن يكون متّصلاً أو منقطعاً. فقد يكون مجهولاً ومضمراً، عُلم إرادة المعصوم عليه السلام من الضمير، ومسلسلاً ومعنعناً ومشهوراً أو مقبولاً، وقد يكون الرفع في القول الدال على الحكم الفرعي، أو الفعل كذلك، أو التقرير كذلك أيضاً، وقد تكون[1] الأمور الثلاثة في غير الفروع.

والذي شاع إطلاق المرفوع عليه ما ذُكر[2] في سنده (رَفَعَهُ) أو (يَنْميه)[3] كما في (الكافي) عن علي بن إبراهيم (رفعه) إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: طَلَبَةُ العلم ثلاثةٌ[4] فاعرفهم بأعيانهم وصفاتهم، صنف يطلبه للجهل والمراء، وَصِنف يطلبه للاستطالة والختل[5] وصنّف يطلبه للفقه والعقل، فصاحب الجهل والمرآء مُؤْذ[6] مُمار، متعرّض[7] للمقال في أندية الرجال، بتذاكر[8] العلم، وصفة[9] الحلم، قد تسّربل بالخشوع، وتخلّى من الورع، فدقّ الله من هذا خيشومه، وقطع منه حيزومه، وصاحب الاستطالة والختل

(١) في الأصل: يكون الأمور، والوجه ما أثبتناه من ب.

(٢) في الأصل و ب: ذكره، وما أثبتناه من ج.

(٣) في اصطلاح أهل الحديث إذا قال الراوي (ينميه) فمراده يرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وآله او الإمام عليه السلام، وفي تاج العروس ١/ ٨٤ نمى زيد الشيء ينميه أي رفعه.

(٤) في الأصل و ب و ج: ثلاث، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٥) في ج: الخبل.

(٦) في الأصل و ب و ج: موز ممار، وما أثبتناه من المصدر.

(٧) في النُسخ: يتعرض، وما أثبتناه من المصدر.

(٨) في الأصل و ب و ج: يتذاكر العلم، وما أثبتناه من د والمصدر.

(٩) في ج: وصفته.

ذو خِـبّ[١] ومَلق، يسـتطيل على مثله من أشـباهه، ويتواضـع للأغنياء من دونـه، فهو لحلوائهم[٢] هاضمٌ، ولدينه حاطـمٌ، فأعمى الله على هذا خبره، وقطع من آثار العلماء أثره، وصاحب الفقه والعقل ذو كآبة وحزن وسهر، قد تحنّك في بُرنُسـه، وقام الليل في حَندَسـه، يعمل ويخشى، وَجِلاً داعياً[٣] مشـفقاً مقبلاً على شـأنه، عارفاً بأهل زمانه، مستوحشـاً من أوثق إخوانه، فشدّ اللهُ من هذا أركانه، وأعطاه يوم القيامة أَمانَهُ[٤].

فقـد أوردنا الحديث بتمامـه، وان لم يكن[٥] المقام من مقامه، ليتذكّر به أُوْلُوا الألباب الذين لا يّملّهم نحو هذا الإطناب.

ومنها **الموقوف**: وهو المروي عن بعض أَصحاب المعصوم عليه السلام ولعلّ فيـه قول الراوي: (كنا نفعل) إلاّ ان يكون كاشـفاً عن تقرير المعصوم عليه السلام، فيكون **مرفوعاً**.

وقيـل: تفسـير الصحابي مرفـوع إذا لم يكن عـن اجتهـاد[٦]؛ والمراد بالمقطوع هو **الموقوف**.

ومنها **المنقطع**: وهو ما لم يتّصل إسـناده إلى المعصوم عليه السلام، سـواء كان

---

(١) في الأصل و د: ذو خباء، وفي ب: ذو خبأ، وما أثبتناه من المصدر.

ذو خب: أي ذو خداع.

(٢) في الأصل و ب: لحلواتهم، وفي ج: بلا همزة.

(٣) في الأصل و ب: تشفقا، وما أثبتناه من ج و د والمصدر.

(٤) الكافي ١/ ٤٩.

(٥) في د: (يكن) ساقطة.

(٦) انظر وصول الأخيار ص١٠٥.

القطع من أوّله بواحد أو أكثر، أو من وسطه، أو من آخره كذلك. وقد يستعمل في محذوف الإسناد رأسا، وقد يطلق عليه **المعلّق** تشبيهاً لعدم الاتصال فيه بتعليق الجدار ؛ ولا فرق في صدق المنقطع بين ان يؤتى بصيغة الجزم كقوله: (قال أو أمر أو فَعل)، أو لا، كأن يقال: (يُحكى أو يُروى).

ولا يخفى أن الوسائط[١] بين (الشيخ)، وبين (حسين بن سعيد)[٢] وأَضرابه، الذين لم يذكرهم في سند (التهذيب) حذفهم فيها لا يوجب تسمية[٣] الخبر **معلقاً** و**مقطوعاً**، لأنه ذكرهم في المشيخة فكان بحكم المذكور.

والانقطاع قد يعرف بالقرائن، والعلم بمراتب الرواة[٤]، وأعمارهم، وان لم يظهر كان مسنداً، حملا على الصحّة.

ومنها **المعضل**: وهو ما سقط من سنده اثنان فصاعدا، من أوله أو وسطه أو آخره، فهو أخص من **المنقطع**.

ومنها **الشاذُّ**: وهو ما خالف المشهور، وكان راويه ثقة، لا ما لم يروه غيره، وذلك كصحيحة سيف بن عميرة الدالة على جواز متعة جارية

---

(١) في الأصل و ج: الوسايط، وما أثبتناه من ب و د.

(٢) تهذيب الأحكام ١/ ١٨ ح٤٣، ١/ ٢١ ح٥٣، ٢/ ٥ ح٦ح٧ح٨، ٣/ ١٢ ح٣٩.

(٣) في الأصل و ب: تسميته، وما أثبتناه من ج.

(٤) في الأصل و ب و ج: الروات، وخط فوق تاء الأصل أخرى قصيرة (ة)، وهو الصحيح كما أثبتناه.

الامرأة من غير إذن المالكة[١].

ومنها المنكر: وهو ما لم يكن راويه ثقة.

ومنها النادر: وهو ما لا يرويه إلاّ واحد. فيكون أعمّ من الشاذ والمنكر من وجه، لكن الظاهر أنّه هو الشاذّ.

ومنها الغريب: وقد[٢] عرفت إطلاق الغريب على ما قابل المستفيض، والمتواتر، والمتضافِر[٣]. وقد يطلق على رواية رجل واحد عن عدل ضابط يجمع الحديث كابن أبي عمير.

ومنها العزيز: وهو ما رواه اثنان أو ثلاثة[٤] عن العدل الضابط الجامع للحديث. وإذا رواه أكثر سمّي مشهوراً، فقد تكون[٥] الغرابة والعزة والشهرة، في المتن، أو السند، أو فيهما[٦] فتكون الأقسام تسعة[٧] بضرب الثلاثة فيهما[٨]،[٩].

ومنها المعلّل: وهو ما في سنده أو متنه علّة. وهي أمر غامض خفي

(١) وسائل الشيعة كتاب النكاح أبواب المتعة باب ١٤/ ح١،ح٢.

(٢) في الأصل و ب: قد، وما أثبتناه من ج.

(٣) في الأصل: (المتظافر)، ولا توجد في ب.

(٤) في الأصل و ب و د: ثلاث، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) في الأصل و ج و د: يكون، وما أثبتناه من ب، وهو الأقرب.

(٦) في الأصل و د: فيها، وما أثبتناه من ب، وهو الأقرب.

(٧) في ج: سبعة.

(٨) في الأصل و ج: فيها، وما أثبتناه من ب، وهو الأقرب.

(٩) أي ثلاثة في السند تضرب في ثلاثة في المتن.

يوجب ضعف الحديث، ولا يتفطّن للعلة غالباً إلاّ الماهر في فنّ الحديث، وطرقه، ومتونه، وهو أعم من بعض ما سبق **كالمقطوع**، **والموقوف**، **والشاذ**، **والمُعضل**، **والمجهول**، ونحو ذلك، فان الأوصاف في تلك الأنواع قد يكون جلياً، وقد يكون خفيّاً، فالثاني من المعلل دون الأول، وقد تكون[1] العلة غير تلك الصفات.

ومنها المقلوب: وهو ما أبدل عن رجل أو أكثر من سنده بغيره. كإبدال (مُحَمَّد بن اسلم)[2] مثلاً بمُحَمَّد بن مسلم، وهذا أيضاً احد علل الضعف، فإنْ عُرف الراوي به سقط خبره من درجة الاعتبار.

ومنها المضطرب: وهو قد يكون في المتن، وقد يكون في السند، كأنْ يروي الحديث الواحد تارة عن مُحَمَّد بن سنان، وتارة عن عبد الله بن سنان، أو[3] تارة يروي أن الضابط لدم الحيض عند اشتباهه بدم القرحة: خروجه من الجانب الأيسر، وأخرى: خروجه من الأيمن، وحيث احتمل تعدد الرواية، أو السند، التمس الترجيح.

ومنها المدلّس: وهو ما[4] أخفى الراوي فيه عيباً؛ وهو قسمان: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ:

فالأول: أن يقول قال فلان، والحال أنّه لم يسمع منه، قاصداً بذلك

---

(١) في الأصل وج: يكون، وما أثبتناه من ب. وهو الأقرب.

(٢) في د : مُحَمَّد بن السلم.

(٣) في ج: وتارة.

(٤) في د: (ما) ساقطة.

ترويج الحديث وتحسينه.

والثاني: ان يحذف شيخه من السند.

ويمكن إطلاق المدلس أيضاً على ما اسقط[١] من متنه.

ومنها **المُدرج**: وهو ما يذكر الراوي في متنه كلاماً خارجياً من تفسير كلمة ونحوه، ثمّ يذكر باقي الحديث.

فإنْ كان المدرَج بالفتح: - وهو الكلام الزائد - ظاهراً، لم يكن بالمدرج فيه بأس، وإلاّ كان الدرجُ حراماً قادحاً في الراوي ؛ وقد يكون المدرج بترك روايتين أو أكثر يرويها عن جميع الراوين، فيدرج بعض الروايات في بعض.

ومنها **المرسل**: وهو ما رواه عن المعصوم عليه السلام ولم يدركه، بواسطة نسيها، أو تركها، أو أبهمها. وقد يخصّ **المنقطع**[٢] بواحد. **والمرسل** ليس بحجة، إلاّ مرسل ابن أبي عمير وأَضرابه، أو المنجبر[٣] منه.

ومنها **المختلف**: وهو أن يضادّ بعض الخبر بعضه، أو يضاده خبر آخر.

ومنها **المفرد**: وهو ما تفرّد به أهل بلد أو شخص واحد.

ومنها **المُصَحَّف**: وهو ما في الراوي أو في المتن[٤] تغيير.

---

(١) في ج: التقط.

(٢) في النُسخ: بالمنقطع، وكتب فوقها في ج: المنقطع، وهو الأقرب.

(٣) في ج: المتحير.

(٤) في ب: أو المتن.

ومنها **العالي سنداً**: وهو ما كان رواته أوثق من غيره. قيل يستحب طلبه[١]، وقد يكون العلوّ بقرب الإسناد إلى المعصوم عليه السلام.

ومنها **المزيد**: وهو ما كان في سنده، أو متنه، زيادة ليست في غيره. وهو من الثقة حجة، ما لم يكن لـه معارض أقوى، والفرق بينه وبين المُدرج، ان الدرج[٢] بكلام أجنبي، والمزيد ما فيه الزيادة مصرحا أنها من نفس الخبر.

ومنها **الناسخ والمنسوخ**: والأول: ما رفع حكماً؛ والثاني: ما ارتفع حكمه. وهذان مخصوصان بالنبوي.

ومنها **الغريب لفظاً**[٣]: وهو ما اشتمل[٤] على لغة غريبة.

ومنها **الموضوع**: ولا يجوز رواية الموضوع مع العلم بـه، خلافاً للكَرّامية[٥][٦]،

(١) انظر وصول الأخيار ص١٤٥.

(٢) في ب: المدرج.

(٣) في ج: فقط.

(٤) في ج: يشتمل.

(٥) في الأصل و ج: لكراميه، وفي ب: لكراميته، وفي د: للكرامية وفوقها لكراميه، والظاهر وقع تصحيف فيها، والأقرب ما أثبتناه.

(٦) الكرّامية: وهم فرقة من المبتدعة المتصوفة، وشيخهم الذي نسبوا اليه، أبو عبد الله محمّد بن كَرّام السجستاني المُتوفّى سنة ٢٥٥ هـ وهم إضافة إلى قولهم بالتشبيه والتجسيم، جوزوا وضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وآله للترغيب والترهيب، مخالفين بذلك إجماع المسلمين، وما تواتر عن رسول الله صلى الله عليه وآله: من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)، بل اعتمدوا على زيادة موضوعة على هذا الحديث بقول (ليضل به الناس) بشهادة أهل الحديث، ومنهم ابن الجوزي في الموضوعات ١/ ٩٧ وغيره، فَأَوَّلُوهُ، وخصوا حرمة =

حيث جوزوا[1] الوضع في الترهيب والترغيب، وهو خلاف إجماع المسلمين، ويعرف الوضع بقرائن خارجية، أو بركاكة اللفظ، أو قرينة في الواضع، الموضوع له، كما وضعت[2] الغُلاة في علي عليه السلام[3]، وكما وضع لبني أمية من الأحاديث في أن الإمامة لهم[4].

= الكذب إذا كان فيه إضلال للناس، وكذا أولوا قوله صلى الله عليه وآله: (من كذب عليّ)، أي وصفه بما لا يستحق، ولكننا نكذب له ولشريعته !. وهذا أمر باطل إذ أن مطلق الافتراء على الرسول صلى الله عليه وآله حرام وضلال، وان كان في حق، وهذا مما لا خلاف فيه بين المسلمين.

(١) في الأصل و ب و د: جوز، والصحيح ما أثبتناه، لعود الضمير على الكرّامية.

(٢) في النُسخ: (وضعة)، والصحيح ما أثبتناه.

(٣) قال أمير المؤمنين عليه السلام: إياكم والغلو فينا، قولوا: عبيد مربوبون، وقولوا في فضلنا ما شئتم)، وقال الإمام الصادق عليه السلام وقد سأله سدير: إن قوما يزعمون أنكم آلهة، يتلون بذلك علينا قرآنا (وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله) ؟ فقال عليه السلام: يا سدير، سمعي وبصري وبشري ولحمي ودمي وشعري من هؤلاء براء، وبرئ الله منهم، ما هؤلاء على ديني ولا على دين آبائي، والله لا يجمعني الله وإياهم يوم القيامة إلاّ وهو ساخط عليهم).

(٤) ذكر ابن الجوزي في كتابه الموضوعات ٢ / ١٨ - ١٩ حديث عبد الله بن بُسر: أنبأنا علي بن عبيد الله أنبأنا أبو القاسم البسري أنبأنا أبو عبد الله بن بطة حدثني أبو صالح حدثنا أبو الأحوص حدثنا نعيم بن حماد حدثنا مُحَمَّد بن شعيب بن سابور عن مروان بن جناح عن يونس ابن ميسرة بن حلبس الجيلاني عن عبد الله بن بُسر: أن النبي صلى الله عليه وآله استشار أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، فقالا: الله ورسوله أعلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ادعوا لي معاوية، فغضب أبو بكر وعمر، وقالا: ما كان في رسول الله صلى الله عليه وآله، وفي رجلين من قريش ما يجرون أمر رسول الله صلى الله عليه وآله حتى يبعث إلى غلام من قريش، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ادعوا إلى معاوية، فلما وقفت بين يديه قال: حملوه أمركم فإنه قوي أمين. هذا الحديث من جميع الطرق لا يصح. =

قيل: من الموضوع الأَحاديث المروية عن أُبَيّ بن كعب في فضل سور القرآن[١].

وقد صنف ابن الجوزي[٢] من العامة في الموضوعات مجلدات.

ومنها رواية الأقران: وهو ما كان الراوي مقارناً في السن للمروي عنه، كرواية الشيخ عن السيد[٣].

= وفي نثر الدرر ص ١٣٦٠: حدث أن ثلاثة من المشايخ حضروا الجامع، فقال واحد لآخر: جعلت فداك أيها أفضل: معاوية بن أبي سفيان أم عيسى بن مريم؟ فقال: لا والله ما أدري! فقال الثالث: يا كشخان، تقيس كاتب الوحي إلى نبي النصارى؟!). وفي غرر الخصائص للوطواط ص٢١٣: وسئل آخر وكان ناصبيا عن معاوية؟ فقال: معاوية ليس بمخلوق لأنه كاتب الوحي، والوحي ليس بمخلوق، وكاتب الوحي من الوحي).

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٨١، قال: روينا عن أبي عصمة وهو نوح بن أبي مريم انه قيل له: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي مُحَمَّد بن إسحاق فوضعت هذه الأَحاديث حُسبة.

وهكذا حال الحديث الطويل الذي عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ في فضل القرآن سورة فسورة، بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى إلى من اعترف بأنه وجماعة وضعوه، وإن أثر الوضع لبيّن عليه، ولقد أخطأ الواحدي المفسر ومن ذكره من المفسرين في إيداعه تفاسيرهم، والله أعلم.

(٢) ابن الجوزي هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي القرشي الحنبلي (٥١٠ - ٥٩٧هـ) صاحب كتاب (الموضوعات) طبع بثلاثة أجزاء في طبعته الحديثة عام ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م في المدينة المنورة، بتحقيق عبد الرحمن مُحَمَّد عثمان.

(٣) أي كرواية الشيخ الطوسي عن السيّد المرتضى ﴿﴾، فإنهما حضرا معا درس الشيخ المفيد، وقرأ الشيخ الطوسي جميع كتب السيّد عليه ورواها عنه.

ومنهـا **المُدَبَّج**: بفتح الدال وتشـديد الباء مبنياً على المفعول، وهو: أن يـروي كل من القرينين[١] عن الآخر، مأخوذ من (ديباجة الوجه) كأن كلا منهما بذل[٢] ديباجة وجهه للآخر.

ومنها **المعتضد**: وهو الصحيح الذي عُضِدَ[٣] بدليل.

ومنها **المنجبر**: وهو الضعيف الذي أنجبر بدليل أو راجح.

ومنها **المؤيّد**: وهو الصحيح الذي يقوى براجح.

ومنهـا **المعتـبر**: وهو مـا عليـه الاعتبار، ويختلـف باختـلاف الموارد والأحكام.

وهذه الأقسام كثيرٌ منها قلَّ استعماله بين الأعلام.

---

(١) في الأصل و ب و د: القريبين، وما أثبتناه من ج.

(٢) في ج: بدل.

(٣) في الأصل و ب و ج: اعضد، والوجه ما أثبتناه.

الباب الثاني
في مَنْ يُقبل حديثه

وهنا مسائل:

[المسألة] الأولى:

اتّفق أهل الحديث على اشتراط الإسلام في الراوي، وبلوغه، وعقله، عند الأداء، لا حال التحمّل[1]، ولذا قبلت روايات ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله، مع انه بلغ بعد وفاة[2] النبي صلى الله عليه وآله.

وقد تخيل بعض الأَصحاب أن الوجه في رد الصدوق ما يرويه[3] مُحَمَّد بن عيسى عن يونس: أن مُحَمَّد بن عيسى لم يبلغ الحلم حين روايته عنه[4].

---

(١) في د: لاحتمال التحمل.

(٢) في ب: وفات.

(٣) في ج: كتب فوق يرويه رواه.

(٤) رجال ابن داود الحلي ١/ ٥١ قال: لجواز أن يكون العلة في ذلك أمر آخر كصغر السـّن المقتـضي للواسـطة بينهـما، وفي (روضـة المتقـين) ص ١٤٥ قـال: والذي يخطـر ببالي أن =

ولا أظـن أن الصـدوق يجعل ذلـك مانعاً من القبـول، بل لعلّ نظره إلى اشـتباه ما رواه قبل البلوغ، بما رواه بعده، فردّ ذلك اجتنابا عن الشـبهة المحصـورة، واعتناء بقـوة احتمال عـدم الفاصلة بين زمـان الرواية وزمان التحمّـل، إلى غـير ذلـك مـن الأمـور التي توجب سـقوط الروايـة في نظر الفقيه.

وأمّا: الإيمان والعدالة: فالمشهور اعتبارهما، وتُعرف العدالة بالتزكية، و الأَقوى أنها رواية فيكفي[1] فيه الواحد.

وقد كفانا السـلف شـكر الله سـعيهم أمر الجرح والتعديل الواجبين عـلى الكلّ كفايـة، صيانة للدّيـن وتحفظـاً للروايات عن الأئمّـة الطاهرين صلـوات الله وسـلامه عليهم أَجمعين، ولذا جاز الطعـن في الراوي في مقام الجرح، وإِنْ كانَ[2] عِرْضُ المؤمن- كَمالِهِ، ودَمِه ـِ حراماً[3].

نَعَـمْ، يجب عـلى الجارح التثّبت التـامّ زيادة على ما يجـب في غير هذا

= تضعيـف الشـيخ باعتبار تضعيف ابن بابويه، وتضعيفه باعتبـار ابن الوليد، كما صرّح به مـرارا، وتضعيـف ابن الوليد لكون اعتقـاده أنّه يُعتبر في الإجازة أن يقرأ على الشـيخ أو يقرأه الشيخ، ويكون السامع فاهما لما يرويه، وكان لا يعتبر الإِجازة المشهورة بان يقول: (أجـزت لـك أن تروي عنـي)، وكان مُحَمَّد بن عيسـى صغير السـن، ولا يعتمدون على فهمه عند القراءة، ولا على إجازة يونس له، ولهذا ضعّفه.

(١) في ج: فتكفي.

(٢) في ج: وإلاّ كان.

(٣) عـن أبي عبـد الله عليه السلام، أنّـه قـال: قال النبـي صلى الله عليه وآله المؤمن حـرام كله عرضه ومالـه ودمه. مستدرك الوسائل ٩/ ١٣٦.

المقام، لدوران الأمر بين الواجب والحرام، وهنا إشكالان:

الأوّل[١]: كيف يجوز العمل بتوثيق الموثِّقِينَ مع العلم بعدم ملاقاتهم للمُوَثَّقِين ؟

مع أنّه ان كانت التزكية رواية ؛ فالجرح والتعديل من النجاشي وأَضرابه ممّن لم يلق الراوي، رواية مرسلة منقطعة، معضلة، للعلم بسقوط الواسطة ؛ وظهور أن الواسطة ثقة عنده، ومَنْ بعد الأول ثقة عند الأول، ومَنْ بعد الثاني ثقة عند الثاني، وهكذا: لا[٢] يجدي نفعاً ؛ ضرورة أن الوثاقة عنده لا تلزم[٣] الوثاقة عند غيره.

وإن كانت التزكية شهادة:

فأوّلاً: يعتبر تعدّد الشاهد على توثيق كل طبقة، وهو غير معلوم؛ لاحتمال أن تكون الواسطة في توثيق النجاشي لزرارة مثلاً غير الواسطة في توثيق الكشي.

ثانياً: شهادة فرع الفرع غير مسموعة.

فحاصل الكلام عدم قبول الجرح والتعديل من النجاشي والشيخ وأَضرابهما، إلا في مَنْ لقوه، أو كانت الواسطة[٤] واحداً على بعض الوجوه.

---

(١) أي الإشكال الأول.

(٢) في الأصل و ب: الا، والصحيح ما أثبتناه من ج.

(٣) في الأصل و ج: لا يلزم، وما أثبتناه من ب، وهو الأقرب.

(٤) في الأصل: الكلمة فيها بش من الحبر، وما أثبتناه من ب و ج، وهو أَقرب لصورة الكلمة في الأصل.

الثـاني[١]: كيف يحكم باتّفاق زمان الوثاقـة وزمان الرواية، مع العلم بـأَنَّ كل راو له حالة خالية عن ملكة العدالـة، مع أنّا لم نرَ للموثّقين تحديداً وتاريخاً للوثاقة، ولا من الرواة تاريخاً للرواية.

ويمكن الجواب عن الإشكال الأوّل:

أوّلاً: بـأن العلـم أو الظنّ بالعدالة المعتبرين في جواز الشـهادة بها لا يشـترط أن يكونا حاصلـين من معاشرة الرجل وملاقاتـه، بل يكفيان وإن حصـلا مـن أمـارات خارجية، تحصـل غالبـاً في الأزمنة القريبـة من عصر الـراوي، كزمان الكـشي والنجاشي وأضرابهما، بل لا يبعـد حصولهما[٢] في أمثال زماننا أيضاً، لكن لا يخفى الفرق بينه وبين الحاصل من الاجتهاد.

وثانيـاً: بـأن التزكيـة رواية، والإرسـال غـير قادح هنـا للإجماع على تصحيـح التوثيـق، وإن المزكّي الثقة مع وجود الواسـطة لا يزكي إلاّ عمّن كان ثقـة عـلى مذهب الجميع، وحملُ التزكية على مـا زعمه من العدالة ينافي ثمرة التزكية، فقرينة المقام تقضي[٣] بتزكية كل طبقة للأخرى.

وقـد تقـدّم اختلاف المقـام بالنظر إلى ظهـور الإخبار عـن الاجتهاد والـرأي[٤]، والإخبار عـن الأمر الواقعي، ولا ريب أن مقـام التوثيق[٥] مما

(١) أي الإشكال الثاني.

(٢) في ج و د: حصولها.

(٣) في الأصل و ب و د: يقضي، وفي ج : يقتضي، والوجه ما أثبتناه.

(٤) في د : الراوي.

(٥) في ج: التوفيق.

يظهـر منـه الثاني[١]، وإن سـلّمنا كون التزكية شـهادة، فنقـول لا دليل على عدم قبول شـهادة فرع الفرع في المقـام، بل مقتضى دليل حُجّيّة البيّنة عموم حجيتهـا في المقام وغيره، فالذي خرج بالدليل شـهادة فرع الفرع في إثبات الحقـوق، ونحو ذلك مـن المخاصمات التي يظهر مـن قولهﷺ: إنما أقضى بينكم بالبينات[٢]. حُجّيّة نفس البينة المعلوم حصولها، لا ما أثبتته[٣] البينة، فشهادة الفرع خارجة عن ذلك فضلاً عن شهادة فرع الفرع.

نَعَمْ، دل دليل آخر على اعتبار شـهادة الفرع، ولا ينافي ذلك لفظة[٤] (إنما) التي هي من [أدواتِ][٥] الحصر على المشـهور، إذ الدليل الدال على اعتبار شهادة الفرع كالقرينة على أن المراد من البيّنات أعم مما علم حصوله أو أثبتته[٦] البيّنة.

وأمّا الجواب عن الثاني[٧]: فبأنَّ ظاهر التزكية التوثيق بعد كونه راوياً، وإن سبق له زمان لم يكن موثوقاً فيه.

---

(١) أي الإخبار عن الأمر الواقعي.

(٢) وسـائل الشـيعة كتاب القضاء أبواب كيفية القضاء، باب ٢/ ح١، ح٣. عن هشـام بن الحكم عن أبي عبد اللهعليه السلام قال: قال رسـول اللهﷺ: إنما اقضي بينكم بالبينات والإيمان، وبعضكـم ألحن بحجته من بعض، فايما رجل قطعت له من مال أخيه شـيئا فإنما قطعت له به قطعة من النار.

(٣) في ج: أثبته.

(٤) في د : شخص، مع تكرار للجملة ووجود كلمة (لفظة).

(٥) في الأصل و ب و ج: أداة، والوجه ما أثبتناه.

(٦) في الأصل و ب و ج: اثبته، والوجه ما أثبتناه من د.

(٧) أي الإشكال الثاني.

نَعَـمْ، يُـرَدُّ[١] الإشـكال في ترجيح الجـارح على المعـدّل، بعد ظهور كليهـما في بيـان صفـة الـراوي، وعدم ظهور الجـرح في تأخّـره، أو في كونه إخباراً عن الجرح في زمان التوثيق، لأَنْ يقال: إن الجرح مقدم على التوثيق، لأن الجارح يخبر عن أمر خفي على المُعَدِّل.

والحاصل: أن ثمرة تقديم الجارح على المعدّل لا تظهر إلاّ بعد معرفة اتفـاق زمان الجرح والتعديل، وزمان الرواية، وإلاّ فلا يكاد شـخص يخلو عـن العلم بخلـوه عن الملكة في بعض الأزمنة، فـإن كان الجرح إخباراً عن عـدم الملكة في زمان، فالعلم[٢] به حاصـل قبل الإخبار عنه، وإن كان عدم قبـول روايـة المجروح للشـبهة المحصورة، فالشـبهة حاصلة قبـل الإخبار بالجرح أيضاً؛ فينبغي أن لا يُسـمع قول المُعدِّل أو لا يكون في سـماعه ثمرة إلاّ إذا تشـخّص زمان الوثاقة والرواية، أو كان زمان الجرح معيناً، فيحكم بتأخـر زمان الروايـة والتعديل عن زمان الجرح، فـان ظهر[٣] أيضاً صدور الرواية بعد فرض تحقق العدالة صحّت الرواية.

لكن ترى الأَصحاب من السلف إلى الخلف يجرحون بمجرد وجود الجـارح، ويقدمونـه على المعـدّل، وحيث خلا[٤] رجل عـن الجرح حكموا بصحة التوثيق فيه، ولعل السر فيه ما ذكرناه من أن التوثيق ظاهر في الوثاقة

(١) في الأصل و ب و د: (يمكن ردّ)، وما أثبتناه من ج.

(٢) في الأصل و ب: فالحكم، والأقرب ما أثبتناه من ج و د.

(٣) في ج: اظهر.

(٤) في الأصل: خلى، والوجه ما أثبتناه من ب.

بعد صيرورته راوياً، وهو لا ينافي العلم بوجود حالة للرجل قد خلت عن العدالـة، بخلاف ما لو كان هناك جرح، فإن الجرح أيضاً ظاهر في الإخبار عن جرح الراوي، لا مَنْ لم يصدر منه الرواية.

لا أقـول إن الجـرح والتعديل ظاهران في الإخبار عـن الأمرين بعد صـدور الروايـة، فيجـرح[١] تلـك الرواية التـي اعتـبر تقدّمها[٢]، فتشـتبه بغيرها، فيخرج الباقي عن الحجيّة، بل[٣] أقول إن المراد أنهما ظاهران في أن الـراوي حال روايته موثق أو مجروح، فيقدم الجرح على التعديل، لما ذكروه من أن الجارح يخبر عن أمر خفي على المعدل.

ويردّ عليه بالنقض بما لو اخبر المعدّل بوجود ملكة مانعة عن صدور ما يخبر عنـه الجارح، فيكون كلاهما أمرين وجوديين، لا ترجيح في احدهما على الآخر.

نَعَـمْ، يمكن أن يقـال: إن احتمال الخطأ في التعديل أَقوى، خصوصاً في بعـض الأزمنـة من احتماله في الجـرح، فيقدم الجرح حيـث لا مرجّح في جانـب التعديـل، وبالحمل على أن الجـارح يخبر زيادة على[٤] ملكة الفسـق بوجود أمر خارجي مناف للأَصل. فتأمل.

ويكفـي في الجرح عدل واحد أيضـاً، ومن اعتبر التعـدّد في التعديل

---

(١) في ج: فيخرج.

(٢) في د : تقدمها.

(٣) في د: (بل) ساقطة.

(٤) في الأصل و ب و د: (عن)، وما أثبتناه من ج .

اعتبر هنا أيضاً، لاتّحاد المدرك، ولعله يوافق المشهور في الجرح دون التعديل، لقوّة الجرح، وموافقة لازمه للأَصل، فيكفي فيه الواحد، وفيه ما فيه.

ثمّ إن **الذكورة**، و**الحرية**، و**العلم بالفقه**، و**البصر**، و**العربية**، أمور[١] لم نجد[٢] من أَصحابنا من اعتبر شيئاً منها في صحة الحديث لعدم الدليل عليه.

نَعَمْ، هذه أمور توجب[٣] في بعض الموارد ترجيح خَبَر على خبر[٤].

وأمّا: **الضبط** فقد تقدّمت الإشارة إلى عدم اعتباره[٥].

والحق أن ظهور عدم الضبط بملاحظة روايته مع رواية الثِّقاتِ المعروفين بالضبط والإتقان مانع من قبول الرواية، لا أن العلم بالضبط شرط في حجية[٦] الحديث.

ولو اعتبرنا الضبط فحاله كحال العدالة من حيث قبول خبر الواحد فيه، وتقديم قول مَنْ اخبر بعدم الضبط، المستند إلى كثرة الخطأ في الرواية، بناء على تقديم الجارح على المعدّل، في الموارد كلها أو بعضها، واشتراط

(١) في الأصل و ب: (امور) ساقطة.

(٢) في الأصل و ب: تجد، وما أثبتناه من ج.

(٣) في د: (امر يوجب).

(٤) في الأصل و ب و ج: (الخبر على خبر)، وفي د: (الخبر على خبره)، والوجه ما أثبتناه.

(٥) في الأصل و د: اعتبارها، وما أثبتناه من ب.

(٦) في النُسخ: صحة، وخط فوق ج: حجية، وهو الأقرب.

ذكر السبب في قبول خبر[١] المخبر عن عدم الضبط، فإنّ الجارح لا يقبل قوله إلاّ مع ذكر سبب الجرح، لاحتمال مخالفة المخبر في ما يجرح به لمن أراد العمل بجرحه، كما قيل[٢].

لكن الحق خلافه، فإنّ الإخبار عن الجرح كالإخبار عن العدالة، فكما أن العدالة تختلف باختلاف المذاهب، ومع ذلك يُسْمَعُ قولُ المعدّل ولا يعتنى باحتمال المخالفة، لما عرفت مِنْ أَنَّ الغرض من التعديل بيان ما يعمل به عند الحاجة، فيحمل كلامه على العدالة المتفق عليها لقرينة[٣] المقام، فكذا الحال في الجرح، وإن اختلفت المذاهب في ما يجرح به.

---

(١) في د: الخبر.

(٢) قال العلاّمة في (مبادئ الوصول) ص٢١١: ولابد من ذكر سبب الجرح دون التعديل.

وقال الشافعي كما في (المستصفى) للغزالي ص١٢٩: يجب ذكر سبب الجرح دون التعديل، إذ قد يجرح بما لا يراه جارحا لاختلاف المذاهب فيه.

أما الخضري في (أصول الفقه) ص٢١٧-٢١٨ ذكر: قال قوم لابد من بيان سبب الجرح وقيل: يقبل بدون بيان، واشتراط البيان هو المختار، لانا رأينا كثيرا من العلماء قدحوا في رواة بأشياء ظنوها قوادح وليست قوادح، ولابد من ذكر سبب الجرح، كما جرح شعبة راويا بأنه كان يُركِّض بغلته، وجرح بعضهم سماك بن حرب بأنه كان يبول قائما، وجرح بعضهم راويا بأنه كان يستكثر من مسائل الفقه، وجرح بعضهم راويا بأنه كان يتكلم كثيرا..، أما التعديل فقال بعضهم أيضا باشتراط البيان فيه، كالجرح، وقال الأكثرون: لا يشترط لإنَّ مفهوم العدالة معلوم اتفاقا فسكوته عنها كبيان، بخلاف الجرح فإِنَّ أَسبابه كثيرة، كما قلنا، بعضه يوجّه وبعضها لا.

(٣) في ج: بقرينة، وكتب فوقها: لقرينة.

وأمّا: ما ذكره بعضهم، من اشتراط تعيين المعدّل- فلا يكفي قول العدل الضابط: (اخبرني ثقة)، لجواز أن يكون ثقة عنده، دون غيره[١]، فتأمل - فالظاهر عدم اعتبار ذلك في الإخبار عن الضبط، لوضوح الفرق بين المقامين، ضرورة أن التوثيق والجرح يختلف باختلاف المذاهب، بخلاف الضبط وعدمه، مع أن عدم قبول ذلك في الجرح والتعديل غير مسلّم كما تقدمت الإشارة اليه.

ولا يخفى أيضاً أن رواية العدل عن رجل سمّاه ليست تعديلاً، كما أن عمل الفقيه برواياته[٢] ليست إخباراً عن الضبط والتعديل في رواتها، لأنّ ذلك اعمّ.

---

(١) انظر وصول الأخيار ص١٠٢، والرواشح السماوية ص٢٦١ الراشحة ٣٦.

(٢) في ج: برواية، وفي د: رواياته.

[المسألة] الثانية:

ألفاظ التعديل: **عَدْلٌ، ثقةٌ، صحيح الحديث، حجة، عين، وجه من وجوه أَصحابنا**، ونحو ذلك من الألفاظ.

أما قولهم: **(عدل)** فالذي يظهر من بعضهم الإِجماع على دلالته على العدالة، والإِمامية، والضبط، لأنهم اكتفوا به في ذلك كله[1].

ولا يبعد أَنَّ المُوَثِّقِينَ أرادوا من العدل الاستقامة الظاهرة في عدم الاعوجاج من جميع الجهات يظهر[2] ذلك بقرائن المقام.

وأمّا: لفظة **(ثقة)**، فقال الشيخ مُحَمَّد ابن صاحب المعالم[3]: إِن

---

(١) انظر توضيح المقال ص١٨١ - ١٨٥.

(٢) في ج و د: فظهر.

(٣) الشيخ مُحَمَّد بن الحسن بن زين الدين (الشهيد الثاني) الجبعي العاملي، المعروف بالشيخ مُحَمَّد ابن صاحب المعالم، من العلماء الأعلام، مع شدة خبرته في الرجال، تتلمذ على والده والسيد مُحَمَّد صاحب المدارك، ثمّ اجتمع بالميرزا محمد الأسترآبادي في مكة، فقرأ عليه الحديث. له جملة من المصنفات، منها شرح (الاستبصار)، وشرح (التهذيب)، وحاشية على أصول (معالم الدين) وغيرها، سكن مكة أواخر حياته، وتوفي فيها سنة ١٠٣٠ هـ.

النجاشيَّ إذا قال (ثقة) ولم يتعرّض إلى فساد[١] المذهب فظاهره أنّه عَدْلٌ إمامي، لأن ديدنه التعرض إلى الفساد[٢]، فعدمه ظاهر في عدم ظفره، وهو ظاهر في عدمه، لبعد وجوده مع عدم ظفره، لشدة بذل جهده وزيادة معرفته، وعليه جماعة من المحققين[٣]. انتهى[٤].

وقال المحقق البهبهاني: إنّ الرواية[٥] المتعارفة، المسلّمة، المقبولة، أنّه إذا ذكر عدل إمامي النجاشي كان أو غيره: (إنّ فلاناً ثقة) أَنهم يحكمون بمجرد هذا القول أنه عدل إمامي، إما لما ذكر أو لان الظاهر التشيّع، والظاهر من الشيعة حسن العقيدة، أو لأنهم وجدوا منهم أنهم اصطلحوا ذلك في الإمامية، وان كانوا يطلقون على غيرهم مع القرينة، أو لأن المطلق ينصرف إلى الكامل، ثمّ جعل نص بعضهم بالفطحية ونحوها قرينة لإرادة غير الإمامي من العدل، وإن كان في كلام بعض آخَرَ، ونسب ذلك إليهم، وأنهم عللوا ذلك بعدم المنافاةِ؛ فقال: ولعل مرادهم عدم معارضة الظاهر النص، وعدم مقاومته، بناء على ان دلالة (ثقة) على الإمامية ظاهرة، كما أن (الفطحيَّ)[٦] على إطلاقه لعله ظاهر في عدم العدالة عند قائله، مع تأمل

(١) في ج: لفساد، وفي الأصل: كتب فوقها لفساد ظ، والوجه ما أثبتناه من ب.

(٢) في ج: للفساد، وفي الأصل: كتب فوقها للفساد ظ، والوجه ما أثبتناه من ب.

(٣) كالشيخ البهائي في مشرق الشمسين ص٢٧١، والسيد الداماد في الرواشح ص١١٥ الراشحة ١٧.

(٤) انظر استقصاء الاعتبار ٣/ ١٨، وحكاه عنه البهبهاني في تعليقته ص١١، والسيد حسن الصدر في نهايته ص٣٨٧ عن شرحه للاستبصار.

(٥) في ب و ج: الروية، وكتب فوق ج: الرواية ظ.

(٦) في الأصل و ب و د: فطحي، والوجه ما أثبتناه.

فيه، أو ان الجمع مهما أمكن أولى من الطرح، فيرفع اليد عما ظهر، وتمسك بالمتيقّن فيصير فطحياً عادلا[1].

قُلتُ: ذِكر (الفطحي) من باب المثال، لعدم الفرق في ذلك بين (الناووسي، والكيساني[2]، والواقفي)، وغيرها، كما لا يخفى.

---

(١) تعليقة البهبهاني ص١١ - ١٢. باختصار.

(٢) الكيسانية: وهي فرقة ادعت إمامة مُحَمَّد بن علي بن أَبي طالب المعروف بابن الحنفية، بعد أخويه الحسن والحسين عليهما السلام لما رأوه يحمل راية أبيه في يوم البصرة دونهما، ويقولون أنّه حيّ يرزق، وهو المهدي الذي يظهر، وحكي أنّه غائب في جبل رضوى ويقيم فيه وهو جبل بين مكة والمدينة قرب ينبع، فيه مياه كثيرة وأشجار في شعابه، وربما يجتمعون ليالي الجمعة في الجبل ويشتغلون بالعبادة، وقيل: إنما سميت بالكيسانية نسبة إلى مولى لأمير المؤمنين علي عليه السلام كان اسمه كيسان، وهو الذي حمل المختار على الطلب بدم الحسين عليه السلام وأهله وأصحابه رضي الله عنهم، واسمه أُخذ لقبا للمختار الثقفي، أو لأنّ قائد شرطته اسمه كيسان المكنى بـ(أَبي عمرة)، وقيل أن المختار كان يلقب (كيّسان)، إذ يروي أن والده أتى به إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهو صغير فمسح على رأسه، وقال له: يا كيس يا كيس، فثنّوا كلمة كيس، فقالوا (كيّسان). فنسبوا اليه، ولقبت بلقبه (كيّسان)- إن ثبت هذا - وانه دعا الى إمامة ابن الحنفية، وغيرها من الأقاويل، لا يمكن التعويل عليها، وقد جزم السيّد الخوئي قدس سره في معجمه (١٩/ ١٠٩) ببطلانها، لان ابن الحنفية لم يَدْعُ لنفسه بالإمامة حتى يَدْعُوَ المختار الناس له، وان المختار قتل ومُحَمَّد ابن الحنفية بعده حيّ، والكيسانية حدثت بعد وفاة ابن الحنفية. والظاهر أنهم جماعة المختار وأَصحابه، أسسوا الفرقة بعد وفاته رضي الله عنه إذ اشتبه الحال عليهم من ظاهر تعامل المختار مع ابن الحنفية، لأنه كان همزة الوصل بينه وبين الإمام علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام، حيث كان الإمام عليه السلام في تقية شديدة وعيون بني أمية تحوطه، فتخيلوا أنّه يقول بإمامته وأخذ الخيال دوره. وما هذه الافتراءات والأكاذيب إلاّ من صُنع بني أمية ووُعّاظهم للحط من شخصية المختار الثقفي، لأنه زعزع سلطانهم وتتبع أعوانهم، آخذا بثار الحسين عليه السلام بتتبع قتلته واحدا واحدا واقتص =

وأمّـا: قولهـم: (صحيـح الحديث)، فـإنْ صدر من العلاّمـة - الذي اصطلـح الصحيح فيـما كان رواته عـدولا إماميين- فالظاهر منـه إرادة ما اصطلـح، لظهـور أنَّ وجـه الاصطلاح ليـس إلاّ أن يتكلم عليـه، ويمكن إرادة المعنـى المصطلـح بين المتقدمين، حيث اسـتعمل من غـير قرينة لعدم اسـتقرار الاصطلاح حينئـذ، إلاّ أنْ يُقال: إنَّ التصريـح بالاصطلاح قرينة لإرادة المعنـى المصطلـح متى أطلـق، وإلاّ لما كان ثمـرة للاصطلاح، ولأن الاصطلاح وضع جديد، وثمرته التكلم عليه، مع دلالة سياق الكلام على إرادة إتّبـاع الاصطـلاح الجديد، دون مـا اصطلح عليـه المتقدمون، وهذه قرينة معينة كما في مشترك اللغات.

ومـن هنا ظهـر أنّه لو أطلق غـير العلاّمة ممن تقدم عليـه، لا يراد به إلاّ الصحيـح بالمعنـى المصطلح بـين المتقدمين، فلا يدل على كـون الراوي إمامياً.

وأمّـا: لو صدرت[1] تلـك الكلمة ممن تأخر عـن العلاّمة، فظهورها في الصحيـح بالمعنى المصطلـح بين المتأخرين ظاهر، إذ المعنى المصطلح بين المتقدمين قد هجر[2] عندهم، كما يظهر من تضاعيف كلماتهم، فإنّهم أكثروا من ذكر المُوَثّق والحسن في كتبهم وذلك أمارة هَجْر ذلك المعنى.

ويُمْكِـنُ أَن يُقـال أيضاً: إن (الصحيح) ظاهر في ما لا سُـقم فيه لغة،

= منهم، حتى أثلج قلوب أهل البيت عليهم السلام والمؤمنين.

(١) في الأصل و ج: صدر، وكتب فوقها: صدرت ظ، وكذا في ب. والأقرب ما أثبتناه.

(٢) في ج: الكلمة مشوشة، وفي الهامش: قد هجر.

فحيث لم تكن قرينة ظاهرة في إرادة مصطلح خاص يُحمل على معناه اللغوي، لان الغرض من التوثيق بيان ما يثمر في مقام العمل، فكما يحمل لفظة (عدل) على العدالة المتفق عليها، فكذلك لفظة (صحيح)، فيكون المراد ما كان راويه[1] عدلاً ضابطاً إمامياً، فإن فقدان كل واحد من القيود سُقم في الحديث.

وأمّا: قولهم: (**حُجّة**) فالمُراد به على- ما هو الظاهر- كون روايتهِ[2] حُجَّةً، فيكون قد حذف المضاف فالتقدير راوٍ حجة.

وأمّا: قولهم: (**عَيْن**) فلعله أَقوى في الدلالة على المدح من (عدل)، بمعنى أنها مضافاً إلى دلالتها على التوثيق، تدل على شدة اعتناء الإمامية به.

وكذا قولهم: (**وجه من وجوه أَصحابنا**).

وأمّا: نحو (**شيخ الطائفة**)، و(**عمدتها**)، و(**وجهها**)، و(**رئيسها**)، فقال الشيخ حسين بن عبد الصمد: استعملها أَصحابنا فيمن يستغنى عن التوثيق، لشهرته، إيماءً إلى أَنَّ التوثيق دون مرتبته[3]، [4].

والظاهر أَن إِشارتها إلى ما ذكر مما لا غبار عليه.

وأمّا: (**لا بأس**) فقد تخيل بعضهم أن نفى حقيقة البأس يستلزم

---

(١) في الأصل: رواية، وفي ج: رواته، وفي د: روايته، وما أثبتناه من ب، وهو الصحيح.

(٢) في الأصل و ب: روايته، وفي ج: رواته، والوجه ما أثبتناه من د.

(٣) في د: مرتبة.

(٤) وصول الأخيار ص١٩٢.

الحكم بالتزكية، فينتفي القدح من جميع الجهات عمّن قيل فيه نحو ذلك[١]؛ وهو حسن لولا قرينة المقام على إرادة نفي ظهور البأس فيه.

وأمّا: قولُهم: (يُحْتَجُّ بحديثه) فالظاهر دلالته على التوثيق.

وأمّا: **الألفاظ الدالة على المدح**: فكثيرة، وإن قال بعضهم بدلالة بعضها على التوثيق[٢]، وهي: **ثبْتٌ، متقِنٌ، حافظٌ، صَدوقٌ، يحكي الصدق، يُكتب حديثُه، يُنظَرُ فيه، شيخٌ جليلٌ، ورعٌ، صالحُ الحديث، مشكورٌ، خيّرٌ، فاضلٌ، خاصٌ**[٣]**، ممدوحٌ، واسعُ الراوية، زاهدٌ، عالمٌ، صالحٌ، قريبُ الأمر، مسكونٌ إلى روايته، مولى بني فلان، مستقيمٌ**، إلى غير ذلك من الألفاظ المتداولة بينهم في المدح.

وأمّا: **ألفاظ**[٤] **الجرح: فضعيفٌ، كذّابٌ، وضّاعٌ، غالٍ، مضطربُ الحديث، مخلّطٌ، مجهولٌ، ليّنُ الحديث، متروكٌ، مرتفعُ القول، متّهمٌ، ساقطٌ، واهٍ، لا شيء، منكرُ الحديث، متقاربُ**[٥] **الحديث، ومُجسّمٌ**[٦]**، ضعيفُ الحديث، يروي عن الضعفاء، كان من الطيّارة**[٧]**، ليس بذاك، مضطربٌ،**

(١) انظر الرواشح ص١٠٣ الراشحة ١٢، تعليقة البهبهاني ص١٧، وعدة الرجال ١/ ١٢٢.

(٢) انظر عدة الرجال١/ ١٢٢.

(٣) يراد به من الخواص وليس من الخاصة أي الشيعة وإلاّ لقيل خاصي مقابل العامي.

(٤) في د: الألفاظ.

(٥) في ج: (متقارب) رسم الكلمة بلا نقط.

(٦) في ج: (مجسم) رسم الكلمة بلا نقط.

(٧) وهي كناية عن الغلو، قال السيّد الاعرجي الكاظمي في (عدته) ١/ ١٥٤: كان من =

ومختلط[١] الحديث، ليس بنقيّ الحديث، يُعرَفُ حديثُه ويُنكَرُ، وغمزَ عليه في حديثه، ليس حديثه بذلك النقيّ، كان يتساهل في الحديث، ويُعلّق الأسانيد، إلى غير ذلك.

هذا ما هو على سبيل الإجمال.

وأمّا: تفصيل المقال فنقول:

(ثَبْتٌ): دَلَّ[٢] على المدح دون التوثيق، لأنّ الثبات أعمّ مما في الفروع، أو في الأصول، أو في غير أمر[٣] الدين، لكن قرينة المقام تنفى الأخير، ولما لم يكن سالبة لم يكن دالاً على العموم، ولا حكمة تقضي[٤] بالعموم هنا أيضاً، لأن الغرض الإشارة إلى ما ظهر فيه من المدح، وان كان على سبيل الإجمال؛ ومن هنا يظهر الفرق بينه وبين (ليس بثبت) فيدل على القدح، ولعل الفرق بَيْنَ (لا ثَبات فيه)[٥] و(ليس بثبت) ظاهرٌ، لصراحة[٦] الأوّل في العموم دون الثاني.

والأَقوى أنّ قولهم: (ثبت) لا دلالة فيه على المدح المقصود، فإنَ

= الطيارة، ومرتفع القول، وفي مذهبه ارتفاع، يريدون بذلك كلّه الغلوّ والتجاوز بأهل العصمة إلى ما لا يسوغ،... والمعروف في مثل هذا عدهُ من القوادح.

(١) في ب: مختلط (بلا واو)، وفي ج: ومخلصه.

(٢) في ج: دل، وكتب فوقها دال.

(٣) في ج: (أمر) ساقطة.

(٤) في الأصل: يقضي، وفي ب و ج: تقضى، وفي د: يقتضي، والأقرب ما أثبتناه.

(٥) في د: الإثبات.

(٦) في ج: فصراحة.

الظاهر من الثبات، الثبات في أمر الدين، وقد يكون في غير مذهب الإماميـة، فيكون قدحا لا مدحاً، فحيث احتُمِلَ الأَمران مَعَاً لم يكن ظاهراً في احدهما، فتأمل.

وأمّا: قولهم: (مُتْقِن) فالظاهر منه ما يقرب معنى الثبات.

وأمّا: (حافظٌ) فيدلّ على الضبط، وكثيراً[١] ما يطلق على الحافظ لكتاب الله، فهو كقولهم: (شاعرٌ، أديبٌ)، أو نحو ذلك، لا دلالة فيه على المدح.

وأمّا: (صدوقٌ)[٢] فالظاهر منه المتحرّز عن الكذب، فيكون خبره حجةٌ، على ما حكاه غير واحد[٣] عن الشيخ من حُجّيّة خبر المتحرّز عن الكذب[٤].

لكن حكى[٥] المحقق البهبهاني[٦] عن (العدّة): الإِجماع على اعتبار العدالة في حجية خبر الواحد[٧].

---

(١) في ج: وكثير.

(٢) في د: الصدوق.

(٣) حكاه البهبهاني في تعليقته ص٣ حكاية عن المحقق الحلي الذي نقله في معارج الأصول ص١٤٩ عن الشيخ الطوسي.

(٤) انظر العدة في أصول الفقه ١/ ١٣٤، ١/ ١٤٨- ١٥٢.

(٥) في الأصل و ج: حكا، وكتب فوقها حكى، وفي ب و د: حكى، وهو الأقرب.

(٦) تعليقة البهبهاني ص٢ قال: قال الشيخ في عدته: من شرط العمل بخبر الواحد العدالة بلا خلاف.

(٧) العدة في أصول الفقه ١/ ١٢٩.

وأنت ترى التدافع بين القولين.

وما يتوهّم من أنّ (**صدوقٌ**) إمّا صفةٌ مشبّهةٌ، أو صيغة مبالغة، - فعدم دلالته بناء على الأوّل ظاهر. **وأمّا**: على الثاني فلأن كثرة الصدق غير التحرّز عن الكذب- فلا دلالة فيه.

مدفوعٌ بأنّ الظاهر منه إرادة الملكة المانعة من الكذب، وكأن[1] فيه بحسب العرف صار موضوعاً ثانوياً.

وأمّا: (**يحكي الصدق**) فالمراد به أنّه لا يحكي إلاّ ما كان صدقاً. والفرق بين الصدق وحكاية الصدق واضح.

وقولهم: (**يُكتب حديثه**) أي يعتنى بحديثه، وهو لا يدل على تصحيح حديثه لأنهم يكتبون أحاديث الضعفاء أيضاً للتأييد.

وأمّا: (**ينظر فيه**) فمعناه قريب من سابقه كناية عن اعتنائهم بأحاديثه، ويحتمل أن يكون من ألفاظ القدح، كما يشعر به التعدية بـ(في).

وأمّا: (**شيخ**)، وكذا (**جليل**) فالمراد منهما واضح أيضاً.

وأمّا: (**ورع**) فالحق أنّه يدل على التوثيق.

وأمّا: (**صالح الحديث**) فيراد أن حديثه صالح لأن يستدل به أو أن حديثه ليس بفاسد.

(**مشكور**) يدل على مدحهم إياه على سبيل الإجمال.

---

(١) في ج و د: وكأنه.

(خيّر) لعله أوضح ألفاظ المدح.

(فاضل) لا دلالة فيه إلاّ على الفضل.

(خاصّ) يدل على أنّه من الإمامية [١].

(ممدوح) دلالته على حكاية المدح واضحة، لكنه لا يثبت به المدح، لجهالة المادح.

(واسع الرواية) كثيرها.

(زاهد) لعله إلى الوثاقة أَقرب.

(عالم) هو كفاضل.

(صالح) الظاهر دلالته على نوع توثيق.

(قريب الأمر) أي ليس في شأنه غرابة.

(مسكون إليه) أي يعتمد عليه.

(مولى بني فلان) قال بعض الأعلام: كلمة (مولى) بحسب اللغة لها معان معروفة.

وأمّا: بحسب المقام فقال الشهيد الثاني: يطلق على غير العربي الخالص، وعلى المُعْتَق، وعلى الحليف، والأكثر في هذا الباب إِرادة المعنى الأوّل [٢].

---

(١) انظر هامش سابق.

(٢) شرح البداية في علم الدراية ١٣٧-١٣٨. باختصار

واحتمـل بعضهـم إرادة النزيل[١]، فحيث لم تكـن[٢] هناك قرينة لزم التوقف، وقيل: يرجّح الأول لكثرة الاستعمال فيه[٣].

وفيه: أن كثرة الاستعمال ما لم يبلغ إلى حد يتعين به المعنى المشهور، ويختص اللفظ به، غير كاف في حمل اللفظ عليه.

(مستقيم) يراد به الاستقامة في الدين على ما يظهر بحسب المقام.

فأمّا: غير الألفاظ المذكورة فلا أظن فيها ما هو كالصريح في التوثيق، وقد ذكر بعضهم أسبابا أُخَرَ للمدح والقوة وقبول الرواية منها:

قولهم: (مضطلع بالرواية) أي قويٌّ كأنه اتخذ الرواية ضلعاً يتقوى به.

ومنها: (سليم الجنْبة) قيل: معناه سليم الأَحاديث وسليم الطريقة.

ومنهـا: قولهـم: (مـن أولياء أمـير المؤمنـين عليه السلام) وجعلـه دليلاً على العدالة، كما تخيله بعضهم[٤]، فيه ما فيه.

ومنها: (يعقد له بالخنصر).

ومنهـا: (غريق في ولاية أهل البيت عليهم السلام) قاله ابن إدريس في حسـن

---

(١) التنزيل ظاهرا، والمراد هو المجلسي الأول المولى مُحَمَّد تقي، عن تعليقة البهبهاني ص٢٥، ولم نعثر على قول المجلسي الأول.

(٢) في ب: لم يقم.

(٣) تعليقة البهبهاني ص٢٥. باختصار وتصرف.

(٤) انظر تعليقـة البهبهاني ص١٨، وربـما ظاهر (العلاّمة) البناء عـلى ذلك كما في الخلاصة ص٨٣ عند ترجمة سُليم بن قيس الهلالي، إذ قال: والوجه عندي الحكم بتعديله.

بن مسكان، أراد به ابن مسكان[١].

ومنها: (خاصّي)[٢] على ما زعمه[٣] بعضهم[٤] والحق عدم دلالته عليه، لاحتمال إرادة أنّه من الشيعة.

ومنها: (كون الرجل من مشايخ الإجازة) قيل: أنّه في أعلى درجة الوثاقة[٥]، وعن الشيخ مُحَمَّد ابن صاحب المعالم: أن عادة المصنفين عدم توثيق الشيوخ[٦].

قُلتُ: فعلى هذا (شيخ) يدل على التوثيق أيضاً، فتأمل.

وقالَ الشهيد الثاني: إِن مشايخ الإِجازة لا يحتاجون إلى التنصيص على تزكيتهم[٧].

وعن (المعراج): أن التزكية بهذا الطريق طريقة كثير من المتأخرين،

---

(١) مستطرفات السرائر لابن إدريس ص٦٠٥.

(٢) في ج و د: خاص.

(٣) في ج: رقمه.

(٤) وهو المولى مُحَمَّد باقر المجلسي في الوجيزة ص١٤٤، ص١٥١ إذ وصف بعض الرجال بالمدح من إطلاق الشيخ الطوسي عليهم في رجاله ص٤١١، ص٤٢٣ خاصي كما في ترجمة أَحْمَد بن الحسن الرازي وحيدر بن شعيب على الترتيب، وقد حكاه عنه البهبهاني في تعليقته ص٢٠.

(٥) معراج أهل الكمال ص٢٨ مخطوط، وفي المطبوع ص٦٤، قال: والظاهر أنهم في أعلى طبقات الجلالة والوثاقة.

(٦) استقصاء الاعتبار ١/ ٦٥.

(٧) شرح البداية في علم الدراية ص٧٢.

خصوصاً إذا كان المستجيز ممن يطعن في الرواية عن الضعفاء [١].

ومنها: (**كون الرجل وكيلاً لأحد الأئمة** عليهم السلام).

ومنها: (**ترك رواية الجليل، أو تأويله تعويلاً على روايته**)، ويختلف ذلك باختلاف المقامات فقد يكون دليلاً للتوثيق ونحو ذلك تخصيص الحجة من الدليل بها تقييده أو الجمع بينها وبينه.

ومنها: (**كثرة الرواية**) ولذلك عُدّ حكيم [٢] بن مسكين، وعلي بن الحسين السعدآبادي، حَسَنين [٣] ونحوه [٤]، بل قيل أولى منها (**كثرة السماع**) [٥].

ومنها: (**أن يروي عنه أو عن كتابه جماعة من الأصحاب**)، وإن كان بعضهم لا إلا عن ثقة فدلالته على التوثيق غير بعيدة.

ومنها: (**رواية الجليل عنه**) فإن كان لا يروي هذا الجليل إلاّ عن ثقة، وعلم انحصار طريقه ولو في رواية اليه، فالظاهر أن ذلك أمارة الوثاقة، وإلاّ لم يكن مدحاً، لكثرة رواية الأجلاء عن الضعفاء، لما يتّفق من الاحتياج اليه في مقام التأييد، واستفاضة الحديث وغيرها.

---

(١) معراج أهل الكمال ص٥٢ مخطوط، وفي المطبوع ص١٢٦، قال: ذكر متاخرو أصحابنا قدس الله أرواحهم أن مشايخ الإجازات من أصحابنا لا يحتاج إلى التنصيص على عدالتهم والتصريح بوثاقتهم وجلالتهم، قالوا ذلك لما استفاض من جلالتهم وعدالتهم وورعهم زيادة على ما يعتبر في العدالة.

(٢) في ج و د: حكم.

(٣) انظر تعليقة البهبهاني ص٢٦.

(٤) في ج: ونحوها.

(٥) وصول الأخيار ص١٣١.

ومن هنا ظهر ما في ما ذكره بعضهم[١] من أن أَسباب المدح: رواية[٢] ابن أبي عمير، وصفوان بن يحيى عنه لتصريح الشيخ بأنهما لا يرويان إلاّ عن ثقة[٣]، تبعا للميرزا[٤] مُحَمَّد في (رجاله) في ترجمة إبراهيم بن عمر[٥]، وصاحب (الذخيرة) فيها[٦].

ومنها: **(كون الرجل من أَصحاب الصادق عليه السلام) فهو دليل على**[٧] التوثيق، على ما حكى الحرّ في (خاتمة الوسائل)، عن إرشاد المفيد[٨]، وابن شهرآشوب[٩]، والطبرسي[١٠]: أن أَصحاب الصادق عليه السلام أربعة الآف منهم

(١) تعليقة البهبهاني ص٢٧.

(٢) في ج: كلمة (رواية) مكررة.

(٣) العدة في أصول الفقه ١/ ١٥٤.

(٤) في الأصل و ب: لميرزا، والوجه ما أثبتناه.

(٥) منهج المقال ١/ ٣٣٩.

(٦) ذخيرة المعاد في شرح الإِرشاد حجري ص٤١.

(٧) في ج: (على) ساقطة.

(٨) الإِرشاد ٢/ ١٧٩.

(٩) مناَقب آل أَبي طالب ٣/ ٣٧٢ للحافظ رشيد الدين أَبي عبد الله الشيخ مُحَمَّد بن علي بن شهرآشوب بن أَبي نصر بن أَبي حبيش السروي المازندراني، الفقيه المفسر والمحدث المحقق، له جملة من المصنّفات القيّمة الراقية، المُتوفّى سنة ٥٨٨هـ في حلب الحمدانية، ودفن في سفح جبل غربيها يقال له (الجوشن) وهي مقبرة لعلماء الشيعة الكبار، وفي الأثر أن فيه دفن المحسن السقط ابن الإِمام الحسين عليه السلام عند مرور السبايا عليه بعد واقعة الطف، وفيه مشهد يزار ويقصد، وقد زرناه.

(١٠) إعلام الورى بأَعلام الهدى ١/ ٥٣٥ للشيخ أمين الإسلام والدين أَبي علي الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي، الفقيه المفسر والمحدث المحقق، صاحب تفسير (مجمع البيان) =

ثقات [١]، وذلك لبُعد أن أهل الرجال يذكرون غير الثقة، ويؤيده الغلبة.

ومنها: (**رواية مُحَمَّد بن إسماعيل بن ميمون**)، أو (**جعفر بن بشير عنه**)، أو (**روايته عنهما**)، بتصريح العلاّمة [٢]، والنجاشي [٣]، بأنهما رَوَيا عن الثقات وروِوا [٤] عنهما.

هذا ما زعمه بعضهم [٥]، وفي دلالة ذلك على المدح، تأمل، لأن كل ضعيف قد يروي [٦] عن الثِقات، والثِقات قد يروون عن الضعفاء؛ فتأمل.

ومنها: (**رواية علي بن الحسن بن فَضّال وأضرابه**) لِما ذكر في ترجمتهم [٧].

ومنها: (**جعل المضاف اليه موصوفاً بالثقة او الجليل معرفاً كأخو فلان الثقة أو أبوه**)، وفاقاً للسيد الداماد [٨].

= المُتوفّى سنة ٥٤٨ هـ في سبزوار وحمل جثمانه إلى المشهد الرضوي، وقبره معروف يزار.

(١) وسائل الشيعة الخاتمة ٢٠/ ١١٥.

(٢) خلاصة الأقوال ص٣١، ص١٥٦.

(٣) رجال النجاشي ص١١٩، ص٣٤٥.

(٤) في ج: ورود، وكتب فوقها وورد.

(٥) البهبهاني في تعليقته ص٢٧ قال: فان كلا منهما أمارة التوثيق لما ذكر في ترجمتهما.

(٦) في الأصل و ب و د: روى، وما أثبتناه من ج، وهو الأقرب.

(٧) قال النجاشي في رجاله ص٢٥٧ عند ترجمة علي بن الحسن بن فضال: أنّه قلما روى عن الضعفاء.

(٨) في هامش تحقيق (نهج المقال) ١/ ١٤٧-١٤٨، ذكر السيّد الداماد في تعليقته على رجال الكشي في ترجمة يونس بن يعقوب ص٣٨٥ - ٣٨٨ عند قوله: ووجه أبو الحسن علي بن موسى عليه السلام إلى زميله مُحَمَّد بن الحباب وكان رجلا من أهل الكوفة، صلِ عليه أنت. قال (أي السيّد الداماد) ما رواه الكشي ان أبا الحسن الرضا علي بن موسى وجه إلى زميله =

ومنها: (كونه ممن يكثر الرواية عنه ويفتى بها)، وفاقاً للداماد[١] أيضا.

ومنها: (كثرة الرواية عنه بلفظ مشترك ولم يؤت[٢] بقرينة معينة)، كما في رواية الكليني عن علي بن مُحَمَّد وهو علي بن مُحَمَّد بن عبد الله[٣]، بقرينة ذكر ذلك في السند الذي ذكره الشيخ حسين بن عبد الصمد[٤]؛ وكذا رواية الكليني عن محمد بن علي وهو ابن معمر[٥]، بقرينة بعض الأسانيد في (روضة الكافي)[٦].

ومنها: (اعتماد شيخ عليه)، وإذا كثر من المشايخ الاعتماد عليه فهو بمرتبة الوثاقة.

وكذا (اعتماد القميّين سيما أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى وابن الوليد)[٧]،

= مُحَمَّد بن الحباب فأمره بالصلاة على يونس بن يعقوب يتضمن مدحه والتنويه لجلالته، سواء كان ضمير (زميله) عائدا إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام أو إلى يونس بن يعقوب، فلا تكن من الغافلين.

(١) انظر الرواشح السماوية ص٩٧-٩٩ الراشحة ٩، في توثيق السكوني، نقل عن المحقق في المسائل العزيّة: أن الإمامية مجمعة على العمل بما يرويه السكوني وعمار ومن ماثلهما من الثقات، ولم يقدح بالمذهب في الرواية مع اشتهار الصدق، وكتب أصحابنا مملوءة من الفتاوى المستندة إلى نقله وغيره.

(٢) في ج: (يؤت) رسم الكلمة بلا نقاط.

(٣) الكافي ١/ ص٣٠، ٤٨، ٨٦ - ٢/ ص٥، ١٥٧، ٢٧٠.

(٤) وصول الأخيار ص٢٧.

(٥) الكافي ١/ ٤٠٦، ٤/ ٤٩.

(٦) روضة الكافي ٨/ ص ١٨، ٣١.

(٧) وذلك لتشددهم في أخذ رواية الحديث إذ أنهم اخرجوا جماعة من (قم) لأنهم يروون =

ويقرب منهم ابن الغضائري[1]، وان كان يحتمل بعيداً ان يكون اعتماد ثقة واحد عليه توثيقاً له.

ومنها: (ان تكون[2] رواياته كلها أو جلّها مقبولة).

ومنها: (وقوعه في سند خبر اتّفق الكل، أو الجُل على حجيته)، وقيل: أنّه دليل الوثاقة[3] والحقّ خلافه لما[4] سيأتي.

ومنها: (إكثار الكافي والفقيه عنه) وذلك لما ذكراه في أول كتابيهما، من أن ما أورداه فيهما مما اعتمدا عليه وأفتيا به، وقد تقدم نقل كلاميهما، وظهر ما فيهما[5].

ومنها: قولهم: (معتمد الكتاب) كما سيذكر في حفص بن غياث[6].

ومنها: قولهم: (بصير بالحديث).

ومنها: قولهم: (صاحب فلان أي أحد الأئمّة عليهم السلام).

ومنها: قولهم: (من خواص أمير المؤمنين عليه السلام) كما في سُلَيم بن

= عن الضعفاء والمجاهيل ويعتمدون على المراسيل مثل أَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد البرقي، وسهل بن زياد، وكان على رأس القميين مَن ذكرهم المصنف.

(١) وذلك لكثرة تضعيفه للرواة بأدنى شبهة.

(٢) في ج و د: يكون.

(٣) تعليقة البهبهاني ص٢٨.

(٤) في ج: كما.

(٥) في الأصل و ب و ج: فيه، وكتب فوق الأصل و ب: (فيهما منه)، والأقرب ما أثبتناه من د.

(٦) الفهرست ص٨٦، الخلاصة ص٢١٨.

قيس[1] أو (**غيره من الأئمة**عليهم السلام) والظاهر دلالته على التوثيق.

ومنها: (**طعنه في الرواية عن المجاهيل**).

ومنها: (**كونه مولى لأحد الأئمة**عليهم السلام) حيث ذكره أهل الرجال، فإن الظاهر منهم أن ذلك في مقام المدح والاعتناء بشأنه، كما اعترف به المحقق البهبهاني[2]، وفيه ما فيه.

ومنها: قولهم: (**فقيه من فقهائنا**)، والمحقق المزبور[3] نفى الشبهة عن دلالته على جلالته، وقال: أنّه يشير إلى وثاقته[4].

ومنها: قولهم: (**صالحٌ، دَيِّنٌ**).

ومنها: قولهم: (**أوجه من فلان الثقة**)، أو (**أصدق منه**)، أو (**أوثق**).

ومنها: (**توثيق العلاّمة، وابن طاوس**[5])، وخالف الشيخ مُحَمَّد في توثيق العلاّمة[6]، وأبوه صاحب المعالم في توثيقاتهما[7]،

(١) عدّهُ الطوسي في (رجاله) ص٦٦ من أَصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، وفي أَصحاب السجاد عليه السلام ص١١٤ نصَّ أنّه صاحب أمير المؤمنين عليه السلام. وقال البرقي في (رجاله) ص٣٥، أنّه: من أولياء أمير المؤمنين عليه السلام.

(٢) تعليقة البهبهاني ص٢٨.

(٣) أي المحقق البهبهاني.

(٤) تعليقة البهبهاني ص٢٨.

(٥) الصواب كتابتها (طاوس) بواو واحدة، اذا كان اسم علم - لا الحيوان المعروف (طاووس) - على غرار (داود)، كما رسمه القدماء في كتاباتهم.

(٦) استقصاء الاعتبار ٣/ ٢٩.

(٧) انظر معالم الدين ص٤٣٤ قال: فاعلم أن وصف جماعة من الأَصحاب كثيرا من =

وكذا الشهيد[١]، وفيه ما فيه.

ومنها: **(توثيقات إرشاد المفيد)**، وتأمل المحقق البهبهاني في استفادة التوثيق منها.

نَعَمْ، جعلها أمارات[٢] للقوة والاعتماد[٣]، وكذا المحقق الشيخ مُحَمَّد[٤].

ومنها: **(أن يُنْقَلَ حديث[٥] غير صحيح في مدحه)**، فإن المظنون عند

= الروايات بالصحة من هذا القبيل، لأنه في الحقيقة شهادة بتعديل رواتها وهو بمجرده غير كاف في جواز العمل بالحديث، بل لابد من مراجعة السند والنظر في حال الرواة ليؤمن عن معارضة الجرح.

(١) الظاهر من إطلاق الشهيد ينصرف إلى الشهيد الأول، ولكن لم نعثر له على مورد في ذلك، اللهم إلاّ أن يكون قصده الشهيد الثاني (كما فهمه البعض)، لما قد يفهم من كلامه في شرح البداية في علم الدراية ص٦٧ حيث قال:... وكثيرا ما يتفق لهم التعديل بما لا يصلح تعديلا كما يعرف من يطالع كتبهم، سيما (خلاصة الأقوال) التي هي الخلاصة في علم الرجال.

أقول: والظاهر من كلام المصنف أنّه يريد أن رأي الشهيد وصاحب المعالم واحد، فتأمل. ولكن قد حكى المولى مُحَمَّد تقي المجلسي في روضة المتقين ١٧/ ١٤ عن صاحب المعالم أنّه لم يعتبر توثيق العلاّمة والسيد ابن طاوس والشهيد الثاني بل أكثر الأصحاب تمسكا بأنهم ناقلون عن القدماء. وبناءً على هذا القول يقتضي أن يكون قول المصنف: وكذا الشهيد، معطوفة على العلاّمة والسيد بن طاوس، فحق العبارة يكون: أي في توثيقاتها وكذا في توثيقات الشهيد. فعلى هذا، فان عبارة المصنف مشوشة.

(٢) في ج: كتب فوقها: اماراتا، والوجه ما أثبتناه.

(٣) تعليقة البهبهاني ص٢٩.

(٤) استقصاء الاعتبار ٢/ ٣٦٦.

(٥) في ج: كتب فوقها حديثا، والوجه ما أثبتناه.

المتأخرين وقوعه، ويقوى إذا رواه المشايخ في بيان حال الرجل.

ومنها: **(كونه من آل أبي جهم)**، كما في منذر بن مُحَمَّد، وسعيد بن أبي جهم[١].

ومنها: **(كونه من آل نُعَيْم)**، كما في بكر بن مُحَمَّد، وجعفر بن المثنى، والمثنى بن عبد السلام[٢].

ومنها: **(كونه من آل أبي شعبة)**[٣] كما في عمر بن أبي شعبة.

ومنها: **(كونه من الطاطريين)**[٤]،[٥]

---

(١) قال النجاشي في رجاله على الترتيب ص٤١٨: أنّه من أصحابنا من بيت جليل. وقال في ص١٧٩: وآل أبي الجهم بيت كبير بالكوفة.

(٢) قال النجاشي في رجاله على الترتيب ص١٠٨: من بيت جليل بالكوفة من آل نُعَيْم الغامديين. وفي ص١٢١: من وجوه أصحابنا الكوفيين ومن بيت آل نُعَيْم.

(٣) قال النجاشي في رجاله ص٢٣٠ في ترجمة عبيد الله بن علي بن أبي شعبة...وآل أبي شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا...وكانوا جميعهم ثقات.

(٤) الطاطريون: لقب يطلق على جماعة منهم علي بن الحسن الطائي ومُحَمَّد بن خلف ويوسف بن إبراهيم وغيرهم من ابرز رجال الفقه والحديث عند أصحابنا، وقيل يترقى عددهم إلى العشرين، وطاطري بطائين مهملتين بينهما ألف ثمّ راء وياء نسبة إلى بيع الثياب الطاطرية المنسوبة إلى طاطري، ولم يَعرِف مكانها الحموي في معجمه للبلدان، ولكن روى أن كل من يبيع الكرابيس بدمشق يسمى طاطرياً. والسمعاني في الانساب ٤/ ٢٨ قال: يقال بمصر ودمشق لمن يبيع الكرابيس والثياب البيض طاطري.

أما في بحار الانوار ٥٣/ ١٤٤ قال: طاطر سِيْفٌ من أسيافِ البحر ينسج فيها ثياب تسمى طاطرية.

(٥) قال الشيخ في عدة الأصول١/ ١٥٠: عملت الطائفة بأخبار الفطحية...والطاطريون وغيرهم في ما إذا لم يكن عندهم فيه خلافه.

أو (الزُّراريين)[(١)،(٢)] أو غيرهم من الطوائف[(٣)] التي ذكرها العلاّمة الطباطبائيّ، ولم تحضرني[(٤)] الآن رسالته[(٥)].

ومنها: (قول الثقة: حدّثني بعض أَصحابنا) حكي[(٦)] عن المحقق قبول الرواية وإن لم يصفه بالعدالة ما لم يصفه بالفسوق، لأن إِخباره بمذهبه شهادة على أنّه من أهل الإيمان، ولم يعلم منه الفسق المانع من القبول؛ وقيل: لا يقبل، ولا يدل على كونه إِمامياً، لاحتمال إِرادة كونه من أَصحابه في الحديث[(٧)].

ومنها: (رواية الجليل عن غير واحد، وعن رهط مطلقاً، أو مقيداً،

---

(١) في النُسخ: زراريين، والوجه ما أثبتناه لعطفه على معرف.

(٢) الزراريون: وهم بيت آل أَعْيَن، وهو بيتٌ جليلٌ، وأسرتهم من البيوت التي تمسكت بولاء آل مُحَمَّدعَلَيْهِمُالسَّلامُ وحفظوا حديثهم ووعوه ونشروه، وكانوا ذا منزلة عالية عند الأئمّة من أهل البيتعَلَيْهِمُالسَّلامُ ومكانتهم رفيعة عند أهل الحديث من الشيعة وحفظة الشريعة، وقد جمع أبو عبد الله الحجاج رسالة في محدثي آل أعين، كما اتبعها البقية الخيرة من آل أعين أبو غالب الزراري برسالة فيهم، واستدرك عليها تلميذه أبو الحسين الغضائري، وغيرهما، وهم من أكابر بيوت الشيعة حديثا وفقها وعددا، وأمّا: لقب الزراري فهو نسبة إلى فقيه آل أعين ووجههم زرارة بن أعين، شيخ أَصحابنا في زمانه ومتقدّمهم في الفضل والدين والفقه، وأوّل من أطلق هذا اللقب عليهم هو الإمام الهاديعَلَيْهِالسَّلامُ في توقيعه إلى أحد أحفاد زُرارة وهو سُليمان قالعَلَيْهِالسَّلامُ: وأمّا الزُراري..) فجرى هذا اللقب عليهم.

(٣) في الأصل و ج: الطوايف، والوجه ما أثبتناه من ب و د.

(٤) في الأصل و ج: يحضرني، وفي د: يحضر لي، والأقرب ما أثبتناه من ب.

(٥) انظر الفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ١/ ٢٠٣ وما بعدها.

(٦) حكاه البهبهاني في تعليقته ص٣٤.

(٧) معارج الأصول ص١٥١.

بقوله من أَصحابنا)، وجعل المحقق البهبهاني هذه الرواية في غاية القوة، وأَقوى من كثير من الصحاح، قال: بل ربما يُعَدُ من الصحاح، لبعد أن لا يكون فيهم ثقة[١] وأولى من ذلك **(رواية الجليل عن أشياخه)**.

ومنها: **(أن يكون ممّن ادّعي اتّفاق الشيعة على العمل برواياته)**، كالجماعة الذين ادّعى الكشّي[٢]،[٣] إجماع العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم، وهم زُرارة، ومعروف بن خَرَّبُوذ، وبُرَيد بن مُعاوية العجلي، وأبو بصير الأسدي- وقال بعضهم: أبو بصير المرادي، وهو ليثُ بن البَخْتَرِيّ- والفُضَيل بن يَسار، ومُحَمَّد بن مسلم، وجميل بن دَرّاج، وعبد الله بن مسكان، وعبد الله بن بُكَير، وحمّاد بن عيسى، وحمّاد بن عثمان، وأَبان بن عثمان، ويونس بن عبد الرحمن، وصفوان بن يحيى، ومُحَمَّد بن أبي عُمير، وعبد الله بن المغيرة، والحسن بن محبوب، وأَحْمَد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، وفضالة بن أَيُّوب، وقال بعضهم: مكان ابن محبوب: الحسن بن عليّ بن فضّال، وبعضهم: عثمان بن عيسى.

وعن المحقّق الداماد في (الرواشح) أنّه قال بعد عدّ الجماعة: وبالجملة هؤلاء على اعتبار الأقوال المختلفة في تعيينهم[٤] احد وعشرون، بل اثنان وعشرون رجلاً، ومراسيلهم، ومرافيعهم، ومقاطيعهم، ومسانيدهم، إلى

---

(١) انظر تعليقة البهبهاني ص٢٩- ٣٠ باختصار.

(٢) في ج: الكليني .

(٣) اختيار معرفة الرجال ص٢٣٨، ص٣٧٥، ص٥٥٦ .

(٤) كأنه في ج: لغتهم.

من يُسمّون من غير المعروفين معدودةٌ عند الأَصحاب ﷺ من الصحاح، من غير اكتراث[١] منهم[٢].

وحكى في (الوافي) نسبته إلى المتأخّرين[٣]، وكذا في (مشرق الشمسين)[٤] على ما حُكِيَ عنهما[٥]،[٦].

قُلتُ: وهو يشعر بدعوى نسبة الاعتداد إلى الأَصحاب في جميع هؤلاء، المتفق عليه بينهم[٧]، والمختلف فيه، وذلك لأن مخالفة شخص في أن المورد الخاص مما انعقد عليه الإِجماع لا[٨] ينافي تحقق الإجماع عند شخص في ذلك المورد، مع أن ذكر شخص بدل شخص، مع عدم ظهور إِرادة الحصر ليس مخالفة، بل يستفاد منه ثبوت نقل الإِجماع؛ فمن ذكر (الحسن بن علي بن فضال) فقد ادّعى عن (الكشي) نقل الإِجماع فيه، ومن ذكر (الحسن بن محبوب) حكى نقل الإِجماع عنه فيه أيضاً، ولذا ترى بعض المتأخّرين[٩] حكى نقل الإِجماع في ترجمة كلّ واحد منهم.

---

(١) في د: كلمة اكتراث ساقطة (بياض) وبعدها تأتي(منه).

(٢) الرواشح السماوية ص٨٠ الراشحة ٣.

(٣) الوافي ١/ ٢٧.

(٤) مشرق الشمسين ص٢٦٩- ٢٧٠.

(٥) في الأصل و ب: عنهم، وما أثبتناه من ج و د.

(٦) حكاه في منتهى المقال ١/ ٥٤.

(٧) في الأصل و ب و د: منهم، وما أثبتناه من ج، وهو الوجه.

(٨) في د: ولا.

(٩) انظر منتهى المقال ٢/ ٤٢٧ ترجمة ابن فضال، وفي ٢/ ٤٤٧ ترجمة ابن محبوب.

ثمّ الكلام في بيان معنى هذه الكلمة: فالذي اشتهر بينهم أن المراد منها أن ما صحّ سنده عنه إلينا فقد انعقد الإجماع على صحّته، فلا يتفحّص عمّن بعده إلى الإمام عليه السلام وهو المحكى[١] عن تقرير مُحَمَّد أمين الكاظمي[٢].

قيل: ومن هنا صحح العلاّمة وابن داود والبهائي والسيد مُحَمَّد رواية أَبان بن عثمان، مع أنّه ناووسي[٣]،[٤].

وعن الشهيد في (نُكَت الإِرشاد) في كتاب البيع - بعد ذكر رواية عن الحسن بن محبوب عن خالد بن جرير عن أبي الربيع الشامي - هكذا: وقد قال (الكشي)[٥]: أَجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن الحسن بن محبوب.

قُلتُ: في هذا توثيقٌ مّا لأبي الربيع[٦] الشامي انتهى[٧].

ووصف الشهيد الثاني أيضاً ما رواه الحسن بن محبوب عن غير واحد بالصحة[٨].

---

(١) حكاه في منتهى المقال ١/ ٥٤.

(٢) هو المولى مُحَمَّد أمين بن مُحَمَّد علي بن فرج الله الكاظمي، من تلامذة فخر الدين الطريحي، كان حيا سنة ١١١٨ هـ، صاحب كتاب (هداية المحدثين إلى طريقة المُحَمَّدين) المعروف بمشتركات الكاظمي، أو تمييز المشتركات.

(٣) في د: (ابن داود) غير واضحة، وجملة (مع انه ناووسي) ساقطة.

(٤) منتهى المقال ١/ ٥٤، والكلام ما زال للامين الكاظمي.

(٥) في ب: كثير.

(٦) في د: رفيع.

(٧) غاية المراد ٢/ ٤١.

(٨) مسالك الإفهام ١٥/ ٢٥.

ونُسب ذلك أيضاً إلى المَجْلسيَّين[١] وإلى جماعة من المحقّقين[٢] وصحّح في (الفوائد النجفيّة)[٣] خبراً ضعيفاً[٤] في سنده عبد الله بن المغيرة لذلك أيضاً[٥].

والحاصل: أنّ على ذلك جلّ العلماء من المتأخّرين على ما يظهر من موارد كلماتهم، فمن هنا ظهر ما في ما عن السيّد صاحب (الرياض) أنّه لم يعثر في الكتب الفقهية من أوّل الطهارة إلى آخر كتاب الديات على عمل فقيه من فقهائنا رضي الله عنهم بخبر ضعيف، محتجّاً بأنّ في سنده أحد الجماعة وهو اليه صحيحٌ.

فالذي يظهر منه الخلاف في ذلك هو السيّد صاحب (الرياض)، بعد حكمه بالصحة وسلوكه في كثير من مصنفاته على ذلك، فإنه بالغ في الإنكار، وقال: بل المراد من تلك الكلمة دعوى الإجماع على صدق الجماعة، وصحة ما ترويه، إذا لم يكن في السند من يتوقف فيه، فإذا قال احد الجماعة (حدثني فلان) يكون الإجماع منعقداً على صدق دعواه، وإذا كان فلان[٦] ضعيفاً أو غير معروف، لا يُجديه ذلك نفعاً، انتهى المحكيّ

(١) روضة المتقين ١٤/ ٣٤٢، الأربعون حديثا ص١٥٤ ح ٣٥.

(٢) انظر مجمع الفائدة ٨/ ١٧٥، مدارك الأحكام ٢/ ١١٨، ذخيرة المعاد(ط ق) ج١ق١/ ١٧١.

(٣) الفوائد النجفية للمحقق الشيخ سليمان الماحوزي البحراني، لم اعثر عليه.

(٤) في ج: صحيفا، وكتب فوقها ضعيفا.

(٥) منتهى المقال ١/ ٥٥ حيث ما زال المصنف ينقل كلامه.

(٦) في ج: كتب فوقها فلانا.

عنه[١] وقد وافقه في ذلك بعض أفاضل عصره[٢].

قُلتُ: يتّضح معنى تلك الكلمة ببيان المراد من أجزائها، فنقول: الظاهر أن المراد من الصحيح هو معناه اللغوي، وهو ما يقابل السقيم، الذي فيه مانع عن قبوله، وهو مطابق للصحيح بالمعنى المشتهر بين المتأخرين، فيكون من باب[٣] استعمال اللفظ الموضوع للكلي في الفرد، لا من حيث كون اللفظ موضوعاً للمعنى الخاص في الاصطلاح.

ووجه حمل اللفظ عليه ما تقدمت الإشارة اليه، من أن قانون أهل الرجال في التوثيق والجرح بيان ماهو المتفق عليه فيهما، فلو قيل: (حديث فلان صحيح)، فالظاهر أنّه من الصحيح الذي لا يخالف في صحته[٤] احد، فلا يحتمل إرادة الموثّق منه، لأنّه ممّا اختلف في حجيته[٥]، فكأنّه قال: إنّ هذا الحديث مما هو صحيح ومعتبر عند الكلّ.

مع قوّة احتمال كون ذلك من حمل المطلق على معناه الحقيقي، فإنّ

---

(١) باختلاف يسير، وحكاه عنه تلميذه أبو علي الحائري في منتهى المقال ١/ ٥٥-٥٦، إذ لا يوجد في الرياض ما حكاه، والظاهر نقله عنه شفاها من الدرس.

(٢) وهو السيّد مهدي الطباطبائي النجفي بحر العلوم في رجاله ٢/ ٣٦٧ في ترجمة زيد النرسي، وعلق أبو علي الحائري في المنتهى١/ ٥٦ بأنه ليس لهما دام فضلهما ثالث.

(٣) في ج: (باب) ساقطة.

(٤) في الأصل و ب و ج: صحته، وكتب فوق الأصل حجته، وكذا في ب، والأقرب ما أثبتناه من د.

(٥) في الأصل و ب:حجته، وما أثبتناه من ج و د.

إِرادة[١] الصحيح من جهة دون جهة تقييد لا شاهد عليه.

لكن كلام (الكشي) لا يمكن حمله على ما ذُكر، لأن الجماعة الذين ادُّعِيَ في حقّهم الإجماع فيهم مَنْ هو معلوم الحال من حيث كونه من غير الإمامية، إلاّ أَنْ يقال: إن إجماعَ العصابة على الصحة كاشف عَنْ أَنَّ للخبر الذي رواه غير الإمامي منهم طريقاً [٢]صحيحاً، بمعنى أن رجال السند[٣] جمعوا[٤] الوثاقة والإمامية والضبط، وقد ذهبت[٥] الطرق من بينهم لبعض ما يعرض من الآفات.

أو أن ذلك كاشف عن أن رواياتهم المروية عنهم في الأصول قد صدرت عنهم قبل فساد عقيدتهم، فلا ريب حينئذ في اتصاف خبرهم بالصحة، لعدم قدح فساد العقيدة المتأخر في ما رووه من قبل في حال سلامتهم.

ثمّ (**العصابة**) لا يظهر منها جميع الأَصحاب، بل الظاهر منها إرادة الجماعة، فكأنّه قال: (أَجمعت الجماعة)، ووجه فهم مَنْ ذكرناهم من الأَعلام الإجماع أنّ المراد من الجماعة جماعة الشيعة، لدلالة التعريف.

أو أنَّ الظاهر من (الكشي) وأَضرابه في بيان أحوال الرجال ذكر

(١) في ج: قال زرارة.

(٢) في الأصل و ب و ج: طريق صحيح، والصحيح ما أثبتناه من د.

(٣) في الأصل: السبد، وفي ج و د: السيّد، وما أثبتناه من ب.

(٤) في ج: اجمعوا.

(٥) في الأصل: ذهب، وكتب فوقها ذهبت ظ، وكذا في ب، وهو الأقرب كما في ج و د.

مـا يُثمر في مقـام العمل، ولا ريـب أنّ تصحيح جماعـة مخصوصة، أو أهل عـصره، لا يُجدي نفعاً في العمـل بالرواية التي في سـندها[١] بعض هؤلاء، ولَعَلّـهُ[٢] يؤيـد ذلك ما أسـلفناه مـن دعوى إجماع السـيّد الداماد، ونسبه صاحب (الوافي) إلى المتأخّرين كصاحب (مشرق الشمسين)[٣].

وعـلى كلّ حال فهو إجمـاعٌ منقـولٌ، مقتضاه صحّة الرجـل المدّعى، فتأمل[٤].

فإِنْ كان القدح فيه لفساد[٥] العقيدة من (الكشي) فيظهر منه أنّه أرادَ بالتصحيح غير معناه الصحيح، أو أَنَّ رواياته صدرت منه حال اسـتقامته، أو نجعـل ذلك من باب تقديم الجارح على المعدّل، فلا يكون تقييداً لكلام (الكشي)، وموجباً لإِرادة المعنيين من لفظ الصحيح.

وإِنْ كان الجـرح مـن غيره، كان من باب تعـارض الجرح والتعديل، المسـتفاد ظاهراً من نقـل الإِجماع على التصحيح، ولعـل نقل القطعي بخبر الواحد أَقوى من نقل الظني به.

هذا، إِنْ كان المراد بالإِجماع المعنى المصطلح، وهو الكاشف عن رأي

---

(١) في الأصل و ج: سنده، وما أثبتناه من ب.

(٢) في الأصل و ب و ج: لعل، والوجه ما أثبتناه.

(٣) الكاف في (كصاحب) للتشبيه لا للتمثيل.

(٤) في الأصـل و ب و د: فيـه، وربـما اختصار فتأمل على عادة الناسـخ، ولكن (فيه) كتبت بخط قويّ شيئا ما، وما أثبتناه من ج.

(٥) في ج: بفساد.

المعصوم.

وأمّا: لو أريد به اتفاق أهل الرجال، فلا دليل على حُجيته كما قيل[١]؛ ولذا قال في (منتهى المقال): الإنصاف أن مثل هذا الصحيح ليس في القوة كسائر الصحاح، بل وأضعف من كثير من الحسان، لوهن الإِجماع المزبور، إذ لم نقف على من وافق (الكشي) في ذلك من معاصريه، والمتقدمين عليه، والمتأخرين عنه، إلى زمان العلاّمة.

نَعَمْ، ربما يوجد ذكر لهذا الإِجماع في كلام النجاشي.

إلى ان قال: ولكن هذا الإِجماع لم يثبت وجوب إتباعه كالذي بالمعنى المصطلح لكونهِ مُجَرَّدَ وِفاق، انتهى[٢].

قُلتُ:

أولاً: يمكن أَنْ يُقالَ يبعد كل البعد أن لا يكون في العصابة التي ذكرها (الكشّي) مَنْ هو ثقة، بل الظاهر أنها اشتملت على ثقات من أَصحابنا، على وجه يتحقق ما هو فوق الشياع، فليكن ذلك منقولاً بالخبر الواحد، فيكون حجة.

وثانياً: إِنَّ نقل هذا الإِجماع صدر عن غير واحد من الأَصحاب، كالسيد الداماد[٣] والشيخ البهائي حيث قال: إِنَّ من الأمور الموجبة لعدّ

---

(١) انظر منتهى المقال ١/ ٥٢.

(٢) منتهى المقال ١/ ٥٧-٥٨ باختصار.

(٣) الرواشح السماوية ص٨٠ الراشحة ٣.

الحديث من الصحيح عند قدمائنا، وجوده في أَصْل معروفِ الانتساب إلى أَحَدِ الجماعة الذين أجمعوا على تصحيح ما يصح عنهم[١]. ونحوه يظهر من غيره من المتأخرين[٢].

وأمّا: قولُهُ: (لكونه[٣] مجرّد وفاق).

ففيه: أن وفاق العلماء في تصديق رجل كيف يكون أَضعف من تصحيح رجل واحد، مَعَ أَنّ قاعدة اللطف تقضي برضا[٤] المعصومعليه السلام بمقتضى الاتفاق المعلوم، فانه يترتب عليه - على تقدير مخالفته للواقع[٥] - مفسدة عظيمة، وتختلّ[٦] به جملة من أحكام الشرع.

وأيضاً: إن كان هذا الاتفاق حجة، فلا فرق بين أن يكون الناقل له هو (الكشي) فقط، أو هو مع غيره، لأنه نقل إجماع بخبر الواحد، كيف لا؟ مع أن توثيق (الكشي) لرجل معتبر مطلقاً، والناقلون[٧] لأمثال ذلك من أهل الرجال[٨] لا يبلغون كثرةً يُوجب ترك ذكرهم وَهْنَ ما انفرد به واحد، وكذا نقل (الكشي) الإجماع في حقّ جماعة بلغوا اثنين وعشرين،

---

(١) مشرق الشمسين ص ٢٦٩ باختلاف يسير.

(٢) كالأمين الكاظمي، والشهيدان وغيرهم كما مرّ.

(٣) في ج: لكونه، وكتب فوقها قوله ظ.

(٤) في الأصل و ب: يقضى برضاء، وفي ج: يقتضي برضا، وفي د: يقضي رضا، والوجه ما أثبتناه.

(٥) في الأصل و ب و ج: الواقع، وما أثبتناه من د.

(٦) في الأصل و ب و د: ويختل، والوجه ما أثبتناه.

(٧) في النُسخ: الناقلين، والصحيح ما أثبتناه.

(٨) في الأصل و ب و ج: الرجل، وكتب فوق الأصل: الرجال ظ، وكذا في ب، وهو الأقرب.

ليس ككثرة[١] نقل إجماع (الغنية)[٢] موجباً للضعف.

وأمّا: إن لم يكن حجة، فلا فرق بين أن يكون الناقل واحداً أو أزيد، مَعَ أَنّ عدم حجية ذلك مما لا وجه له، فإن[٣] الاعتماد على خبر هؤلاء من الأحكام الشرعية، وقد كانوا جملة من أَصحاب الإجماع في اعصار الأئمّة عليهم السلام فيمكن أن يكون كاشفاً عن رضا[٤] المعصوم عليه السلام، وقوله، أو تقريره، فيكون من الإِجماع، ولذا عمل به كافة المتأخرين الذين يتركون كثيراً ما نقل الإِجماع من السالفين[٥]، لورود بعض الشبهات في انعقاد الإِجماع.

فنقول[٦] في ما نحن فيه: إن الإِجماع إما انعقد على حُجّيّة خبر الفاسق المخصوص، أو إن إجماعهم كاشف عن وثاقة الرجل فيقدم على ما دل على الجرح، أو إن رواياته صدرت في حال سلامة منه[٧]، أو إن الروايات التي رواها مروية بأَجمعها بطرق صحيحة، أو علم أخذه من الكتب المعتمدة المتداولة، وأَجمع الأَصحاب على صحتها لعلمهم بذلك، أو علمهم بأنه

---

(١) في النُسخ: لكثرة، وكتب فوق ج ككثرة، وهو الأقرب.

(٢) غنية النـزُوْع إلى علمي الأصول والفروع، للسيّد أَبي المكارم حمزة بن علي بن زهرة الحلبي المُتوفّى سنة ٥٨٥هـ وقد أُخذ عليه كثرة نقله الإِجماع فيه حتى قيل يبلغ نقله له ما يقارب (٦٥٠) مسألة.

(٣) في ج: فبان.

(٤) في ب: رضاء.

(٥) في ج: السابقين، وفي د: السابقين وكتب فوقها السالفين.

(٦) في النُسخ: فيقول، والوجه ما أثبتناه.

(٧) في ج: فيه.

صادق في روايته، فيكون إجماعاً منهم على صدقه في رواياته، ولا ريب أَنَّ الأَصحاب لو أَجمعوا على صدق خبر لم يكن مناص عن قبوله، ولا[1] يوجب ذلك توثيق مَنْ بعده، بحيث لو كان في سند خبر آخر يحكم بوثاقته وصحة خبره.

والحاصل: أن إجماع (الكشي) لا مانع من قبوله وحجيته، بل الذي يظهر من نقل الشيخ في (العدة) - على ما حكاه الفاضل البهبهاني[2] - وقوع إِجماع الطائفة على العمل بما رواه بنو فضّال، فإِنَّهُ قال: إِنَّ الطائفة عملت بما رواه بنو فَضّال[3].

وفيها أيضاً: أنّ الطائِفة عملت بما رواه الطاطريّون[4].

ثمّ، إنّ في كلامهم قد توجد ألفاظٌ تدلّ على المدح، إلاّ أنّه لا يوجب وصف الحديث بالحُسْن، لعدم مدخليّة ذلك في الحديث وهي: **شاعر، وأديب**.

ونقل المحقق البهبهاني عن خاله[5] وجده[6] أنّ كون الرجل **(ذا أَصْل)**

---

(١) في الأصل و ب: الا، وفي د: والا، وما أثبتناه من ج.

(٢) تعليقة البهبهاني ص٢٤٩.

(٣) عدة الأصول ١/ ١٥٠.

(٤) عدة الأصول ١/ ١٥٠.

(٥) انظر مرآة العقول ١/ ١٠٨،، وخاله هو المولى مُحَمَّد باقر المجلسي صاحب (بحار الانوار) المعروف بالمجلسي الثاني.

(٦) انظر روضة المتقين ١/ ٨٦، وجده هو المولى مُحَمَّد تقي المجلسي المعروف بالمجلسي الأول والد المجلسي الثاني. أما وجه النسبة للمجلسيّن، فان والدة المحقق البهبهاني =

من أَسبابِ الحُسن، لكنّه نظر فيه، لأن كثيراً من أَصحاب الأصول كانوا ينتحلون[١] المذاهب الفاسدةَ، وإنْ كانت كتبهم معتمدة، على ما صرّح به في أول الفهرست[٢]،[٣].

وأيضاً: الحسن بن صالح بن حيّ متروك العمل بما يختص بروايته، على ما صرّح به في (التهذيب) [٤] مع أنّه ذو أَصْل [٥].

وكذلك علي بن أبي حمزة البطائني[٦] مع أنّه ذكر فيه ما ذكر.

وأَضعف من ذلك كون الرجل **(ذا كتاب)**.

وعن (المعراج): أن كون الرجل ذا كتاب لا يخرجه عن الجهالة، إلاّ عند بعض مَنْ لا يُعتدّ به[٧].

= بنت المولى نور الدين بن المولى مُحَمَّد صالح المازندراني، وأم المولى نور الدين بنت المولى مُحَمَّد تقي المجلسي الأول فتكون جدة والدته، ولهذا يُعبر عن المجلسي الأول بالجد، ولولده المولى مُحَمَّد باقر المجلسي الثاني بالخال.

(١) في ج: يتخيلون.

(٢) فهرست الشيخ الطوسي ص٢٤- ٢٥.

(٣) تعليقة البهبهاني ص٢٠.

(٤) تهذيب الأحكام ١/ ٤٠٨، ٣/ ٣١٣، ٦/ ١٧٤.

(٥) الفهرست ص٧٥.

(٦) قال الطوسي في الفهرست ص١٢٢: واقفي المذهب، له أَصل. وقال النجاشي ص٢٤٩: هو أحد عُمد الواقفة. بل قال الطوسي في الغيبة ص٦٣: أنّه أول من اظهر الاعتقاد بالوقف.

(٧) معراج اهل الكمال ص٥٣ مخطوط، وفي المطبوع ص١٢٩، وهو مولانا مراد التفريشي رحمه الله في التعليقة السجادية (منه).

وقد يقال في رجل: **(له كتاب النوادر)**.

وقد يقال: **(له مصنّف)**.

والفرق بين الأمور الأربعة:

أنّ المراد بالأَصل على ما هو الظاهر: ما جمع فيه أَحاديثه التي رواها. وحكي عن (المفيد): أن الإمامية صنفت من عهد أمير المؤمنين عليه السلام إلى زمان العسكري عليه السلام أربعمائة كتاب تسمى الأصول[١].

وقيل: إنّ **الأَصل** ما كان فيه مجرد كلام المعصوم عليه السلام؛ و**الكتاب**: ما فيه كلام مصنفه أيضاً[٢].

وقيل في الفرق: إن **الكتاب** ما كان مبوباً ومفصلاً.

و**الأَصل**: مجمع أخبار وآثار[٣].

وأمّا: **(النوادر)** فالمراد بها ما اجتمعت[٤] فيه أَحاديث لا تنضبط في باب لقلّته أو وحدته.

وعن (المفيد) أن النوادر هي التي لا عمل عليها[٥].

---

(١) حكاه عنه ابن شهرآشوب في معالم العلماء ص٣.

(٢) انظر معراج اهل الكمال ص٩ مخطوط، وفي المطبوع ص١٩، نقلا عن الأمين الأسترآبادي في بعض تعليقاته.

(٣) انظر عدة الرجال ص٩٥.

(٤) في الأصل و ب و ج: اجتمع، وكتب فوق الأصل و ب: اجتمعت ظ، وهو الأقرب.

(٥) جوابات اهل الموصل ص١٩.

و(**المصنف**) اخص من الكتاب ، على الظاهر.

وأمّا: قولهم (**أسند عنه**): فهو قريب من قولهم (**له أصل**).

قيل: معناه سُمع عنه الحديث[١].

وحكى المحقق البهبهاني عن جدّه، أنّ معناه: روى عنه الشيوخ واعتمدوا عليه ؛ فيكون حينئذ مدحاً، بل توثيقاً، فهو أحسن من لا باس به[٢]. ثمّ تأمّل فيه، لكونه توثيقاً من غير معلوم الوثاقة[٣] فليس بمثابة قولهم: لا بأس [به].

وليس لهذه الكلمة أثرٌ إلاّ في رجال الشيخ[٤] وقد اختلفوا في قراءَتِها:

فمنهم من قَرَأَها مبنياً على المجهول، ولعلّ عليه الأكثر، وقالوا: أنّه يدل على المدح، لأنّه لا يُسنِد إلاّ عمن يُسنَد اليه، وإن كان قد يظهر بقرينة المقام خلاف ذلك، كما في ترجمة (مُحَمَّد بن عبد الملك الأنصاري)[٥]،[٦].

---

(١) نقله البهبهاني في تعليقته ص١٧ عن قائل.

(٢) روضة المتقين ١٤/ ٦٤ بتصرف.

(٣) تعليقة البهبهاني ص١٧ بتصرف واختصار.

(٤) منتهى المقال ١/ ٧٢ قال: لم اعثر على هذه الكلمة (اسند عنه) إلاّ في كلام الشيخ رحمه الله، وما ربما يوجد في الخلاصة فإنما أخذه من رجال الشيخ، والشيخ رحمه الله إنما ذكره في رجاله دون فهرسته، وفي أَصحاب الصادق عليه السلام دون غيره إلاّ في أَصحاب الباقر عليه السلام ندرة غاية الندرة.

(٥) رجال الطوسي ص٢٨٩ قال: مُحَمَّد بن عبد الملك الأنصاري: كوفي نزل بغداد، اسند عنه، ضعيف.

(٦) انظر منتهى المقال ١/ ٧٣.

وعـن المحقق الشـيخ مُحَمَّـد[1] والفاضل عبد النبـي في (الحاوي)[2]: قراءَتُها مبنيّاً على المعلوم، بإعادة الضمير في عنه[3] إلى الإمامعليه السلام، كما ذكراه في (يحيى بن سـعيد الأنصاري)[4]، والأخير في (عبد النور)[5]، فأنّهما أوردا على العلاّمة في (الخلاصة)[6] بان لا مرجع للضمير[7] فكان عليه ان يقول: **(روى عن الصادقعليه السلام وأسند عنه).**

واحتمل الشيخ مُحَمَّد رحمه الله أنّ يكون نقلاً لصورة كلام الشيخ، وجعل ذلك من العجلة الواقعة من العلاّمة[8].

لكن إذا اطّلعت على ترجمة (جابر بن يزيد)، و(مُحَمَّد بن إسـحاق بن يسـار)، تعرف[9] ضعف ذلك، فانّ الشيخ ـ بعد أن ذكر في ترجمة كلّ واحد منهما هذه اللفظة ـ قال بفاصلة: روى عنهما، يعني الصادق والباقرعليهما السلام.

---

(١) حكاه عنه في منتهى المقال ١/ ٧٣-٧٤.

(٢) حاوي الأقوال ٤/ ٣٧٤.

(٣) في الأصـل: هامـش جانبـي، وفي ج: ضمـير عنـه، وفي د: بإعـادة ضمـير عنـه في عنه، والأقرب ما أثبتناه.

(٤) حاوي الأقوال ٤/ ٣٦٤ وحكاه عن الشيخ مُحَمَّد، في منتهى المقال ١/ ٧٣- ٧٤.

(٥) حاوي الأقوال ٤/ ١٧٥-١٧٦.

(٦) الخلاصة ص٢٦٤، ص٢٤٣ على الترتيب.

(٧) حاوي الأقوال ٤/ ٣٦٤- ٣٦٥.

(٨) حكاه في منتهى المقال ٧/ ٢٢.

(٩) رجـال الطـوسي ص١٧٦ قال: جابـر بـن يزيـد أبـو عبـد الله الجعفـي تابعـي اسـند عنهـماعليهما السلام، وفي ص٢٧٧ قـال: محمّد بن إسـحاق بن يسـار المدني..اسـند عنه...روى عنهماعليهما السلام.

وقيل: إنّ المراد بقوله: (أسند عنه) أنّه لم يرو عن غيره[١].

فعلى هذا يُقْرَأُ مبنيّاً على المعلوم أيضاً.

لكن يظهر لمن تتبع في جميع مَنْ قيل في حقّه: (اسند عنه) أن جملة منهم رووا عن غير هذا الإمام عليه السلام الذي يمكن إرجاع ضمير (عنه) إليه، كأَحْمَد بن عائذ[٢] ومُحَمَّد بن مسلم[٣] والحارث بن المغيرة[٤] وبسام[٥] بن عبد الله الصيرفي[٦].

ويحتمل أن يكون المرجع لضمير (عنه) هو الراوي، وفاعل (اسند) ابنُ عقدة. فمعناه: أن ابن عقدة روى عن هذا؛ ويؤيده أنّ الشيخ ذكر في أوّل (رجاله) أنّ ابن عقدة ذكر أَصحاب الصادق عليه السلام وبلغ في ذلك الغاية وإنيّ ذاكرٌ ما ذكره، وأُورِدَ من بعد ذلك: (ما لم يذكره)[٧].

فيكون المعنى: أخبَرَ عنه ابنُ عقدة.

---

(١) والقائل هو السيّد بشير الجيلاني الرشتي المُتوفّى حدود سنة ١٣٠٠ هـ، على ما ذكر في إحدى هوامش نسخ تعليقة البهبهاني، ونقله عنه في منتهى المقال ١/ ٧٥.

(٢) رجال الطوسي ص١٥٥ قال: أحمد بن عائذ بن حبيب العبسي الكوفي، أبو علي، اسند عنه.

(٣) رجال الطوسي ص٢٩٤ قال: مُحَمَّد بن مسلم بن رباح الثقفي أبو جعفر الطحان الأعور، اسند عنه، قصير دحداج، روى عنهما عليهما السلام.

(٤) رجال الطوسي ص١٩١ قال: الحارث بن المغيرة النصري، أبو علي، اسند عنه، بياع الزطي.

(٥) في الأصل و ج: بستام، والصحيح ما أثبتناه من ب و د، والمصدر.

(٦) رجال الطوسي ص١٧٣ قال: بسام بن عبد الله الصيرفي أبو عبد الله الأسدي، مولاهم، اسند عنه.

(٧) انظر رجال الطوسي ص١٧.

وقيـل: وهذا وجـه عدم وجود هـذه الكلمة في غير كلام الشيخ في (رجالـه)، فـإن الشيخ لم يذكرهـا في الفهرسـت، ولا غيره مـن أَصحاب الرجال في كتابه[١].

ويحتمل أيضاً احتمالان آخران:

أحدهمـا: أن يكون الفاعل في (اسـند) الرجلُ الذي بعـد مَنْ قيل في حقّه: (اسـند عنه) فإنّ طريقة الشـيخ في (الرجال) ذكر رجل بعد رجل في كلّ حرف، كأن يُقال: (الحسن: اسند عنه الحسين).

والثـاني: ان يكـون الضمير المجرور راجعاً إلى الاسـم المتقـدّم، كأَن يقال: (جعفر: جابرٌ اسند عنه).

وموارد كلامه تختلف، ربما يُحْتَملُ الأمران[٢] وربما يتعيّن أحدهما.

هذا، وأمّا: الألفاظ الدالة على الجرح:

فقد ذكرناها إجمالاً.

وأمّا: ذكرها تفصيلاً فنقول:

قولهـم: (ضعيـف) فَهِمَ منه الأكثـر ضعف الرجل في نفسـه، قال في (منتهـى المقـال) نقـلاً عن إسـتاده[٣]: ولا يخلـو من ضعف، لما سـنذكر في

(١) منتهى المقال ١/ ٧٦ باختلاف قريب.

(٢) في ب: الأمرين.

(٣) الوحيد البهبهاني، انظر تعليقته على منهج المقال ص٢١.

(سهل بن زياد)، و(أَحْمَد بن خالد) وغيرهما. انتهى[١].

قُلتُ: ما ذكره فيهما يدل على عدم الضعف في الرجلين، فإن المحصّل ترجيح ما يدل على التعديل من الأمارات على قولهم: (ضعيف)، وأنت خبير بأن ذلك لا ينافي دلالة هذه اللفظة على الجرح كما لا يخفى.

وحكى المحقق البهبهاني[٢] عن جده: أنّه نراهم[٣] يطلقون الضعفاء على مَنْ يروى عن الضعفاء ويرسل الأخبار[٤]. وحكي عنه أيضاً[٥]: أن الغالب في إطلاقهم لفظة (ضعيف الحديث) على من يروي عن كل احد[٦]، والحق أنها أَضعف دلالة من (ضعيف) كما لا يخفى.

وأمّا: (الرواية عن الضعفاء)، فالظاهر عدم دلالتها على ضعف الرجل في نفسه، بل وكذلك العمل بها، لاحتمال أن يكون ذلك للتأييد بالدليل، والانجبار[٧] بما يصيره حجّة.

نَعَمْ، لو كان مشعراً بميله إليهم كان قدحا.

وقيل: إنّ من أَسباب الضعف عندهم **(قلة الحافظة)**، و(سوء

---

(١) منتهى المقال ١/ ١١١- ١١٢.

(٢) تعليقة البهبهاني ص٢١.

(٣) في الأصل و ج: ترهم، وفي د: تريهم، وما أثبتناه من ب والمصدر.

(٤) روضة المتقين ١٤/ ٣٩٦.

(٥) تعليقة البهبهاني ص٢١.

(٦) روضة المتقين ١٤/ ٥٥.

(٧) في د: الاخبار.

الضبـط)، و**(الرواية من غير إجـازة)**، و**(عمن لم يلقه)**، و**(اضطراب ألفاظ الرواية)**، و**(رواية ما ظاهره الغلو أو التفويض)**، ونحوها.

قُلتُ: **(قلّة الحافظة)** ليس قدحاً في الرجل في نفسه، بل ولا في روايته، إذا لم يكن من الأمور التي يحتاج فيها[1] إلى الضبط والحفظ الكثير، بل وفيه أيضـاً، ضرورة أن حالة الرجـل يبعد خَفاؤُها[2] على نفســه، خصوصاً قلة الحفـظ التـي هي من الصفـات الظاهـرة، فتمنع العدالة مـن الاقتحام على روايـة مـا لم يكن فيه عـلى يقين، فيحتاط في الحفظ أكثر ممّـن اعتمد على قوة الحفظ، ويترك رواية ما كان على شـك فيه، فـإن كان الرجل ممن ظهرت[3] عدالتـه فلا يقدح ذلك فيها، وإلاّ فلم يكن ذلـك قدحا فيه، فهو كالألفاظ الغير الدالة على المدح، ولا على الذم.

وأمّا: **(ســوء الضبط)**، فالظاهر أنّـه أدل على ضعف الرواية من (قلة الحفظ) إن سلمنا دلالتها على الضعف، لأن (سوء الضبط)[4] مما يخفى على الرجـل غالباً، ولا يدل على ضعف الرجل في نفســه، فلـو علم من الخارج عـدم الخطأ من حيث الحفظ في روايته، وعلـم عدالة الرجل، كانت روايته

---

(١) في الأصـل و ب و ج: فيـه، وكتب فـوق الأصل و ب: فيها ظ، والأقـرب ما أثبتناه كما في د.

(٢) في الأصل و ب و ج: خفائها، والوجه ما أثبتناه من د.

(٣) في الأصـل و ب و ج: ظهـر، وكتب فوق الأصـل و ب: ظهرت ظ، والأقرب ما أثبتناه كما في د.

(٤) في الأصـل و ب و ج: الحفـظ، وكتـب فوق الأصـل و ب و د: الضبط ظ، والأقرب ما أثبتناه.

حجة.

وأمّا: (**الرواية من غير إجازة**)، فلا دلالة فيها على الجرح بشيء، لاحتمال أن تكون الرواية وِجادة، ضرورة عدم انحصار الطريق في (الإِجازة) كما سنبينه، لكن يظهر من ترجمة (علي بن الحسن بن فضال) ما يشعر بخلاف ذلك، لأنه لم يرو عن أبيه[١].

وكذلك (**الرواية عمن لم يلقه**)، لاحتمال الإِرسال، وظهور اختلاف الطبقتين[٢]، ولذا ترى كثيراً من الأجلاء يروون الأخبار كذلك، تعويلاً على ظهور الحال.

وأمّا: (**اضطراب ألفاظ الرواية**)، فالظاهر أنّه موهن للحديث، وإن كان الراوي ثقة، لأن ذلك أمارة اشتباه الراوي، ولا[٣] ترجيح لبعض على بعض، فتسقط مجموع الرواية.

وأمّا: (**رواية**[٤] **ما ظاهره الغلوّ والتفويض**)، فإِنْ أوردها[٥] مورداً يكثر تداوله[٦] بين العوام، من غير ذكر معارض لها، أو مع إظهار الإِذعان بها، فهو إِضلال محرّم، وإِيراد الخبر للاحتياج إلى بعضه، وعدم إِمكان إِيراده

(١) رجال النجاشي ص٢٥٧ وفيه قال: علي بن الحسن بن فضال: كنت أقابله وسني ثمان عشر سنه بكتبه ولا افهم إذ ذاك الروايات ولا استحل أن ارويها عنه.

(٢) في ج: الطعين كذا بلا نقط.

(٣) في الأصل و ب و ج: لا.

(٤) في د: روايته.

(٥) في د: اوردهما.

(٦) في د: مقاوله.

بجزئه كإِيراده مع ذكر المعارض، فلا يقدح فيه، مع ظهور أن المقصود إِيراد الرواية للعمل ببعضه.

وأمّا قولهم: (كان من الطيّارة)، (ومن أهل الارتفاع)، فالظاهر إِشْعارُهُ بالغلو.

وأمّا قولهم: (ليس بذلك)، فقد تأمل المحقق البهبهاني في دلالته على الذمّ، بل استظهر دلالته على نوع مدح، فإن المراد أنّه ليس بذلك الثقة[١] كما لعله يشعر به ما في ترجمة (أَحْمَد بن علي أَبِي العباس[٢] الرازي)[٣].

لكن الإِنصاف أنّ ظهور شيء بقرينة المقام لا يُعيّن المراد في غيره.

وأمّا قولهم: (يَنقلُ بالمعنى)، كما في (عمّار)[٤] فلا وجه لاستفادة

(١) انظر تعليقة البهبهاني ص٢٤.

(٢) في الأصل و ج: أبو العباس، وكتب فوق ج: ابي ظ، وفي ب: أَحْمَد بن علي بن العباس الرازي، وفي حاشيتها (أبو العباس خ ل)، وفي د: احمد بن علي بن أبو العباس، والصحيح ما أثبتناه، بالجر على البدل، ولا وجه هنا للحكاية.

(٣) رجال النجاشي ص٩٧ قال: أَحْمَد بن علي أبو العباس الرازي الخَضيب الأيادي، قال أَصحابنا لم يكن بذاك، وقيل فيه غلوّ وترفع.

(٤) أي عمار بن موسى الساباطي. قال النجاشي في رجاله ص٢٩٠ أبو الفضل مولى وأخواه قيس وصباح..وكانوا ثِقات في الرواية.

وقال الشيخ في الفهرست ص١٤٣: كان فطحيا له كتاب كبير جيد معتمد. بل زاد في التهذيب ٧/ ١٠١ حكاية عنه: وقد ضعفه جماعة من اهل النقل، وذكروا أن ما ينفرد بنقله لا يعمل به لأنه كان فطحيا، غير أنا لا نطعن عليه بهذه الطريقة لأنه وإن كان كذلك فهو ثقة في النقل لا يطعن عليه فيه.

القدح منه، لدلالة الأخبار على جواز النقل بالمعنى[١].

نَعَمْ، لو نقل[٢] بالمعنى مع ظهور الحال في النقل بالألفاظ فالظاهر أنّه تدليس.

وأمّا قولهم: (مضطرب الحديث)، و(مختلط الحديث)، و(ليس بنقي الحديث)، و(يعرف حديثه وينكر)، و(غمز عليه في حديثه) أو (في بعض حديثه)، و(ليس حديثه بذلك النقي)، وأمثاله، فقيل: إنّها ليست ظاهرة في القدح في العدالة[٣]، بل هي من أَسباب المرجوحيّة[٤].

قلت: الظاهر أن القائل به أراد مرجوحية نفس الراوي بالنظر إلى مورد تعارض[٥] روايته لرواية من لم يُقَلْ في حقه ذلك، وأنت خبير بأن جميع هذه الألفاظ لا دلالة فيها على ذلك، فلو علمنا أن حديثاً من أَحاديثه ليس مما غمز عليه فيه، أو عرف ولم ينكر عليه، أو أنّه من نقي[٦] الحديث، لم يكن ترجيحاً[٧] لحديث العدل الذي ما قيل في حقه ذلك.

---

(١) الكافي ١/ ٥١ ح٢، صحيح مُحَمَّد بن مسلم قال: قلت لأَبي عبد الله عليه السلام: اسمع الحديث منك فأزيد وانقص ؟، قال: إن كنت تريد معانيه فلا باس.

(٢) في د: قيل.

(٣) في د: الدلالة.

(٤) تعليقة البهبهاني ص٢٤- ٢٥. باختصار

(٥) في الأصل و د: يعارض، والأقرب ما أثبتناه من ب و ج.

(٦) في الأصل: من لقي الحديث، وكتب فوق (من) (ممن)، وفي د: ممن لقي الحديث. والأقرب ما أثبتناه من ب و ج.

(٧) في الأصل و ب و د: ترجيح، والصحيح ما أثبتناه.

ومن هنا ظهر فساد ما يظهر من بعضهم من تسوية قولهم: (منكر الحديث)، و (ليّن الحديث)، لقولهم: (كذاب)، (وضاع)، و(واهٍ)، فتأمل[١]، [٢]. ونحو ذلك في الدلالة على مرجوحية الرجل في نفسه، وكذا تأمّل بعضهم فيه[٣].

ومن الألفاظ الدالة على الجرح:

(متروك)، و(متّهم)، على إِشكال.

و(ساقط)، و(لا شيء)، و(ليس بشيء).

وأمّا: (**مخلّط ومختلط**)[٤]، فعن السيّد البغدادي[٥] أنهما ظاهران في القدح، لظهورهما في فساد العقيدة[٦].

ونظر بعضهم فيه، بأن ظاهر اللفظين إِرادة من لا يبالي عمن يروي،

---

(١) في ج: بياض.

(٢) منتهى المقال ١/ ١١٩.

(٣) انظر منتهى المقال ١/ ١١٩، وطرائف المقال ٢/ ١٢٠ للسيد علي البروجردي المعاصر للمصنف.

(٤) في الأصل و ج: مخلط ومخلط، وما أثبتناه من ب و د.

(٥) هو السيّد محسن بن الحسن بن المرتضى الاعرجي الحسيني، الكاظمي، البغدادي، المعروف بالمقدس الكاظمي أو المحقق الكاظمي، وأحيانا بالمحقق البغدادي، من تلامذة الوحيد البهبهاني، له جملة من المصنّفات القيّمة، منها (المحصول في علم الأصول)، و (الوافي في شرح الوافية) و (عدة الرجال) المعروف برجال الكاظمي، توفي سنة ١٢٢٧هـ.

(٦) عدة الرجال ١/ ١٦٤.

ويجمع بين الغث والسمين، والعاطل والثمين[١]؛ واستشهد على ذلك بقول محمود الحُمُّصيّ[٢] في (ابن إدريس) أنّه مخلّط[٣]، وقول الشيخ في (علي بن أَحْمَد العقيقي)[٤] كذلك[٥].

وكذا قيل في (مُحَمَّد بن جعفر بن أَحْمَد بن بطة)[٦]، و(جابر بن يزيد)[٧]، وفي (مُحَمَّد بن وهبان) أنّه قليل التخليط[٨]، وفي[٩] (مُحَمَّد بن اورمة): كُتبه صحاح، إلاّ ما ينسب في ترجمة تفسير الباطن فإنّه مختلط[١٠].

مَعَ أنّ الجماعة تشيّعهم أظهر من الشمس، وأنّ لفظ (الخلط) بحسب معناه اللغوي لا دلالة فيه على فساد العقيدة.

---

(١) منتهى المقال ١/ ١٢٠.

(٢) الشيخ سديد الدين محمود بن علي بن الحسن الحمصي الرازي،كان حيا في شعبان سنة ٥٨٣ هـ. قال منتجب الدين في فهرسته ص١٦٤: علامة زمانه في الأصول ورع ثقة، عَدّ له جملة من تصانيفه وحضر مجلس درسه سنين.

(٣) فهرست علماء الشيعة لمنتجب الدين الرازي ص١٧٣، قال: وهو مخلط لا يعتمد على تصنيفه.

(٤) في ج: القطيفي.

(٥) رجال الطوسي ص٤٨٦.

(٦) رجال النجاشي ٣٧٢، خلاصة الأقوال ١٦٠.

(٧) رجال النجاشي ص١٢٨، خلاصة الأقوال ص٣٥.

(٨) رجال النجاشي ص٣٩٦، خلاصة الأقوال ص١٦٣.

(٩) في د: او في.

(١٠) رجال النجاشي ص٣٢٩، الفهرست ص١٧٠.

المسألة الثالثة:

الحـّق عندي سـماع قـول العـدل الواحد في الجـرح والتعديـل، لأَنِ التزكية رواية لا شهادة.

نَعَـمْ، يمكن الفرق بـين مقام المخاصمة وغيره، لما تقدمت الإشـارة اليه[1].

وتوهّمُ الفـرق بين الجرح والتعديل بأن الجرح إِخبار عن أمر حسّيّ، فهو ابعد من[2] الخطأ، من الإِخبار عن العدالة التي ليسـت إلاّ أَمْرا نفسـياً يعسُر[3] الاطلاع عليه، فيُتسامح[4] فيه، بما لا يُتسامح في التعديل.

يدفعه: أنّ[5] الإِخبار في المقامين يصدق عليه النبأ.

---

(١) راجع ص٥٨.

(٢) في ب: عن الخطأ.

(٣) في د: يعم.

(٤) في ج: فتتسامح.

(٥) في الأصل وج و د : بان الإِخبار، والأقرب ما أثبتناه من ب.

وكـذا أيضاً لم نفرّق[١] بين ذكر السـبب وعدمه في الجرح والتعديل، فلا يشـترط في قبول الجرح ذكر السبب دون التعديل[٢]، كما تخيّله بعضهم، معلّلاً باختلاف الناس في سبب الجرح[٣].

قُلتُ: العدالة أيضاً اختلفوا فيها:

فمنهم: من جعلها الملكة.

ومنهم: من جعلها حُسن الظاهر.

ومنهم: من جعلها ظاهر الإسلام مع عدم ظهور الفسق.

فكما أن إخبار المُعدِل يحمل على التعديل المتفق عليه، فكذا الجرح.

اللهـم إلاّ أن يقال: إن الاختلاف في ما يجرح به يوجب الإجمال، فلا يعلم أن النبأ عن أي شيء ليكون حجة، فلا حُجّيّة فيه حينئذ إلاّ بالنظر إلى من زعم كون ما اختلف في جارحيته[٤] جرحاً.

وفهـم المراد بقرينة المقام في بعض المـوارد لا يجدي نفعاً كلياً، مَعَ أَنّ القرينـة المذكورة نمنع اعتبارها في ما لو علم مذهب المخبر، وكان قد ذكره في بعض كتبه أو شاع منه ذلك، فإن الظاهر حينئذ حملُ كلامه على ما يطابق مذهبه.

---

(١) في الأصل و ب: يفرق، والوجه ما أثبتناه من ج.

(٢) في د: من قوله (يصدق عليه النبأ... في الجرح والتعديل) ساقطة.

(٣) انظر شرح البداية في علم الدراية ص٧٣.

(٤) في ج: (حارحت) كذا بلا نقط.

المسألة الرابعة:

الذي يوجب ترجيح بعض الرواة على بعض أمور:

منهـا: (كون الرجل مـن أَصحاب الإِجماع)، فيرجّـح رواية مَنْ كان مـن أَصحـاب الإِجماع على رواية مَـْن لم يكن كذلك، فلـو وردت رواية في سـندها احد أَصحاب الإِجماع، معارضة لأخرى بذلك السـند، إلاّ أن بدل أَصحـاب الإِجماع عدل آخر، كان المتقدّم مقدّماً. وفي أَصحاب الإِجماع مَنْ يُرجح على غيره منهم.

قـال أبو عمـرو (الكـشي) في (رجالـه) عنـد تسـميته[١] الفقهاء من أَصحاب أبي جعفر عليه السلام، وأبي عبد الله عليه السلام: أَجمعت[٢] العصابة على تصديق هـؤلاء الأولـين من أَصحاب أبي جعفر عليه السلام وأبي عبـد الله عليه السلام وانقادوا لهم بالفقـه، وقالوا: أَفقه الأولين[٣] سـتة: زرارة، ومعروف بن خَرَّبوذ، وبُرَيْدٌ، وأبو بصير الأسـدي، والفضيل بن يسار، ومُحَمَّد بن مسلم الطائفي، قالوا:

(١) في ج: تسمية.

(٢) في ج: اجتمعت، وكتب فوقها اجمعت.

(٣) في د: من قوله(من أصحاب أبي جعفر...افقه الأولين) ساقطة.

وأَفْقَهُ السِتَّةِ زرارة؛ وقال بعضهم: أبو بصير المرادي مكان الأسدي وهو ابن البختري[١].

وروى بإسناده عن الصادق عليه السلام أنه قال: أوتاد الأرض، وأعلام الدين أربعة: مُحَمَّد بن مسلم، وبُرَيد بن معاوية، وليث ابن البختري المرادي، وزرارة بن أَعْيَنَ[٢].

وقال في تسمية الفقهاء من أَصحاب أَبي عبد الله عليه السلام: أَجمعت[٣] العصابة على تصحيح ما يصح عن هؤلاء، وتصديقهم لما يقولون، وأَقَرُّوا لهم بالفقه، من دون هؤلاء الستة الذين عددناهم وسميناهم ستة نفر: جميل بن دَرّاج، وعبد الله بن مسكان، وعبد الله بن بكير، وحماد بن عيسى، وحماد بن عثمان، وأَبان بن عثمان، وزعم ثعلبة بن ميمون: أَن أَفْقَهَ هؤلاء جميل بن دراج[٤].

وقال في تسميته الفقهاء من أَصحاب أبي إبراهيم وأَبي الحسن الرضا عليهما السلام: أَجمع الأَصحاب على تصحيح ما يصح عن هؤلاء، وتصديقهم، وأَقروا لهم بالفقه والعلم، وهم ستة: يونس بن عبد الرحمن، وصفوان بن يحيى بيّاع السابري، ومُحَمَّد بن أبي عمير، وعبد الله بن المغيرة، والحسن بن محبوب، وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن أبي نصر، - وقال بعضهم: مكان الحسن

---

(١) اختيار معرفة الرجال ص٢٣٨.

(٢) اختيار معرفة الرجال ص٢٣٨.

(٣) في د: اجتمعت، وكتب فوقها اجمعت.

(٤) اختيار معرفة الرجال ص٣٧٥.

بن محبوب: الحسن بن علي بن فضال- وفضالة بن أيُّوب، وقال بعضهم: مكان ابن فضال: عثمان بن عيسى، وأفقه هؤلاء يونس بن عبد الرحمن، وصفوان بن يحيى[1].

(١) اختيار معرفة الرجال ص٥٥٦.

المسألة الخامسة:

قد يُعبّر عن المعصوم عليه السلام **بالعالم، والفقيه، والشيخ، والغريم، والإستاد، والعبد الصالح، والرجل، والماضي**، وغير ذلك للتقية. وأكثر ما يكون في أبي الحسن موسى عليه السلام لشدّة التقية في زمانه.

وقد يُعبّر عنه عليه السلام بالاسم المشترك، أو الكنية المشتركة، كأبي الحسن، وأبي جعفر عليهما السلام.

فكلما قيل: (**أبو الحسن الأوّل**)[1] أو (**الماضي**)، فالمراد به الكاظم عليه السلام.

أو (**الثاني**): فالرضا عليه السلام.

أو (**الثالث**) أو (**الأخير**): فالهادي عليه السلام وقد يعبّر عنه (**بالماضي**) أيضاً.

وإذا قيل: (**أبو جعفر الأوّل**) فالمراد به الباقر عليه السلام.

أو (**الثاني**) فالمراد به الجواد عليه السلام.

والمراد (**بأبي عبد الله**): الصادق عليه السلام.

---

(١) في الأصل و د: أَبي الحسن، والصحيح ما أثبتناه من ب و ج.

قال في (نقد الرجال): وقد يطلق (**أبو جعفر**)، ويراد منه الجوادعليه السلام ويراد (**بأبي إسحاق**) الصادقعليه السلام.

وقد يطلق (**أبو الحسن**)[1] ويراد منه الرضاعليه السلام، ويعرف ذلك بالراوي.

وكلّما ورد (**عن أحدهما**) فالمراد بهما: الباقر والصادقعليهما السلام.

وكلّما ورد (**عن أبي إبراهيم**)، أو (**العبد الصالح**)، أو (**عبد صالح**)، أو (**الفقيه**)، فهو الكاظمعليه السلام.

وقد يطلق (**الفقيه**) ويراد منه العسكريعليه السلام، كما صرّح في (التهذيب) في باب صلاة المضطر[2].

وكلّما ورد (**عن الرجل**) فالظاهر أنّه العسكريعليه السلام.

وكلّما ورد (**عن صاحب الناحية**) فالمراد منه القائمعليه السلام انتهى[3].

وقد يعبّر عن الهاديعليه السلام (**بالصادق**)، كما عن مُحَمَّد بن أبي الصهبان و[4]

---

(١) في الأصل: أَبي الحسن، والصحيح ما أثبتناه من ب و ج و د.

(٢) تهذيب الأحكام ٣/ ٢٣٠.

(٣) نقد الرجال ٥/ ٣١٦-٣١٧.

(٤) مُحَمَّد بن أَبي الصهبان هو مُحَمَّد بن عبد الجبار، وعبد الجبار يكنى بأَبي الصهبان او الصبهان ويلقب بالشيباني، قال الشيخ في الفهرست ص١٧٤ مُحَمَّد بن أَبي الصبهان واسم أَبي الصبهان عبد الجبار. وفي رجاله ص٤٤٨ مُحَمَّد بن أَبي الصهبان عبد الجبار. وفي ص٣٩١ مُحَمَّد بن عبد الجبار وهو ابن أَبي الصهبان، قمي ثقة. وعده من أَصحاب الجوادعليه السلام ص٣٧٨، والهاديعليه السلام ص٣٩١، والعسكريعليه السلام ص٤٠١. فهما شخص واحد، فعطفه عليه بالواو إما من سهو القلم، أو أن الألف سقط من واو (او) فيكون عطف بياني أي مُحَمَّد بن أَبي الصهبان أو مُحَمَّد بن عبد الجبار.

مُحَمَّد بن عبد الجبار، قال: كتبت إلى الصادق عليه السلام[١].

ولا يعـرف عند بعض مقامات الاشـتباه إلاّ بملاحظة تاريخ مواليد الأئمّة ووفياتهم[٢] وتاريخ الراوي، ولادةً ووفاةً.

أمّـا تاريخ زمان الراوي فيعرف بما ذكروه في تراجمهم، ورواية بعض عن بعض مَنْ عُلِمَ تاريخُهُ.

ولنذكـر جملةً وافيـةً لبيان تحديـد زمان المعصومـين عليهم السلام واحداً بعد واحد، ليعمل عليه في مقام الحاجة.

أمّا النبي صلى الله عليه وآله [فهو][٣] مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشـم، كنيته أبو القاسـم، والمشـهور أنّه ولد في مكّة في اليوم السابع عشر من شهر ربيع الأوّل في عام الفيل، وصدع بالرسـالة في اليوم السـابع والعشرين من رجب، وله أربعون سنة، وقُبض بالمدينة مسموماً يوم الأثنين، لليلتين بقيتا من صفر سنة إحدى عَشْرة[٤] من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستّين سنة.

فيكون زمان مكثه في المدينة ثلاث عشرة سنة[٥].

(١) تهذيب الأحكام ٤/ ٦٣، الاستبصار ٢/ ٣٨.

(٢) في النُسخ: تاريخ ولادة الأئمّة ووفاتهم، والوجه ما أثبتناه.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) كذا في الأصل و ب و د: عشرة، وفي ج: عشر، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) في الأصل و ب: ثلاث سـنين، وكتب في الهامش (فيه نظر)، وفي ج: ثلاث سـنين، وفي د: بياض، والصحيح ما اثبتناه.

والصحيح أما زمان مكثه في مكة فيكون ثلاث عشرة سـنة. أو زمان مكثه في المدينة فعشر سنين، كما أثبتناه.

وفي الكافي: أنّه ولد وقبض[١] لاثْنَتَيْ عشرة[٢] ليلة مضت من شهر ربيع الأول، وأن أمه حملت به في أيام التشريق[٣].

قُلتُ: قد أورد جملة من العلماء على ذلك إشكالاً، وهو أن أقلّ مدّة الحمل ستة أشهر، وأكثرها لا يزيد على السنة عند علمائنا، وليس للنبيّ ﷺ خصوصية في الزيادة على ذلك أو القلّة عنه، فمقتضى أنّ أمّه حملت به في أيّام التشريق، ووضعته في ربيع الأوّل، أن يكون زمان لبثه في بطن أمّه، إمّا ثلاثة أشهر أو سنة وثلاثة أشهر ؟.

وأجود الأجوبة[٤] عن هذا الإشكال: أنّ المراد بأيّام التشريق غير الأيّام المعروفة، بل كانت العرب في كلّ سنتين يحجّون في شهر، وسمّي ذلك نسيئاً، كأن الشهر الذي حُج فيه في العام السابق قد نسيء[٥] وهو المراد بقوله تعالى: ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾[٦].

وفي (جنات الخلود): أنّ ولادته في الثامن من الشهر المزبور على قول، وفي العاشر منه على قول آخر[٧]. وذكر ابن طاوس في كتاب (الإقبال): أن مُحَمَّد بن علي ابن بابويه ذكر في الجزء الرابع من كتاب (النبوة) في أواخره،

(١) في النُسخ: قبض وولد، وكتب فوق ج: ولد وقبض، وهو الوجه.

(٢) في النُسخ: لاثني عشر، والصحيح ما أثبتناه.

(٣) الكافي ١/ ٤٣٩.

(٤) في د: أجوبة.

(٥) في ج و د: نسى كذا.

(٦) سورة التوبة/ أية ٣٧.

(٧) جنات الخلود ص١٤، فارسي.

قد بيّنا أن الحمل بسيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله كان ليلة الجمعة لاثنتي عشرة[1] بقيت[2] من جُمادى الآخرة[3].

وأمّا: أمير المؤمنين عليه السلام: ففي (التهذيب)، و(إرشاد) المفيد، أن ولادته في البيت الحرام، يوم الجمعة، لثلاث عشرة خلت من رجب، سنة ثلاثين من عام الفيل، وكانت وفاته عليه السلام بالكوفة ليلة الجمعة[4]. وفي (الكافي)[5] ليلة الأحد، لتسع ليال بقين من شهر رمضان، سنة أربعين من الهجرة، وله ثلاث وستون سنة[6]، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم.

وأمّا: الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام: وأبو طالب يسمّى بعبد مناف على ما في (الطالبية)[7]، وكنية الحسن عليه السلام: أبو مُحَمَّد، ولد بالمدينة ليلة النصف من [شهر] رمضان، سنة اثنتين من الهجرة[8]؛ وفي (الإرشاد) سنة ثلاث[9]، وقبض عليه السلام بالمدينة مسموماً سنة تسع وأربعين من الهجرة،

---

(١) في النُسخ: لاثني عشر، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) في الأصل و ج و د: بقت، والأقرب ما أثبتناه من ب.

(٣) إقبال الأعمال ٣/ ١٦٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٦/ ١٩، الإرشاد ١/ ٥.

(٥) في ج: (الكافي) ساقطة.

(٦) الكافي ١/ ٤٥٢.

(٧) المَجدي في انساب الطالبية ص٧. أقول: وكان حق هذه الجملة أن تُتبع بترجمة ولده أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

(٨) في الأصل و ب: الهجر، وما أثبتناه من ج.

(٩) الإرشاد ٢/ ٥.

وله سبع وأربعون سنة[١]،[٢].

وفي (الإرشاد): وقبض عليه السلام سنة خمسين، وله ثمان وأربعون سنة[٣]،[٤].

وعن العلاّمة المجلسي أنّ وفاته عليه السلام كانت في آخر صفر[٥]، وقيل: السابع[٦]، وقيل: الثامن والعشرين[٧]،[٨].

وأمّا: أبو عبد الله الحسين عليه السلام: قتيل العبرات وأسير الكربات، ففي (التهذيب): كانت ولادته بالمدينة في آخر شهر ربيع الأول، سنة ثلاث من الهجرة، وقبض عليه السلام قتيلاً بالعراق يوم الجمعة، وقيل: الاثنين، وقيل: السبت، العاشر من المحرم بعد[٩] الزوال، سنة إحدى وستين من الهجرة، وله ثمان وخمسون سنة[١٠]؛ وفي (الكافي): وله سبع[١١] وخمسون

(١) في الأصل و ب و د: أربعون، وكتب فوق الأصل: أربعين ظ، كما في ج، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) المقنعة ص٤٦٥.

(٣) في النُسخ: ثمانية وأربعون، وكتب فوق الأصل: أربعين ظ، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) الإرشاد ٢/ ١٥.

(٥) بحار الأنوار ٤٤/ ١٤٠.

(٦) بحار الأنوار ٩٧/ ٢١٠.

(٧) في ج: العشرون.

(٨) مناقب آل أبي طالب ٣/ ١٩٢ قال: مضى عليه السلام لليلتين بقيتا من صفر. وكذا في إعلام الورى ١/ ٤٠٣.

(٩) في النُسخ: قبل، وفي الأصل و ب: هامش (فيه نظر)، والصحيح ما أثبتناه.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦/ ٤١.

(١١) في النُسخ: تسع، وما أثبتناه من المصدر.

سنة[١]؛ وعن (الإرشاد): كانت ولادته عليه السلام لخمس ليال خلون من شعبان سنة أربع من الهجرة[٢]، فعلى هذا يكون زمان عمره سبعاً وخمسين[٣]، مع أنّه ذكر زمان عمره وسنة وفاته كما ذكرنا، ولعله عَدّ نصف السنة سنة كاملة.

وأمّا: علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام: ففي (التهذيب) و(الإرشاد)، كان مولده بالمدينة، سنة ثمان وثلاثين[٤] من الهجرة، وقبض عليه السلام بالمدينة سنة خمس وتسعين، وله سبع وخمسون سنة[٥].

وعن المجلسي: كانت وفاته في الثامن عشر من المحرم[٦]؛ وقال الشيخ: في الخامس والعشرين منه[٧].

وقال في (التهذيب): في الحادي عشر، أو الثاني عشر.

قال في (نقد الرجال): كنيته أبو مُحَمَّد[٨]؛ وقاله[٩] الشيخ في

(١) الكافي ١/ ٤٦٣.

(٢) الإرشاد ٢/ ٢٧.

(٣) في النُسخ: سبع وخمسون، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) في الأصل و ب و ج: ثلاث وثلاثين، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٥) تهذيب الأحكام ٦/ ٧٧، الإرشاد ٢/ ١٣٧.

(٦) بحار الأنوار ٩٧/ ٢١٠.

(٧) مصباح المتهجد ص٧٨٧.

(٨) نقد الرجال ٥/ ٣٢٠.

(٩) في النُسخ: هكذا ورد(قال الشيخ في رجاله وقيل أبو الحسن وأبو بكر). والظاهر هناك سقط في العبارة، فالتبس الأمر مما شوش العبارة تبعا للمصدر، ما أثبتناه يرفع التشويش والالتباس. إذ لا يوجد في رجال الشيخ هاتان الكنيتان له عليه السلام سوى انه أبو مُحَمَّد، ومن هنا ظهر السقط في العبارة، فحقها أن تكون (وقاله الشيخ...) لتعطف على =

(رجاله)[(١)، (٢)].

وقيل: أبو الحسن، وقد[(٣)] قيل: أبو بكر[(٤)]، وأمّه شاه زنان بنت يزدجرد كسرى.

قُلتُ: ففي يوم وفاة عليعليه السلام كان عمره سبع سنين، وفي يوم وفاة الحسنعليه السلام سبع عشرة سنة[(٥)] وفي يوم قتل الحسينعليه السلام ثمانياً وعشرين[(٦)] سنة، ولهم خلاف في أنّه الأكبر، أو عليّ بن الحسينعليه السلام الذي قتل مع أبيه.

وأمّا: مُحَمَّد بن علي، أبو جعفر الباقرعليه السلام: ففي (الإرشاد) و(التهذيب): كان مولدهعليه السلام بالمدينة سنة سبع وخمسين من الهجرة، وقبضعليه السلام بها سنة أربع عشرة[(٧)] ومائة، وله سبع وخمسون سنة[(٨)].

= ما قبلها من الكنى (أبو مُحَمَّد) كما في رجال الشيخ ص١٠٧ فيستقيم الكلام، وتبقى الكُنيتان الأخيرتان على القيل، وهذا ما أثبتناه.

(١) في ج: هامش ظ الرجال.

(٢) رجال الطوسي ص١٠٧.

(٣) في الأصل و ب و د: (قد) ساقطة، وأثبتناها من ج.

(٤) عدة الرجال ١/ ٦٤ قال: والمشهور من كنيته أبو الحسن، ويكنى أيضا بأَبي مُحَمَّد، وربما كُني بأَبي بكر.

(٥) في الأصل و ب و ج: سبعة عشر سنة، والصحيح ما أثبتناه.

(٦) في الأصل و ج: ثمانية وعشرون، وفي ب: ثمانية وعشرين، وفي د: ثمانيا وعشرين، والصحيح ما أثبتناه.

(٧) في النُسخ: عشر، وما أثبتناه من المصدر.

(٨) الإرشاد ٢/ ١٥٨، التهذيب ٦/ ٧٧.

وقال المجلسي: كانت وفاته في سابع ذي الحجّة[١].

وفي (كشف الغمة): عن الجنابذي[٢]: أنّ وفاته كانت سنة سبع وعشرة ومائة[٣] وهو ابن ثمان وسبعين سنة، وعن غيره: سنة ثماني عشرة ومائة[٤]، وقال أبو نعيم الفضل[٥]،[٦]: سنة أربع عشرة ومائة[٧]،[٨].

قُلتُ[٩]: وفي يوم قتل الحسين عليه السلام كان ابن أربع سنين، وفي يوم وفاة أبيه [ابن[١٠]] ثمان وثلاثين سنة، وأمّه أمّ عبد الله بنت الحسن عليه السلام.

---

(١) بحار الأنوار ٤٦/ ٢١٧ عن مصباح الكفعمي.

(٢) الحافظ أبو مُحَمَّد عبد العزيز بن أَبي نصر المبارك بن أَبي القاسم محمود الجنابذي الأصل نسبة إلى كَناباد، البغدادي المولد والمسكن، الحنبلي، له مصنّفات مفيدة، منها (معالم العترة النبوية العلية ومعارف أئمة اهل البيت الفاطمية العلوية)، ينقل عنه الاربلي كثيرا في كشف الغمة، توفي سنة ٦١١هـ.

(٣) في الأصل و ج و د: سبع وعشرون ومائة، وفي ب: سبع وعشرين ومائة، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٤) في الأصل و ب و ج: ثمان عشر ومائة، والصحيح ما أثبتناه من د.

(٥) في الأصل و ب و د: أبو نعيم بن الفضل، والصحيح ما أثبتناه من ج و المصدر.

(٦) وهو أبو نعيم الفضل بن دكين، ودكين لقب، واسمه عمرو بن حماد الملايين من موالى آل طلحة، من أهل الكوفة، حافظ، محدث، فقيه، قدم بغداد وحدث بها، وكان مزاحا ذا دعابة مع فقهه ودينه وأَمانته، وقال عنه الذهبي: حافظ حجة إلاّ أنّه يتشيع من غير غلو ولا سب ؛ وهو من شيوخ البخاري، توفي سنة ٢١٩ هـ.

(٧) في النُسخ: أربع عشر ومائة، والصحيح ما أثبتناه.

(٨) كشف الغمة ٢/ ٣٣١- ٣٣٢.

(٩) في ج (قلت) ساقطة في المتن، موجودة في الهامش.

(١٠) زيادة يقتضيها السياق.

وأمّـا: أبو عبد الله جعفر بـن مُحَمَّد الصادق عليه السلام: ففي (الكتابين): أنّه ولد عليه السلام بالمدينة سـنة ثلاثة[1] وثمانين، ومضى في شـوال سـنة ثمان وأربعين ومائة، وله خمس وسـتون سنة [2]، أمّه أمّ فروة بنت القاسم بن مُحَمَّد بن أبي بكـر بن أبي قحافـة ؛ وفي (الكافي): أمّها[3] أسـماء بنت عبـد الرحمن بن أبي بكر[4].

وقال المجلسي: وفاته في شوال، وقيل: الخامس عشر من رجب[5].

وفي (كشف الغمة): الأظهر أن مولده[6] سنة ثمانين[7].

ولا يخفـى أنّه كان يوم وفاة عليّ بن الحسـين عليه السلام عمره [اثنتي عشرة سنة][8]، وفي يوم وفاة أبيه ابن سبع وعشرين سنة.

وأمّا: أبو الحسن، الذي يكنى أيضاً بأبي إبراهيم، وأبي مُحَمَّد، وأبي علي، موسى بن جعفر عليه السلام: ففي (الإرشاد): ولد عليه السلام سنة ثمان وعشرين ومائة[9]؛

---

(١) في د: ثلاث.

(٢) التهذيب ٦/ ٧٨، الإرشاد ٢/ ١٧٩.

(٣) في النُسخ: أمه، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٤) الكافي ١/ ٤٧٢.

(٥) بحار الأنوار ٤٧/ ص١ عن الدروس والمزار للشهيد الأول.

(٦) في الأصل و ب: أن ولد، وما أثبتناه من ج و د.

(٧) كشف الغمة ٢/ ٣٦٨.

(٨) في النُسخ: لم يذكر شيء، وحقه ما أثبتناه.

(٩) في الأصل وج و د: ثـمان وعشرون ومائة، وما أثبتنـاه من ب، وقد كتب فوق ج، ومن المصدر.

وفي (التهذيب): بالأبواء[١]؛ وفي (الكافي) قيل: أنّه ولد سنة تسع وعشرين ومائة[٢]؛ وفي (الأول): قبض ببغداد في حبس السِنْدي بن شاهك (لعنه الله) لستّ خلون من رجب سنة ثلاثة[٣] وثمانين ومائة، وله خمس وخمسون[٤]، وفي (التهذيب): قتيلا بالسمّ لستّ بقين من رجب[٥]. وعن المجلسي: أنّه قبض عليه السلام في أواخر رجب[٦].

ففي يوم وفاة أبيه كان ابن عشرين سنة، وأمه أم ولد يقال لها: حميدة البربرية.

وأمّا: أبو الحسن الرضا، ويكنى بأبي القاسم أيضا[٧] عليه السلام، ففي (الكتابين): ولد سنة ثمان وأربعين[٨] ومائة، وقبض عليه السلام بطوس في سناباد[٩]

---

(١) التهذيب ٦/ ٨١.

(٢) الكافي ١/ ٤٧٦.

(٣) في د: ثلاث.

(٤) الإرشاد ٢/ ٢١٥.

(٥) التهذيب ٦/ ٨١. والأبواء: موضع بين مكة والمدينة.

(٦) لم اعثر على نص هذا التاريخ لشهادة الإمام الكاظم عليه السلام للمجلسي ولا غيره، وربما أُخذ لقرب الفترة الزمنية بين قول أنّه توفي عليه السلام لستّ بقين من رجب، وقول لخمس بقين من رجب (بحار الأنوار ٤٨/ ص٧ عن كشف الغمة) إلى آخر الشهر، فتأوله إلى أواخر رجب، وخصوصا أن لفظ (أواخر رجب) تَسَعُ آخر خمسة أيام، دون لفظ (آخر رجب) والتي لا تسع إلاّ آخر يومين ظاهرا.

(٧) أثبتناها من د.

(٨) في د: أربعون.

(٩) في النُسخ: سنأبان، وكتب في الأصل فوق النون (د ظ) وكذا في ج كتبت الكلمة، وهو =

من ارض خراسـان، سـنة ثلاثة ومائتين، وله خمس وخمسون سنة[١]؛ وزاد في (الإرشـاد) في صفـر[٢]، وقيل: في الرابع عشر منـه[٣]؛ وعن الكفعمي: في السـابع عـشر[٤]، وقيل: في أواخـره[٥]، وقيل: في الحـادي عشر من ذي القعدة[٦]، وقيل: في الخامس والعشرين منه[٧]، وقيل: في السـابع من شـهر رمضـان[٨]، وقيـل: في أولـه[٩]؛ وقـال الصـدوق: في الحـادي والعشريـن منه[١٠]، وقيل: في جُمادى الأولى[١١].

وفي (العيـون): سـمعت جماعـة من أهـل المدينة انهعليه السلام ولـد بها يوم

= الصحيح على ما أثبتناه.

(١) التهذيب ٦/ ٨٣ الإرشاد ٢/ ٢٤٧.

(٢) الإرشاد ٢/ ٢٤٧.

(٣) العدد القوية ص٢٧٦، بحار الأنوار ٤٩/ ٢٩٣ نقلا عن الطبرسي.

(٤) المصباح ص٥١٠.

(٥) إعلام الورى ٢/ ٤١.

(٦) الدروس الشرعية ٢/ ١٤.

(٧) قال الشـيخ المفيد في مسـار الشـيعة ص٣٤: في الثالث والعشرين من ذي القعدة كانت وفـاة الرضـاعليه السلام، وكـذا في كتاب العـدد القويـة ص٢٧٥، وأما ابن خلـكان في وفيات الأعيـان ٣/ ٢٧٠ قـال: وقيـل ثالث عـشر ذي القعدة، ولم اعثر عـلى أن تاريخ وفاته في الخامس والعشرين من ذي القعدة، وربما هذا من سهو القلم، أو تصحيف عن ذلك.

(٨) جامع المقال للطريحي ص١٨٩.

(٩) بحار الأنوار ٤٩/ ٢٩٣ عن كتاب الدرر قال: في غرة شهر رمضان.

(١٠) عيون أخبار الرضاعليه السلام ١/ ٢٧٤.

(١١) رجال النجاشي ص١٠٠ ترجمة أَحْمَد بن عامر قال: ومات الرضاعليه السلام بطوس سنة اثنتين ومائتين يوم الثلاثاء لثمان عشرة خلون من جمادي الأولى.

الخميس، لإحدى عشرة[١] ليلة خلت من ربيع الأول، سنة ثلاثة وخمسين ومائة[٢]؛ وعن كمال الدين[٣]: في الحادي [عشر][٤] من ذي الحجة من السنة المذكورة[٥].

فعلى التاريخ: سنة ولادته عليه السلام، سنة وفاة الصادق عليه السلام، وكان عمره يوم وفاة أبيه خمساً وثلاثين[٦] سنة، وقد عرفت ان التفاوت بين تاريخي ولادته عليه السلام خمس سنين، وأمه أم ولد يقال لها: أم البنين.

وأمّا: أبو جعفر الثاني، مُحَمَّد الجواد عليه السلام: ففي (الكتابين): ولد عليه السلام بالمدينة في شهر رمضان، وقيل: في رجب سنة خمس وتسعين ومائة، وقبض عليه السلام ببغداد في ذي القعدة سنة عشرين ومائتين، وله خمس وعشرون سنة[٧]، وقيل: توفي عليه السلام في الحادي عشر من ذي القعدة[٨]، وقيل: في ذي الحجة[٩]؛

(١) في النُسخ: لإحدى عشر، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/ ٢٨.

(٣) أي وعن (كمال الدين بن طلحة) الذي يروي عنه الاربلي في كشف الغمة.

وفي ج: كتب فوقها إكمال ظ، وفي د: (إكمال الدين...)، وهذا اشتباه واضح كما مر عليك، حيث لم يرد هذا في كتاب الصدوق (كمال الدين وتمام النعمة) قطعا.

(٤) في الأصل و ب و د: (عشر) ساقطة، وفي ج كتب فوقها عشر ظ، وأثبتناها من المصدر.

(٥) كشف الغمة ٣/ ٥٣.

(٦) في الأصل و ج و د: خمس وثلاثون، وفي ب خمسا وثلاثين، والصحيح ما أثبتناه.

(٧) التهذيب ٦/ ٩٠، الإرشاد ٢/ ٢٧٣.

(٨) بحار الأنوار ٩٩/ ٢٥.

(٩) كشف الغمة ٣/ ١٣٦.

ونُقـل من طريق المُخالفين: في آخره[١]، وقيـل: في الخامس منه[٢]؛ وأمه أم ولد يقال لها: الخيزران. وكان عمره يوم وفاة أبيه ثماني سنين[٣].

وأمّـا: أبو الحسـن الثالث، علي الهـادي عليه السلام: [فقـد[٤]] ولد بالمدينة منتصف ذي الحجة، سنة اثنتي عشرة ومائتين[٥]، وتوفي عليه السلام في سُرّ مَن رَأى سـنة أربع وخمسـين ومائتين، وله إحدى وأربعون[٦] سنة وسبعة أشهر[٧]؛ وفي (الكافي) أنه ولد في رجب سنة أربع عشرة ومائتين[٨]،[٩]، ومضى لأربع بقين من جمادى الآخرة[١٠]،[١١].

وروي: أنّه قبض عليه السلام في رجب[١٢].

(١) كشف الغمة ٣/ ١٣٧، نقلا عن الحافظ عبد العزيز الجنابذي الحنبلي أنّه قبض في بغداد في آخر ذي الحجة.

(٢) تاريخ مواليد الأئمّة لابن الخشاب ص٤٠، كشف الغمة ٣/ ١٣٧.

(٣) في الأصل و ب و ج: ثمان سنين، والوجه ما أثبتناه من د.

(٤) زيادة يقتضيها السياق.

(٥) في النُسخ: اثني عشر ومائتين، والصحيح ما أثبتناه.

(٦) في الأصل و ب و ج: احد وأربعون، والصحيح ما أثبتناه.

(٧) انظر الإرشاد ٢/ ٢٩٧.

(٨) وفي الأصل و ب: أربع عشر ومائتين، وما أثبتناه من ج والمصدر.

(٩) في د: من قوله (وله إحدى وأربعون...أربع عشرة ومائتين) ساقطة.

(١٠) في الأصل و ج: الآخر، وفي ب: الأخرى، وما أثبتناه من المصدر.

(١١) الكافي ١/ ٤٩٧.

(١٢) الكافي ١/ ٤٩٧.

وقال المجلسي: كانت وفاته في يوم الاثنين ثالث رجب[١]. وفي رواية ابن الخشاب[٢]: في الخامس والعشرين من جمادى الآخرة[٣]. وفي رواية: في السابع والعشرين منه[٤]،[٥].

وعلى التاريخ الأوّل[٦]: كان عمره يوم وفاة أبيه ثماني سنين[٧]، وعلى التاريخ الثاني[٨]: ستّ سنين، وأمه أم ولد يقال لها: سُمانة[٩].

وأمّا: أبو مُحَمَّد الحسن العسكري، ففي (الكتابين): أنّه ولد عليه السلام بالمدينة في ربيع الآخر، سنة اثنين وثلاثين ومائتين[١٠].

---

(١) بحار الأنوار ٥/ ٢٠٦ عن الدروس للشهيد الأول.

(٢) ابن الخشاب هو أبو مُحَمَّد عبد الله بن أَحْمَد بن أَحْمَد بن عبد الله بن النصر ابن الخشاب البغدادي المحدث واللغوي والنحوي المُتوفّى سنة ٥٦٧هـ، له جملة مصنفات قيمة، منها مجموع في (تاريخ مواليد الأئمّة ووفياتهم)، وقد أكثر النقل عنه الاربلي في كشف الغمة في تواريخ الأئمّة عليهم السلام.

(٣) تاريخ مواليد الأئمّة ص٤١.

(٤) في الأصل و ب و د: منها، وما أثبتناه من ج وهو الأقرب.

(٥) مناقب آل أَبي طالب ٣/ ٥٠٥ قال: وقيل يوم الاثنين لثلاث ليال بقين من جمادي الآخرة نصف النهار.

(٦) التاريخ الأول: ولد سنة اثنتي عشرة ومائتين.

(٧) في النُسخ: ثمان، والصحيح ما أثبتناه.

(٨) التاريخ الثاني: ولد سنة أربع عشرة ومائتين.

(٩) في الأصل و ب: سمامة، وما أثبتناه من ج وهو المشهور.

(١٠) التهذيب ٦/ ٩٢، الإرشاد ٢/ ٣١٣ .

ففي يوم وفاة أبيه عليه السلام كان عمره اثنتين وعشرين[١] سنة، وقبض عليه السلام بسُرّ من رأى لثمان خلون من ربيع الأول، سنة ستين ومائتين، وله ثمان وعشرون سنة[٢]؛ وفي (كشف الغمة): كان مولده سنة إحدى وثلاثين ومائتين[٣]، وأمه أم ولد يقال لها: حديثة، أو ريحانة، أو حريبة.

وأمّا: مُحَمَّد بن الحسن الحجة المنتظر عليه السلام: [فقد[٤]] ولد يوم الجمعة لثمان خلون من شعبان، سنة خمس وخمسين ومائتين؛ وفي (الإرشاد): مولده عليه السلام النصف من شعبان. وكانت[٥] سِنّهُ يوم وفاة أبيه عليه السلام خمس سنين[٦]؛ وفي (كشف الغمة): مولده عليه السلام ثالث عشر من [شهر] رمضان، من سنة ثمان وخمسين ومائتين[٧].

وكانت مدّة غيبته[٨] الصُغرى ثمانياً وستين سنة[٩]، وأول غيبته[١٠] الكبرى سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة[١١]، سنة وفاة علي بن مُحَمَّد السَمَري،

(١) في الأصل و ج و د: اثنان وعشرون، وفي ب: اثنين وعشرين سنة، والصحيح ما أثبتناه.
(٢) الإرشاد ٢/ ٣١٣.
(٣) كشف الغمة ٣/ ١٩٦.
(٤) زيادة يقتضيها السياق.
(٥) في الأصل و ب و ج: كان، والصحيح ما أثبتناه.
(٦) الإرشاد ٢/ ٣٣٩.
(٧) كشف الغمة ٣/ ٢٣٤.
(٨) في ج: وكان مدة غيبه، وكتب فوق كان: كانت ظ، وفي الهامش: غيبته ظ.
(٩) في النُسخ: ثمان وستين سنة، والصحيح ما أثبتناه.
(١٠) في هامش ج الغيبة.
(١١) إعلام الورى ص ٢٦٠.

ويقال: سنة تسع وعشرين وثلاثمائة[1]؛ وأمه: ريحانة، ويقال لها: نرجس، [ويقال لها: صقيل] [2] ويقال لها: سوسن.

ووكيله عثمان بن سعيد العَمْرِيّ أبو عمرو[3]، وهو أول من نصبه العسكري عليه السلام، ثمّ نصّ أبو عمرو على ابنه أبي جعفر مُحَمَّد بن عثمان[4]، ونص أيضاً الإمام العسكري عليه السلام [عليه] [5]، فلما حضرت أبا جعفر مُحَمَّد بن عثمان الوفاة واشتدَّ حاله، حضر عنده[6] جماعة[7] من وجوه الشيعة، منهم أبو علي بن همّام[8]، وأبو عبد الله بن مُحَمَد

(١) الغيبة للطوسي ص٣٩٤.

(٢) من المصدر.

(٣) أبو عمرو عثمان بن سعيد العمري، المعروف بالسمان أو الزيات، الأسدي جليل القدر ثقة، خدم الإمام الهادي عليه السلام وله إحدى عشرة سنة وله اليه عهد معروف، وكان وكيلا عن الأئمّة الثلاث الهادي والعسكري والمهدي عليهم السلام، وأول السفراء الأربعة عن صاحب الأمر (عجل الله فرجه)، توفي في بغداد ودفن بالجانب الغربي منها مما يلي سوق الهرج في الميدان، وقبره شاخص معروف، يزار وتتبرك به الشيعة.

(٤) أبو جعفر مُحَمَّد بن عثمان بن سعيد العمري، المعروف بالخلاني، الأسدي جليل القدر له منزلة عظيمة عند الطائفة كأبيه عثمان بن سعيد، خلف أباه بالسفارة عن صاحب الأمر (عجل الله فرجه) بأمره عليه السلام، توفي في بغداد سنة ٣٠٥ هـ ودفن بالجانب الشرقي منها في موضع كانت دوره ومنازله فيه، في شارع باب الكوفة، واليوم في بداية شارع الجمهورية، وقبره شاخص معروف يزار، وتتبرك به الشيعة.

(٥) من المصدر.

(٦) في الأصل وج و د: حضرت عنده من وجوه، وفي ب: حضر عنده وجوه الشيعة، وما أثبتناه من المصدر.

(٧) في د: (جماعة) ساقطة.

(٨) أبو علي مُحَمَّد بن همام بن سهيل الكاتب الاسكافي البغدادي، شيخ أَصحابنا ومتقدميهم، =

الكاتب[١] [وأبو عبد الله الباقطاني] [٢]، وأبو سهل إسماعيل بن علي

= ثقة جليل القدر، له روايات كثيرة، توفي في بغداد سنة ٣٣٦ هـ.

(١) أبو عبد الله بن مُحَمَّد الكاتب لم أقف على اسمه، وقد عدّه العلاّمة في (الخلاصة) في الفائدة الخامسة من وجوه الشيعة وكبراءها الذين حضروا عند مُحَمَّد بن عثمان العمري الخلاني لما حضرته الوفاة وأوصى إلى الحسين بن روح النوبختي،كما نص عليه هذا الخبر، ومضمونه في كتاب الغيبة للطوسي ص٣٧١، ولم اعثر على شيء عنه في غيره.

(٢) من المصدر، أبو عبد الله الباقطاني لم أقف على اسمه، وقد عدّه العلاّمة في (الخلاصة) في الفائدة الخامسة من وجوه الشيعة وكبراءها الذين حضروا عند بن عثمان العمري الخلاني لما حضرته الوفاة وأوصى إلى الحسين بن روح النوبختي،كما نص عليه هذا الخبر، ومضمونه في كتاب الغيبة للطوسي ص٣٧١.

ونقل عنه خبرين أحببت أن اذكرهما لما فيهما، روى الكليني في الكافي ١/ ٥٢٥، عن علي بن مُحَمَّد قال: خرج نهي عن زيارة مقابر قريش والحير (أي الحائر)، فلما كان بعد أشهر دعا الوزير (أبو الفتح الفضل بن جعفر) الباقطاني فقال له: إلق بني الفرات (وهم رهط الوزير) والبرسيين وقل لهم لا يزورا [والوجه لا يَزُوْرُو] مقابر قريش فقد أمر الخليفة أن يتفقد كل من زار فيقبض عليه. وروى أبو علي الطوسي في الأمالي ص ٣٢٦ - ٣٢٧ قال: أخبرنا ابن خشيش، عن مُحَمَّد بن عبد الله، قال: حدثني مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي السلاسل الأنباري الكاتب، قال: حدثني أبو عبد الله الباقطاني، قال: ضمني عبيد الله بن يحيى بن خاقان إلى هارون المعري، وكان قائدا من قواد السلطان، أكتب له، وكان بدنه كله أَبيض شديد البياض حتى يديه ورجليه [والوجه حتى يداه ورجلاه] كانا كذلك، وكان وجهه أسود شديد السواد كأنه القير، وكان يتفقأ مع ذلك مدة [أي قيحاً] منتنة. قال: فلما آنس بي سألته عن سراد وجهه فأبى أن يخبرني، ثمّ أنّه مرض مرضه الذي مات فيه، فقعدت فسألته، فرأيته كأنه يحب أن يكتم عليه، فضمنت له الكتمان فحدثني، قال: وجهني المتوكل أنا والديزج لنبش قبر الحسين عليه السلام وإجراء الماء عليه، فلما عزمت على الخروج والمسير إلى الناحية رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله في المنام، فقال: لا تخرج مع الديزج ولا تفعل ما أمرتم به في قبر الحسين. فلما أصبحنا جاءوا يستحثونني في المسير، فسرت معهم =

النوبختي(١) [وأبو عبد الله ابن الوَجْنا](٢)

= حتى وافينا كربلاء، وفعلنا ما أمرنا به المتوكل، فرأيت النبي صلى الله عليه وآله في المنام فقال: ألم آمرك إلاّ تخرج معهم ولا تفعل فعلهم، فلم تقبل حتى فعلت ما فعلوا ؟ ! ثمّ لطمني وتفل في وجهي، فصار وجهي مسودا كما ترى، وجسمي على حالته الأولى.

(١) أبو سهل إسماعيل بن علي بن إسحاق النوبختي، ونوبخت أحد أجداد هذا البيت الكريم من الشيعة الإمامية، وهو من أجلاء متكلمي الإمامية وشيوخهم، ومن وجوه الشيعة وكبراءها، أدرك الإمام الحسن العسكري عليه السلام في وفاته، ورأى القائم (عج)، وتوفي سنة ٤٠٢هـ، له مصنفات كثيرة ومحاججات عديدة وله احتجاج على (الحلاج) صار سببا لفضحه وخذلانه، وقد سئل: كيف صارت السفارة لأبي القاسم الحسين بن روح النوبختي دونك ؟ فقال: هم اعلم وما اختاروه، ولكن أنا رجل القي الخصوم وأناظرهم.

(٢) من المصدر، أبو عبد الله ابن الوجناء، لم أقف على اسمه، وقد عدّه العلاّمة في(الخلاصة) في الفائدة الخامسة من وجوه الشيعة وكبراءها الذين حضروا عند بن عثمان العمري الخلاني لما حضرته الوفاة وأوصى إلى الحسين بن روح النوبختي،كما نص عليه هذا الخبر، ومضمونه في كتاب الغيبة للطوسي ص٣٧١.

وربما هو الحسن بن مُحَمَّد بن الوجناء أبو مُحَمَّد النصيبي، مع احتمال تعدد الكنى، ممن وقف على بعض معاجز القائم عليه السلام، ويؤيده ما رواه الشيخ في الغيبة ص ٣١٥ - ٣١٧ بسنده عن الصفواني قال: وافى الحسن بن علي الوجناء النصيبي [والظاهر انه الحسن بن مُحَمَّد بن الوجناء النصيبي كما استظهره السيّد الخوئي في المعجم] سنة سبع وثلاثمائة ومعه مُحَمَّد بن الفضل الموصلي، وكان رجلا شيعيا غير أنّه ينكر وكالة أَبي القاسم بن روح رضي الله عنه ويقول: إن هذه الأموال تخرج في غير حقوقها. فقال الحسن بن علي الوجناء لمُحَمَّد بن الفضل: يا ذا الرجل اتق الله فإن صحة وكالة أَبي القاسم كصحة وكالة أَبي جعفر مُحَمَّد بن عثمان العمري، وقد كانا نزلا ببغداد على الزاهر [موضعه اليوم قرب محلة الكسرة بين الاعظمية وباب المعظم]، وكنا حضرنا للسلام عليهما، وكان قد حضر هناك شيخ لنا يقال له أبو الحسن بن ظفر وأبو القاسم بن الأزهر، فطال الخطاب بين مُحَمَّد بن =

وغيرهم، من والوجوه[1] الأكابر، فقالوا له: إن حدث أمر فمن يكون مكانك؟.

فقال لهم: هذا أبو القاسم الحسين بن رُوْح بن أبي بحر النوبختي[2]،

= الفضل وبين الحسن [بن علي، فقال مُحَمَّد بن الفضل للحسن]: من لي بصحة ما تقول وتثبت وكالة الحسين بن روح ؟. فقال الحسن بن علي الوجناء: أَبين لك ذلك بدليل يثبت في نفسك، وكان مع مُحَمَّد بن الفضل دفتر كبير فيه ورق طلحي مجلد بأسود فيه حسباناته (حسناته)، فتناول الدفتر الحسن وقطع منه نصف ورقة كان فيه بياض، وقال لمُحَمَّد بن الفضل: أبروا لي قلما فبرى قلما واتفقا على شيء بينهما لم أقف أنا عليه واطلع عليه أبا الحسن بن ظفر وتناول الحسن بن علي الوجناء القلم، وجعل يكتب ما اتفقا عليه في تلك الورقة بذلك القلم المبري بلا مداد، ولا يؤثر فيه حتى ملا الورقة. ثمّ ختمه وأعطاه لشيخ كان مع مُحَمَّد بن الفضل أسود يخدمه، وأنفذ بها إلى أَبي القاسم الحسين بن روح ومعنا ابن الوجناء لم يبرح، وحضرت صلاة الظهر فصلينا هناك، ورجع الرسول فقال: قال لي: أمض فإن الجواب يجيء، وقدمت المائدة فنحن في الأكل إذ ورد الجواب في تلك الورقة مكتوب بمداد عن فصل فصل، فلطم مُحَمَّد بن الفضل وجهه ولم يتهنأ بطعامه، وقال لابن الوجناء: قُمْ معي، فقام معه حتّى دخل على أَبي القاسم ابن روح رضي الله عنه وبقي يبكي ويقول: يا سيّدي أقلني أقالك الله، فقال أبو القاسم: يغفر الله لنا ولك إن شاء الله.

(١) في النُسخ: وجوه، وما أثبتناه من المصدر.

(٢) أبو القاسم الحسين بن روح بن أَبي بحر النوبختي، من أجلاء أَصحابنا، الثقة الأمين، عظيم المنزلة، ثالث السفراء لصاحب الأمر عليه السلام، أقامه أبو جعفر مُحَمَّد بن عثمان بعده بأمره (عجل الله فرجه)، قال أبو سهل النوبختي فيه: لو كان الحجة عليه السلام تحت ذيله وقُرض بالمقاريض ما كشف الذيل عنه. توفي في بغداد سنة ٣٢٦ هـ ودفن في الجانب الشرقي منها، في سوق العطارين المعروف الآن بسوق (الشورجة)، وقبره علم بارز، ومشهد مقصود تتبرك به الشيعة.

القائم مقامي، والسفير بينكم[١] وبين صاحب الأمر[٢] والوكيل، والثقة الأمين، فارجعوا في أموركم اليه، [وعوّلوا في مهماتكم عليه] [٣] فبذلك أُمِرت، وقد[٤] بَلَّغتُ ؛ ثمّ أوصى أبو القاسم ابن روح، إلى أبي الحسن علي بن مُحَمَّد السمري[٥]، فلما حضرته[٦] الوفاة سُئل أن يوصي، فقال: لله أمر هو بالغهُ. ومات رضي الله عنه سنة تسع وعشرين وثلاثمائة[٧].

---

(١) في النُسخ: بيني، و الصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٢) في النُسخ: إمامي، وما أثبتناه من المصدر.

(٣) من المصدر.

(٤) في الأصل و ب و ج: فقد، وما أثبتناه من د والمصدر.

(٥) أبو الحسن علي بن مُحَمَّد السمري رابع السفراء وآخرهم، الثقة الأمين، عظيم المنزلة، جليل القدر، تولى السفارة بعد الحسين بن روح بوصية منه بأمر القائم (عجل الله فرجه)، وختمت به السفارة (الخاصة) والغيبة الصغرى بوصية له من صاحب الأمر عليه السلام: ولا توصي إلى أحد يقوم بعد وفاتك فقد وقعت الغيبة التامة...) أي الكبرى، وبوفاته سنة ٣٢٩ هـ في بغداد - وتعرف بسنة تناثر النجوم لموت كثير من العلماء فيها - انتهت السفارة أو النيابة الخاصة عن القائم (عجل الله فرجه)، وبدأت الغيبة الكبرى وأصبح الأمر إلى الفقهاء العدول بما يعرف بالنيابة العامة لصاحب الأمر عليه السلام، وأوصى الإمام المهدي عليه السلام: ..الا فمن ادّعى المشاهدة [أي له] قبل خروج السفياني والصيحة فهو كاذب مفتر)، ودفن أبو الحسن السمري في الجانب الغربي من بغداد مما يلي سوق السراجين المعروف الآن بسوق دانيال، وقبره لا يزال منارا معروفا، وعلما بارزا، يزار ويقصد وتتبرك به الشيعة.

(٦) في الأصل و ب: احضرته، وما أثبتناه من ج و د والمصدر.

(٧) الخلاصة ص٢٧٣.

الباب الثالث
في تحمل الحديث وطرق نقله

لا يشترط في التحمّل الإسلام، والبلوغ، إجماعا، بل يعتبر التمييز[1] خاصة، ولذا اتفق الناس في قبول رواية عبد الله بن عباس[2]، وابن الزبير[3]، والنعمان بن بشير[4].

ولا تحديد للتمييز[5] بالعشر، أو الخمس، أو الأربع، كما توهمه

---

(١) في الأصل و ب و ج: التميز، والصحيح ما أثبتناه من د.

(٢) عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي القرشي، ولد قبل هجرة رسول الله ﷺ بثلاث سنين، وكان عند وفاته ابن ثلاث عشرة سنة، وروي عنه: توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين، وفي رواية: ابن خمس عشرة سنة مختون، وهي الأقرب، ودعا له رسول الله ﷺ بالحكمة والعلم. وكان يقال له: حبر الأمة وبحرها وترجمان القران.

(٣) عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد القرشي، ولد سنة اثنتين من الهجرة وقيل ولد في السنة الأولى، وهو أول مولود في الإسلام من المهاجرين بالمدينة.

(٤) النعمان بن بشير بن سعد من بني الحارث الأنصاري، ولد سنة اثنتين من الهجرة، وأدرك من حياة رسول الله ﷺ ثماني سنين، وكان أول مولود ولد للأنصار بعد هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة.

(٥) في الأصل و ج: للتميز، والصحيح ما أثبتناه من ب و د.

بعض[١]، بل المدار على حصول التمييز[٢]، وهو يختلف باختلاف الأشخاص، والأزمان، والأحوال.

فإذا عرفت ذلك فاعلم أن للتحمل طرقاً ثمانية[٣]:

الأوّل: السماع من الشيخ، من لفظ، أو من كتاب:

وهذا الطريق ارفع طرق التحمل، لأن الشيخ اعرف بالتأدية، والسامع افرغ قلباً، وأَجمع حَواسَّ[٤].

ولعل الثاني منه، وهو القراءة من الكتاب، اضبط، فيرجح على غيره عند التعارض.

والذي يظهر منه[٥] **(السماع)** قول الراوي: **(حدّثنا)**، و**(أخبرنا)**، و**(أنبأنا)**، و**(نبّأنا)**، و**(قال لنا)**، و**(سمعته يقول)**، و**(ذكر لنا)**.

وقيل: الأول أعلى، ثمّ الثاني، ثمّ الثالث، وما بعده، وأدنى الكل: **(قال فلان)**، و**(حدّث فلان)**، أو **(ذكر - من غير أن يذكر - لي أو لنا)**[٦].

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح ص٩٧-٩٨، شرح البداية في علم الدراية ص ٨٨.

(٢) في الأصل و ج: التميز، والصحيح ما أثبتناه من ب و د.

(٣) قال المامقاني في مقباس الهداية ٣/ ٦٥، وهي (أي طرق التحميل) سبعة عند جمع، وثمانية عند آخرين من دون نزاع معنوي، فان من عدّها سبعة أدرج الوصية في الإعلام وذيله بها، ومن عدّها ثمانية (كالمصنف) عدّ الوصية قسما مستقلا.

(٤) في الأصل و ب و ج: أَجمع حواسا، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) في د: من.

(٦) انظر شرح البداية في علم الدراية ص٩٠-٩١.

وقيل: شاع بعد الصدر الأول تخصيص (اخبرنا) بالقراءةِ على الشيخ، و(أنبأنا) و(نبأنا) بالإجازة[١].

وقيل: إن (حدثنا) و(أخبرنا) أرفع من سمعت، إذ ليس في سمعت دلالة على أن الشيخ أداه اليه [٢].

الثاني: القراءة على الشيخ:

كما يقال: (قرأت على فلان)، وَسَمّاه[٣] أهل الحديث (عَرْضاً)، من حيث أنّه يُعْرَضُ على الشيخ، ولا فرق على الظاهر بين أن يكون الراوي هو القارئ على الشيخ، أو قَرَأَهُ غيره، من حفظ، أو كتاب، وهو سامع، والشيخ امسك أصله، أو ثقة ذو بصيرة غيره.

وتخيّل بعض ترجيح هذا الطريق على الأول، لأن الشيخ أَوْعَى للسماع[٤]. وقيل بترجيح السماع [٥]؛ وقيل بالتساوي[٦].

والحقّ الأخير، لأن المقصود إِذْعان الشيخ به، وهو حاصل في

---

(١) وصول الأخيار ص١٣٢.

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح ص٩٩، شرح البداية في علم الدراية ص٩٠.

(٣) في النُسخ: وسموه، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) كما عن أبي حنيفة وابن أَبي ذئب، وروي عن مالك، انظر مقدمة ابن الصلاح ص١٠٠، وشرح البداية في علم الدراية ص٩٢.

(٥) وهذا مذهب جمهور أهل المشرق، انظر مقدمة ابن الصلاح ص١٠٠، وشرح البداية في علم الدراية ص٩٢.

(٦) وهذا مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك وأَصحابه وأشياخه من علماء المدينة وغيرهم، انظر مقدمة ابن الصلاح ص١٠٠، وشرح البداية في علم الدراية ص٩٢.

المقامين.

ولا فرق عند أهل العُرف بين الخبرين، وقد ورد به الحديث عن ابن عباس، أن النبي عليه السلام قال: قِراءَتُك على العالم، وَقِراءَتُهُ عليك سواء[1]. ومع ذلك لا يجوز للراوي أن يبدّل كلمة (**قرأتُ عليه**) مثلاً بـ(**سمعت**)، مع عدم القرينة لاستلزامه الكذب.

ولا يشترط في الراوي رؤية الشيخ، بل لو علم به بسماع صوته، أو غيره، أو اخبره ثقة، جاز له أن يقول: (**قرأتُ عليه**)، على إشكال في الأخير، لظهور الإخبار المطلق في الإخبار عن الأمر القطعي.

ويجوز السماع حال كتابة الحديث إن اطمأَنَّ بأنه لا يفوته شيء، كما عليه الصدر الأول[2]، وقيل: لا يجوز السماع، بتقريب أن السماع مع الكتابة لا يُطمأَنُّ به عادة[3].

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص٣٠٠، وفيه قول عن ابن عباس، ولم يروها عن النبي صلى الله عليه وآله. ورواها الخطيب فيه أيضا ص٢٩٨ عن علي عليه السلام وزاد فيها: إذا أَقر لك به.

(٢) وصول الأخيار ص١٣٣.

(٣) وصول الأخيار ص١٣٣.

فرع:

عن أكثر المحققين عدم جواز الرواية عن الشيخ مع الواسطة بإسقاطها، وإن كان مجلس الإملاء عظيماً عاماً[١]، وقيل بالجواز[٢]، وقيل به إن كان الواسطة وهو المبلّغ ثقة[٣].

الثالث: الإِجازة:

عن[٤] أبي[٥] الحسين بن فارس[٦] أنها مأخوذة من جواز الماء الذي تسقاه الماشية أو الزرع، تقول[٧]: استجزت فأجازني إذا سقاك ماء لماشيتك أو أرضك[٨]. وكذلك طالب العلم يَستجيزُ العالم عِلمه فيُجيزُه.

والإِجازة على أَنْحاء:

---

(١) انظر مقدمة ابن الصلاح ص١٠٤، شرح البداية في علم الدراية ص٩٦، وصول الأخيار ص١٣٤.

(٢) شرح البداية في علم الدراية ص٩٦.

(٣) شرح البداية في علم الدراية ص٩٦، وصول الأخيار ص١٣٤.

(٤) في ب: فعن الحسين.

(٥) في النُسخ: (أبي) ساقطة.

(٦) أبو الحسين أَحْمَد بن فارس بن زكريا بن حبيب الرازي، عالم، لُغَوي، وأديب، له ما يقارب ٤٥ مصنّفاً، منها (معجم مقاييس اللغة)، توفي سنة ٣٩٥هـ في مدينة الريّ ودفن فيها مقابل مشهد قاضي القضاة أَبي الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني.

(٧) في ج: يقول.

(٨) معجم مقاييس اللغة ص٢١٣ مادة جوز.

منها: أن يُجيز معيناً لمعين، كأجزتك كتابي المخصوص، أو ما اشتمل عليه الفهرست، وهو أعلى أفراد الإجازة، سيما لو قارنت المناولة، كأن يقرأ من أول المُجاز حديثا، ومن وسطه حديثاً، ومن آخره حديثاً، ثمّ يُجيزه الجميع ؛ فقد ورد الأمر به عن الصادق عليه السلام[١]، فقد روي بسند متصل عن عبد الله بن سنان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يجيئُني القوم فيسمعون مني حديثكم فاضجر، فلا أَقوى، قال: أقرأ عليهم من أوله حديثاً، ومن وسطه حديثاً، ومن آخره حديثاً[٢]، [٣].

ولا خلاف لهم على الظاهر في جواز نقل الخبر بالإجازة، وجواز التعويل عليه بين الخاصة والعامة، إذا كان مقروناً بالمناولة أو القِراءة، وفي المجرّد عنهما خلاف، قيل: أنّه كالمرسل[٤]، ولعل المنشأ في الخلاف الرواية المتقدمة.

ومنها: أن يجيز لمعين غير[٥] معين، كأجزتك مسموعاتي، وهذا أَقرب إلى الخلاف من الصورة المتقدمة، والجمهور جوّزوا الرواية في ما ثبت أنّه من مسموعاته[٦]، ووجه العدم أن ذلك بعيد عن الإذن، لعدم انضباط المجاز.

---

(١) في ج: المعصوم عليه السلام، والأقرب ما أثبتناه.

(٢) في د: (ومن آخره حديثا) ساقطة.

(٣) الكافي ١/ ٥٢.

(٤) وصول الأخيار ص١٣٥.

(٥) في الأصل: الخط غير واضح، وهو أَقرب لما أثبتناه من ب و ج و د.

(٦) وصول الأخيار ص١٣٥.

ومنها: أن يُجيز لغير معين معيناً، كأجزت هذا الكتاب لكل احد، أو لمن أدرك جزءا[١] من زماني، والخلاف فيه أيضاً كما سبق.

ومنها: إجازة غير معين لغير معين، كأجزت لكل احد مسموعاتي، ومنه أجزت لمن يشاء أن يروي.

ومنها: إجازة المعدوم، كالإجازة لمن سيولد، أو من فلان، فالظاهر عدم جواز التعويل عليه في الإِجازة، واحتمل بعضهم جوازه إن انْضَم إلى الموجود، كأجزت لك ولمن سيولد أو منك[٢].

والحق عدم الفرق، لأن المانع في المقامين على حد سواء، قيل: قد وقع الأخير من جماعة من العلماء[٣].

وهل تجوز الإِجازة لغير المميز من الصبيان والمجانين؟.

يظهر من عمل بعضهم كابن طاوس جواز ذلك، حيث أجاز لولده غياث الدين، واستجاز الشهيد من مشايخ العراق لولده[٤].

---

(١) في ب: جزء.

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح ص١٠٩، شرح البداية في علم الدراية ص١٠١.

(٣) وصول الأخيار ص١٣٥، كما يظهر من طلب الشهيد الأول من شيخه السيّد تاج الدين ابن معية الإِجازة له ولأولاده ولجميع المسلمين ممن أدرك جزءا من حياته جميع مروياته، فأجازهم ذلك بخطه.

(٤) شرح البداية في علم الدراية ص١٠٢، قال: وقد رأيت بخط جماعة من فضلائنا بالإِجازة لأبنائهم عند ولادتهم مع تاريخ ولادتهم، منهم السيد جمال الدين بن طاوس لولده غياث الدين، وشيخنا الشهيد استجاز من أكثر مشايخه بالعراق لأولاده الذين ولدوا بالشام قريبا من ولادتهم وعندي الآن خطوطهم لهم بالإِجازة.

والحـق في المقام أن الإجازة تدور مدار الإذن في الرواية، فحيثما صح الإذن والرضا بالرواية كان إجازة، فأن اليُمْنَ والبركة الحاصلة من الإجازة حاصلة أيضاً للصبي، وإن لم يدرك حال الإجازة وتأخر زمان علمه به، فإن تقـارن زمان فهم الإجـازة مع الإجازة، ليس شرطـاً، ضرورة أنّه ليس من العقود اللازمة.

ومنهـا: **الإجازة قبل أن يتحمل المجيز**، فهي باطلة قطعاً، ضرورة أنّه كالإذنِ فيـما لا يملك وجه النظـير بالملك ثبوت اختصاص للمُتَحمل دون غيره، فلابد للمجيز من اختصاص كاختصاص[1] المالك.

وهل تجوز[2] الإجازة في ما أجيز له قبل أن يَرويَه ؟.

الظاهـر: لا، إنْ أراد بهـا الإجـازة في الرواية عنـه، إذ المفروض عدم روايته، فكيف يُروى عنه ما لم يروه ؟. ولا تجوز[3] أيضاً الإجازة عن المجيز الأول، لعدم دلالة اللفظ عليه.

وهـل تجـوز الإجـازة بأن يقـول أجزتُ لـك في ما يصـح عندك من روايتي؟

قيل: يقتصر في ذلك على ما صحّ عنده قبل الإجازة، نظراً إلى أن ذلك كالتعليـق، فكما أنّه لا تصح[4] الإجازة بأن يقول: أَجزتُ لك إن جاء زيد،

---

(١) في د: (كاختصاص) ساقطة.

(٢) في ج: يجوز.

(٣) في ج: ولا يجوز.

(٤) في ج: لا يصح.

فكذا هنا.

والحق جوازه، إذ القياس باطل، سيما مع الفرق، وإن المراد بها الإجازة في ما هو صحيح عنده فعلاً أو قوة، وإن الذي يصح عنده معيّن في الواقع.

ومنها: **إجازة المجاز فيه**، كأجزت[١] مجازاتي، قيل: بالمنع[٢]، والظاهر: الجواز لعدم الدليل على المنع.

تنبيه:

قيل ينبغي للمجيز[٣] أمران:

أحدهما: التلّفظ لمن أجاز كتابة، ومنع بعضهم من الاقتصار على الكتابة، لأنها ليست إخبارا[٤].

والحّق الجواز، لأن الضابط في الإِجازة الإذن، وهو حاصل بالكتابة[٥].

وثانيهما: ينبغي أن يعلم المجيز بما أجاز فيه، وأن يختار للأجازة من

(١) في النُسخ: كأجزت، وكتب فوق الأصل: كأستجزت، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) وصول الأخيار ص١٣٦.

(٣) في الأصل وج و د: للمجيز، وكتب فوقها: للمستجيز، وكذا في ب: للمجيز، وفي الهامش للمستجيز خ ل، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) وصول الأخيار ص١٣٦.

(٥) في النُسخ: وهي حاصلة، والأقرب ما أثبتناه.

هـو من أهل العلـم، والصلاحيّة للفهم والرواية، وعن بعضهم: اشـتراط ذلك[١]، وليس بشيء، لعدم الدليل.

نَعَـمْ، يحـرم إجـازة مـن يُضـل النـاس بروايـة مـا لا تليـق روايتـه لبعض الناس.

وأمّا: العدالة: فلا دليل على اعتبارها أيضاً، ولعل العدل يرجّح على غـيره لو دار الأمر بينهـما، لأن العدل ابلغ في حفظ الأخبـار، وأكثر فائدة، وأقرب إلى ما هو المقصود من نقل الأخبار، وإن لم تخل[٢] الأخبار الضعيفة من الفائدة، التي منها الترجيح لبعض الأخبار على بعض، للتأييد، وحصول الاستفاضة، والتواتر، واحتفافها[٣] بالقرائن، وغير ذلك.

الرابع: المناولة:

فقسم منها ما قدّمناه[٤].

وقسـم آخـر: أن يناولـه الكتـاب ويقول: (**هـذا [من] مسـموعاتي فاروهـا عنـي**) من غير أن يقرأ من أوله حديثاً، ومن وسـطه، ومن آخره[٥] وهذه المناولة محفوفة بالإجازة أيضا.

وقسم آخر يسمّى: (**عَرضُ المناولة**) وهو أن يسلّم المستجيز الكتاب

---

(١) وصول الأخيار ص١٣٨.

(٢) في ب: لم تخلو.

(٣) في د: واحتفائها.

(٤) كما مرّ في الإجازة.

(٥) في الأصل و ب: آخر، وما أثبتناه من ج.

إلى المجيز، فيتأمّل فيه[١]، فيردّه[٢] عليه، ويقول: (اروه عنّي).

وهذه الأقسام فوق الإجازة، ودون السماع، كالقسم الآخر الذي هو أن يناوله المجيز فيستّرده منه، ولعله دون الأقسام السابقة.

وأهل الحديث يرون لهذا القسم أيضاً مزيّة على الإجازة المجرّدة، دون القسم الآخر الذي هو أن يناول المستجيز الكتاب، فيطلب منه أن يناوله ويجيزه فيه؟، فيجيبه[٣] إلى ذلك، من غير نظر فيه، ليعلم الصحيح من السقيم، فانه غير جائز، فيكون ممّا لا يُعْبأ به، فلا يقاس بالإجازة المجردة.

نَعَمْ، لو قال: حَدِّثْ عني بما فيه[٤] من الصحيح، كان جائزاً، وكذا لو تجردّت المناولة عن الإجازة، كأن يناوله مقتصراً على أان هذا سماعي، وقيل: لا تجوز الرواية بها[٥].

والحقّ الجواز، سيّما لو كان الدفع دالاً على الإذن في الرواية عنه، ويدل على ذلك، ما رواه مُحَمَّد بن يعقوب، عن مُحَمَّد بن يحيى، بإسناده عن أَحْمَد بن عمر الحَلال، قال: قلت: لأبي الحسن الرضاعليه السلام: الرجل من أَصحابنا يعطيني الكتاب ولا يقول: (اروه عنّي)، يجوزُ لي أن اروي عنه؟

---

(١) في النُسخ: فتأمل فيه، والوجه ما أثبتناه.

(٢) في الأصل و ب: فرده، وفي ج، وهامش الأصل: ظ فيرده، وهو الوجه.

(٣) في ج: فيحه، كذا بلا نقط.

(٤) في الأصل و ب و د: مما فيه، وكتب فوقهما بما فيه، وهو الأقرب كما في ج.

(٥) شرح البداية في علم الدراية ص١٠٦.

قال: فقال: إذا علمت أن الكتاب له فاروه عنه[١].

وعلى كلّ حال، لا يجوز التعبير (بحدّثنا)، و(أخبرنا) لمن يروي مناولة، أو إجازة، خلافاً للمحكي عن جماعة[٢]، وعن بعض المتأخرين: إنّه اصطلح في الرواية إجازة[٣] لفظة: أنبأني[٤].

الخامس: الإِعْلام:

وهو أن يُخْبِرَ أَنَّ هذا الحديثَ أو الكتاب روايتُهُ وَسَماعُهُ، وفي جواز الرواية أقوال، ثالثها الجواز إن لم يَنْهَ عنه[٥]، ويمكن الاستدلال عليه بالخبر المتقدم آنفاً[٦]، وما سيأتي عن الباقر عليه السلام من الخبر الدال على جواز الرواية وِجادة[٧].

---

(١) الكافي ١/ ٥٢.

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح ص١١٤، شرح البداية في علم الدراية ص١٠٧، وصول الأخيار ص١٤٠.

(٣) في ب: (إجازة) ساقطة.

(٤) انظر شرح البداية في علم الدراية ص١٠٧، وصول الأخيار ص١٤١.

(٥) انظر مقدمة ابن الصلاح ص١١٦، شرح البداية في علم الدراية ص١٠٩ - ١١٠، أما القول الأول: اوجب الكل العمل به إذا صح سنده. و القول الثاني: منعها بعضهم لعدم وجود ما يحصل به الإذن ومنع الإِشعار به بخلاف الكتابة.

(٦) ما رواه مُحَمَّد بن يعقوب في الكافي ١/ ٥٢، فيه.. قال عليه السلام إذا علمت أن الكتاب له فاروه عنه.

(٧) الكافي ١/ ٥٢ روى.. عن مُحَمَّد بن الحسن بن أَبي خالد شنيولة قال: قلت لأَبي جعفر الثاني عليه السلام: جعلت فداك إن مشايخنا رووا عن أَبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم فلم ترو عنهم فلما ماتوا صارت الكتب إلينا. فقال: حدثوا بها، =

اللهم إلاّ أن يقال بالفرق بين كتابة الكتب التي بنائها على الترخيص العـام، وبين غيرهـا[١]، لكن يظهر منه أن المدار عـلى تحقق كون الرواية من الذي أريد الرواية عنه.

السادس: الوصيّة:

وهو أن يوصي عند سفره أو موته، بأنْ يروي فلان كتابه بعد الموت.

منـع بعضهـم الرواية بهـذه الإجازة، تعويـلاً على أن الإجـازة تبطل بالموت، لأنها إذنٌ[٢] والإذن لا يبقى بعد الموت، ولذا تبطل العقود الجائزة، التـي مدارها الإذن، كالوديعة والعاريـة والوكالة ونحوها بموت الآذِن أو المأذون.

وقيـل: تجوز الروايـة[٣]، لما تقدم مـن أن الرواية معلومـة الراوي[٤] فيـدل على الجواز، قولهعليه السلام: إذا علمت أَنَّ الكتاب[٥] له فارْوِه عنه[٦]. وإن

= فإنها حق.

(١) في الأصل: (الترخيص العام... بياض... غيره)، وفي ب: (الترخيص العام وبين غيرها)، بـلا بياض، وكـذا في ج: ولكن بدل غيرها غيره، وفي د: (الترخيـص العام وغيره)، وما أثبتناه هو الأقرب.

(٢) انظـر مقدمـة ابن الصـلاح ص١١٧، شرح البدايـة في علم الدرايـة ص١١٠، وصول الأخيار ص١٤٣.

(٣) انظر وصول الأخيار ص١٤٣.

(٤) في الأصل و ب: معلومية الرواي، وكتب فوقها الراوي ظ، وهو الصحيح كما في ج و د.

(٥) في ب: الكتابة له.

(٦) الكافي ١/ ٥٢.

بطلت الإجازة.

مَـعَ أَنّ لنا أن نقول: إنّ المقصود في الإجـازة اليُمْن والبركة الحاصلة بنَفَـس الشـيخ، ولـذا ما كانـوا يسـتجيزون إلاّ من المشـايخ الكبـار الذين حازُوْا[١] الملكات القدسـية، ولذا تراهم[٢] يجعلون كون الرجل من مشايخ الإجـازة من أمارات التوثيـق، ولا رَيْبَ أَنَّ اليُمْـَن والبركة الحاصلة بها لا تَذهب بالموت كما لا يخفى.

السابع: المُكاتبة:

وهي أن يكتب المُجيز رواياته للمُستجيز، سواء أجازه مع ذلك او لم يجزه، فهي بحكم المناولة المجرّدة أو المحفوفة بالإجازة.

قيل: لا تجوز الرواية بذلك لعدم العبرة بالقرطاس، وتشابه الخطوط بعضها ببعض، وأن الإجازة لفظي، والكتابة ليست لفظاً[٣].

قلنا: الحق جواز الرواية بذلك إن اوجب علماً أو ظناً معتبراً، وحصول اليُمن والبركة بهذه الإجازة، ولذا ترى [أنَّهُ] [٤] يوجد في كلماتهم نحو كَتَبَ إليَّ فلان، قال: حدثنا فلان، ومعمول به عندهم ومعدود من المتصل.

ثمّ إن الكتابة المجردة عن التصريح بالإجازة إن كان معها ما يُشْـعِرُ

---

(١) في د: جازوا.

(٢) في الأصل: ولنا انهم، وكتب فوقها لذا تراهم، وأدرجت في ب، وفي ج و د: ولذا انهم، وفي الثانية كتب فوقها لذا تراهم (بخط غير واضح)، و الأقرب ما أثبتناه.

(٣) انظر شرح البداية في علم الدراية ص١٠٨، وصول الأخيار ص١٤١.

(٤) زيادة يقتضيها السياق.

بالإِذْنِ، من فعل أو شاهد حال، ترتّب عليه ما يترتّب[1] على الإِجازة، وإن لم يكـن كذلك، فجواز الرواية إنما هو للعلم بكون الرواية قد صدرت منه، فحكمه حكم الوِجادة، التي ليسـت الضابطة فيها إلا الاعتماد على الكتب والمرسـومات التـي قامت السـيرة القطعية عـلى الاعتماد بهـا في النصوص والفتاوى.

وأيضاً: لا فرق بين نقل الكلام عن الإِمام أو الراوي، فكما أن أَصحاب الأئمّة عليهم السلام يكتبون إليهم عليهم السلام السؤال، فيأتيهم الجواب مكتوباً أيضاً، وكثُرُ ذلك بحيث بلغ إلى حد التواتر، وبطل احتمال مدخلية خُصُوصِيَّةِ[2] المقام، وصـار جـواز الرواية عن الإِمام عليه السلام بذلك من المعلومـات؛ فلتكن الرواية عن غير الإِمام عليه السلام كذلك أيضاً.

نَعَمْ، يُرجّح ما روي عن السماع، على ما رُوِيَ كِتابَةً، من حيث زيادة الاعتـماد في الاتصال في ما روي عن مشـافهة وسـماع، ويجـب على الراوي التصريح بالكتابة، فيقول: اخبرنا فلان مكاتبة.

ومـن الأَصحاب من اعتبر البيّنة في تحقـق كون الكتابة من المُجيز[3]، والحقّ جواز الاعتماد، حيث كان الظن مما يركن اليه أَهلُ العقل في العادة.

---

(١) في ج: ترتب، والوجه ما أثبتناه.

(٢) في ج: خصوصيته، والوجه ما أثبتناه.

(٣) شرح البدايـة في علـم الدراية ص١٠٨ قـال: وشرط بعضهم البينة على الخط ولم يكتف بالعلـم بكونـه خطه حذرا من المشـابهة، إذ العلـم في مثل ذلك عـادي لا عقلي، والأول أصحُ وإِن كان هذا أَحوَط. وانظر وصول الأخيار ص١٤١.

الثامن: الوِجادة:

مِـنْ وَجَدَ، وهـي أن يجد المتحمل روايات بخط الـراوي، أو ما نزّل منزلته في الاعتبار؛ قال الشيخ حسين بن عبد الصمد: هذا هو الذي استمرّ عليه العمل حديثاً وقديماً وهو من باب المنقطع[١].

قُلـتُ: إذا كانـت الوِجـادة في الكتب المعتمدة المعـول عليها، بحيث يُعلـم عادة كـون الرواية من صاحب الكتـاب، أو ظن ظنـاً معتبراً بذلك، فليـس من بـاب المنقطـع، لأن الكتاب آلة لصاحبه، كاشـف عـما خزنه في خزانة باله[٢]، فكان كاللسـان، وقد تقدم أن كتابـة هذه الكتب التي مبناها النفع العام يُشـعر منه[٣] عموم الإجازة، فـكان كالمكاتبة، مَعَ أَنّ المكاتبات لا تُعـدّ مـن المنقطـع في شيء، ولَعَلَّهُ[٤] يُشـعر به ما يدل على جـواز الرواية وِجـادة، وهو ما رُوِّيناهُ بسـندنا المتّصل[٥]، عن مُحَمَّـد بن يعقوب، عن عدة

(١) وصول الأخيار ص١٤٣.

(٢) البال هو الذهن، أو كناية عما وعاه في الصدر وحفظه.

(٣) في النُسخ: منه، وكتب فوق الأصل و د: من، والأقرب ما أثبتناه.

(٤) في النُسخ: لعل، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) رواه المولى علي الخليلي، عن الشـيخ عبد العلي الرشـتي، عن السـيّد مهـدي الطباطبائي المعـروف بحـر العلـوم، والشـيخ جعفر صاحب كشـف الغطاء، عـن المـولى مُحَمَّد باقر الوحيـد البهبهـاني، عـن والده الماجـد مُحَمَّد أكمل، عن المـولى مُحَمَّد باقـر المجلسي، عن والـده المـولى مُحَمَّد تقي المجلسي الأول، عن الشـيخ البهائي، عن والده الشـيخ حسـين عبد الصمد العاملي، عن استاذه الشهيد الثاني، عن الشيخ علي بن عبد العال الميسي، عن مُحَمَّـد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الشـهير بابن المؤذن الجزيني، عن الشـيخ ضياء الدين علي، عن والده الشهيد الأول، عن ابن مُعَيَّةَ مُحَمَّد بن القاسم الدّيباجِيّ الحسني الحلي، عن الحسن =

مـن أَصحابنـا، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن مُحَمَّد بن الحسـن بن أبي خالد، قال: قلت لأبي جعفر الثاني عليه السلام: جعلت فداك، إنّ مشـايخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، وكانت التقيّة شـديدةً، فكتموا كتبهم، ولم يرووا عنهم، فلمّا ماتوا صارت الكتب إلينا. فقال: حدّثوا بها فإنّها حقّ[١]،[٢].

لكـن قد يُناقش فيه، بـأنّ ظاهر التعليل ثبوت الحكم لخصوص تلك الأخبـار، لا لـكلّ[٣] ما يمكـن روايته وِجـادةً، بل يظهر مـن بعضهم عدم

= بن يوسف بن المطهر المعروف بالعلاّمة الحلي، عن ابن طاوس السيّد أَحْمَد بن موسى بن جعفر الحسـني الحلي، عن السـيد صفي الدين مُحَمَّد بن معد الموسوي، عن برهان الدين مُحَمَّد بـن مُحَمَّد بن علـي الحمداني القزويني الرازي، عن الشـيخ منتجـب الدين علي بن عبيد الله بن الحسـن ابن بابويه الرازي، عن المرتضى والمجتبى ابني الداعي الحسـني، عن المفيد عبد الرحمن بن أَحْمَد بن الحسين النيسابوري، والسيدين الشريفين المرتضى والرضي والشيخ الطوسي، عن استاذه الشيخ المفيد أَبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان، عن أَبي القاسم جعفر بن مُحَمَّد بن قولويه، عن أَبي جعفر مُحَمَّد بن يعقوب الكليني...

(١) الكافي ١/ ٥٣.

(٢) وأرويه بسـندي المتصل أنا السيّد محمود المُقَدَّس الغُريفي، عن والدي شيخ علماء بغداد ونقيب أشرافها، سـماحة حجة الإسـلام والمسـلمين، الشهيد السـعيد السيد كمال الدين المقدس الغريفي قدس سره الذي استشـهد في بغداد في الرابع والعشرين من جُمادى الأولى سـنة ١٤٢٦هـ الموافق ١/ ٧/ ٢٠٠٥م، على أيدي بعض العصابات التكفيرية الصدامية أثناء خروجـه للصـلاة في يوم الجمعة، ويـروي قدس سره عن جملة من علمائنا الأعلام منهم سـماحة آية الله السـيّد علي الحسـيني البهشـتي قدس سره، عن السـيّد عبد الأعلى الموسـوي السبزواري والسيّد أبو القاسم الموسوي الخوئي، عن الميرزا مُحَمَّد حسين النائيني، عن الميرزا حسين النوري صاحب المستدرك، عن استاذه المولى علي بن خليل الرازي الطهراني مصنف هذا الكتاب، ويتصل بالسند أعلاه إلى صاحب الكافي مُحَمَّد بن يعقوب الكليني.

(٣) في الأصل و ب: بكل، وما أثبتناه من ج و د.

جواز الرواية وجادةً، كعليّ بن الحسن بن فضّال، حيث أنّه لم يَروِ عن أبيه شيئاً، قال: كنتُ أُقابله - وسنّي ثمانية عشر سنةً - بكتبهِ، ولا أفهم إذْ ذاك الروايات، ولا أستحلّ أن أرويها عنه[1]. ونظير ذلك ما ذكروه في الحسن بن علي الوَشّاء، حين استجاز منه أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى[2].

(١) رجال النجاشي ص٢٥٨.

(٢) رجال النجاشي ص٣٩، وقد مرّ ذكر الخبر سابقا.

خاتمة:

فليعلم أنّ للإِجازة دواعِيَ:

الأوّل: في الراوي.

فالإِجـازة كاشـفةٌ عن كون المجـاز في مرتبـة القابليّة للتحمّـل، فإنَّ الظاهر من أحوال المُجيزين أنّهم كانوا يختارون للرواية مَنْ يكون أهلاً، وما كانـوا يُلْقُونَ الأَخبار إلى من كان ظاهر الفسـق، وعدم الضبط، و [لا] [1] يجيزون في نقل الأخبار عنهم.

الثاني: أنّها تكشفُ عن عُلُوٍّ في الرواية.

فـإنّ الـراوي لـه حالـةٌ عند إلقـاء الروايـة إلى المتحمّل، مـن اجتماع الحـواسّ، والالتفات إلى متن الرواية، وسـندها، غير حالته[2] في نقل الخبر في غير هذا المقام، فيوجب عُلُوّاً في الرواية، لقوّة احتمال الضبط.

الثالث: إنّ الإِجازةَ كاشفةٌ عن اتّصال السند.

---

(١) زيادة يقتضيها السياق والمعنى.

(٢) في الأصل: مشوشة لكثرة النقط حولها، وهي أَقرب لما في ب و ج و د، على ما أثبتناه.

على وجه الرسالة عن الإمام عليه السلام إلى الرعيّة، ولا ريبَ في الفرق بين الحكاية على سبيل الرسالة، وبينها على غير ذلك.

الرابع: إنّ الرواية إذا أُخِذَت على وجه الإجازة كان أَحوط.

لإِمكان المناقشة فيما أخذ من الكتب وِجادةً، بمنع صدق البناء[1] على المرسوم، أو ظهوره فيما أخذ، فإنّ الظاهر المتبادر من النَبَأ[2] هو القول المحتمل للصدق والكذب، ولا ريبَ أنّ الكتابة ليست قولاً، بل ولا كاشفةً[3] عنه، لإِمكان عدم التلفّظ مُطابقاً للمرسوم، بل هي كاشفةٌ عمّا في النفس ككشف اللفظ عنه.

(١) في ب: النبأ، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) في الأصل و ج و د: البناء، والصحيح ما أثبتناه من ب.

(٣) في النُسخ: كاشفا، وكتب فوق ج: كاشفة ظ، وهو الوجه.



الفوائد الرجالية (1)

المولى علي الخليلي الرازي النجفي

(١٢٢٦-١٢٩٧هـ)

---

(١) هـذا العنـوان وضعناه لتمييـز هذه الفوائد عن الكتاب السـابق نظرا إلى احتمال تعدّدهما كما أشرنا إلى ذلك في المقدّمة، فراجع.

فائدة [١]

قد تُعرفُ عدالة الراوي بالاشتهار، وتَلَقِّي العلماء قوله بالقبول.

وقد يكون ذلك على وجه يكون التعديل مستهجناً في حقّه، كالمرتضى، والشيخ، والشيخ المفيد، والمحقّق، والعلاّمة، والشهيد، وغيرهم من الأعيان، الذين بهم قوام الدّين، ونظام شريعة سيّد المرسلين صلى الله عليه وآله.

وقد يُعلم اشتهار الرجل في سابق الزمان، وإن سلب في زماننا الآن، يعرف ذلك ببعض القرائن المفيدة للعلم، أو الظنّ المُتاخِم له، كما في بعض مشايخ الكشي، والصدوق، والنجاشي، والشيخ.

ومن هنا جعل بعضهم ترضّي الصدوق أو ترحّمه على بعض مشايخه دليلاً على وثاقته[1].

فلو نقل الكشي شيئاً عن مشايخه بلفظ يفيد العموم (كمشايخي) باعتبار الجمع المضاف أو غيره، كان سائغ التعويل، للعلم باندراج الثقة الجليل، فإنَّ الكشي ممن لا يحتاج إلى التوثيق، وإلاّ لنقل الكلام في موثّقه.

---

(١) تعليقة البهبهاني ص ٣٠، عدة الرجال ١/ ١٣٤-١٣٥.

وليس في عدم ذكر أولئك المشايخ في كتب الرجال أمارة على ضعفهم، إذ لعلّه لأسباب أخر؛ كاشتهاره في زمانهم، وعدم صحّة كتاب لهم، مع كون غرض بعض المصنّفين ذكر أصحاب الكتب، أو غير ذلك.

ولعلّ لذلك حَكم العلاّمة بصحّة رواية الشيخ عن علّي بن أَحْمَد بن أبي جيد[1]، ورواية المفيد عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد[2]، ورواية الصدوق عن مُحَمَّد بن علي ماجيلويه[3]،[4] وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن يحيى العطار[5]،[6] والحسين بن الحسن بن أَبان[7].

---

(١) الفهرست ص٢٨-٢٩ قال: اخبرنا بكتاب المعرفة ابن أَبي جيد القمي، عن بن الحسن بن الوليد، عن أحمد بن علوية الأَصفَهاني المعروف بابن الأسود، عن إبراهيم بن محمّد الثقفي.

(٢) الامالي للشيخ المفيد ص١٤٠، قال: اخبرني أبو الحسن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الوليد، عن أَبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى، عن مُحَمَّد بن سنان، عن إسحاق بن عمار، قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام...

(٣) في ب: مُحَمَّد بن علي بن ماجيلويه، والصحيح ما أثبتناه كما في الأصل و ج و د.

(٤) ثواب الأعمال ص٤ قال: عن مُحَمَّد بن علي بن ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أَبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أَبي عبد الله عليه السلام...

(٥) الامالي للشيخ الصدوق ص١١٩، قال: حدثنا أَحْمَد بن مُحَمَّد بن يحيى العطار، قال حدثنا سعد بن عبد الله، عن القاسم بن مُحَمَّد الاصبهاني، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث، قال: قلت للصادق جعفر بن مُحَمَّد عليه السلام...

(٦) انظر منتقى الجمان، الفائدة التاسعة ١/ ٣٩ بتصرف.

(٧) كمال الدين ص٦٥٢ قال: حدثنا مُحَمَّد بن الحسن رضي الله عنه، قال: حدثنا الحسين بن الحسن بن أَبان، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيى، عن عيسى بن أعين، عن المعلى بن خنيس، عن أَبي عبد الله عليه السلام...

وليس ذلك لرواية الثقة الجليل عنهم، كما هو أحد المذاهب في الأصول.

فظهر بما قلناه أنّ رواية الشيخ عن بن أبي جيد أعلى سنداً مع الصحّة، لأنّ ابن[١] أبي جيد يروي عن مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد بغير واسطة[٢]، والمفيد يروي عنه بواسطة[٣]،[٤].

وممّن[٥] ذُكِرَ في ما ذُكِر - من ظهور وثاقة من غير التوثيق - جماعة:

منهم: أبو الحسن، أَحْمَد بن علي بن الحسن المعروف بابن شاذان الفامي[٦] القمي[٧].

---

(١) في د: (ابن) ساقطة.

(٢) الاستبصار ١/ ٢٠، اخبرني أبو الحسين بن أَبي جيد القمي، عن مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد والحسين بن الحسن بن أَبان، عن الحسين بن سعيد، عن ابن سنان، عن ابن مسكان، عن أَبي بصير، عن أَبي عبد الله عليه السلام...

(٣) امالي المفيد ص١، اخبرني أبو الحسن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد، عن أَبيه مُحَمَّد بن الحسن، عن مُحَمَّد بن الحسن الصفار، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى، عن مُحَمَّد بن خالد، عن ابن حماد، عن ابن جميلة، عن جابر بن يزيد، عن أَبي جعفر مُحَمَّد الباقر عليه السلام...

(٤) انظر منتقى الجمان ١/ ٤٠-٤١. بتصرف.

(٥) في الأصل و ب و ج: وكمن، وفي د: ولكن، والوجه ما أثبتناه.

(٦) في النُسخ: القاضي، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٧) رجال النجاشي ص٨٤ قال: أَحْمَد بن علي بن الحسن بن شاذان أبو العباس الفامي القمي شيخنا الفقيه، حسن المعرفة صنف كتابين لم يُصنف غيرهما... اخبرنا بهما ابنه أبو الحسن رحمهما الله. وكذا جاء في إحدى نسخ الخلاصة ص١٩ والأخرى القاضي، وفي إيضاح الاشتباه ص١٠٢ ضبطه بالفامي.

وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن عمران بن موسى الجراح المعروف بابن الجُنْديّ[١]،[٢]، اللذان[٣] هما شيخا أبي العباس النجاشي، ويستند إليهما، ويعظّمهما كثيراً.

ومنهم: والد النجاشي: علي بن أَحْمَد بن العباس النجاشي، ذكره في ترجمة الصدوق[٤].

ومنهم: أبو علي، أَحْمَد بن جعفر بن سفيان البزوفري شيخ المفيد[٥] قال بعض الأعلام: أمرهُ وأمر أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد[٦] أجلّ من الافتقار إلى تزكية مُزَكٍّ و توثيق موثّق[٧].

(١) في الأصل و ب و د: الجنيدي، والصحيح ما أثبتناه من ج و المصدر.

(٢) رجال النجاشي ص٨٥ قال: أحمد بن محمّد بن عمران بن موسى أبو الحسن المعروف بابن الجُنْديّ استاذنا (استادنا) رحمه الله.

(٣) في ج: إلاّ ان.

(٤) رجال النجاشي ص٣٩٢ قال:..اخبرني بجميع كتبه (أي) كتب الصدوق وقرأت بعضها على والدي علي بن أَحْمَد بن العباس النجاشي رحمه الله.

(٥) رجال الطوسي ص٤١٠ في من لم يرو عنهم عليهم السلام قال: يكنى أبا علي ابن عم أَبي عبد الله، روى عنه التلعكبري وسمع منه سنة خمس وستين وثلاثمائة، وله منه إجازة وكان يروي عن أَبي علي الأشعري، اخبرنا عنه مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان والحسين بن عبد الله.

(٦) قال البهائي في الحبل المتين ص١١، أنّه من الثِقات ومن وجوه أَصحابنا، أما المجلسي في الوجيزة ص١٤٤ قال: إستاد المفيد يُعد حديثه صحيحا لكونه من مشايخ الإِجازة، ووثقه الشهيد الثاني أيضا.

(٧) الرواشح السماوية ص١٧١ الراشحة ٣٣.

ومنهم: الحسين بن أَحْمَد بن إدريس احد أشياخ التَلَّعُكْبَرِيّ[1].

ومنهم: جعفر بن مُحَمَّد بن مسرور[2].

وعلي بن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عمران الدقاق[3].

ومنهم: المظفر بن جعفر بن المظفر العُمَري العَلوي، احد أشياخ التلعكبري أيضاً[4].

ومنهم: مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عصام الكليني[5].

وعلي بن أَحْمَد بن موسى[6].

---

(١) الحسين بن أَحْمَد بن إدريس القمي الأشعري، يكنى أبا عبد الله، روى عنه التلعكبري وله منه إجازة. رجال الطوسي ص٤٢٣، وفي ص٤٢٥. ويُعَد أيضا من مشايخ الصدوق، وقد ترضى وترحم عليه في كتبه، انظر التوحيد ص١٠١، الخصال ص١٤.

(٢) من مشايخ الصدوق وقد ترضى وترحم عليه في كتبه. انظر علل الشرائع ١/ ١٠٣، الخصال ص٣٣.

(٣) من مشايخ الصدوق وقد ترضى وترحم عليه في كتبه. انظر التوحيد ص٤١، معاني الأخبار ص٦.

(٤) السمرقندي أبو طالب المظفر بن جعفر بن مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عمر بن علي بن أَبي طالب عليه السلام، روى عنه التلعكبري إجازة... رجال الطوسي ص٤٤٢. ويعد أيضا من مشايخ الصدوق وقد ترضى وترحم عليه في كتبه. انظر علل الشرائع ١/ ١٤٧، التوحيد ص١٧٩.

(٥) من مشايخ الصدوق وقد ترضى وترحم عليه في كتبه. انظر علل الشرائع ١/ ١٣٢، التوحيد ص٧٢.

(٦) الدقاق، من مشايخ الصدوق وقد ترضى وترحم عليه في كتبه. انظر الخصال ص١٦٠، كمال الدين ص٣٧٩.

والحسين بن أَحْمَد بن إدريس، ومن ذكرناه بعده، كلّما ذكره الصدوق في سند[١] (الفقيه)، و(عيون أخبار الرضاﷺ) و(عرض المجالس)، و(إكمال الدين)[٢] قال: رضي الله عنه.

وكلّما ذكر اثنين[٣] منهم، أو قرن أحداً منهم بأبيه، قال: رضي الله عنهما.

وكلّما قرن أحداً بهما، أو اثنين[٤] منهم بأحدهما، قال: رضي الله عنهم.

وكذلك أشياخه:

عبد الواحد بن مُحَمَّد بن عَبدوس[٥].

والحسين بن إبراهيم بن أَحْمَد بن هشام المؤدب[٦].

وحمزة بن مُحَمَّد القزويني العلوي[٧]، الذي يروي[٨] عن علي بن إبراهيم ونظرائه[٩].

---

(١) في الأصل و ب: مسند، وما أثبتناه من ج و د، وهو الأقرب.

(٢) جميعها كُتب الشيخ الصدوق (رض)، وكتب فوق الأخير، في الأصل و ج: (إكمال ظ).

(٣) في الأصل و ج و د: اثنان، والصحيح ما أثبتناه من ب.

(٤) في الأصل و ج و د: اثنان، والصحيح ما أثبتناه من ب.

(٥) العطار النيسابوري. انظر علل الشرائع ١/ ٨، التوحيد ص٧٦.

(٦) الرازي. انظر علل الشرائع ١/ ٦٩ ، التوحيد ص٩٥.

(٧) حمزة بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن جعفر بن مُحَمَّد بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أَبي طالبﷺ القزويني العلوي. انظر علل الشرائع ١/ ٤٤، التوحيد ص٩٧.

(٨) في الأصل و ب و د: روى، وكتب فوقها يروي، والأقرب ما أثبتناه من ج.

(٩) رجال الطوسي ص٤٢٤.

والحسين بن إبراهيم بن ناتانه[١]،[٢].

ومُحَمَّد بن أَحْمَد بن السناني[٣].

ومن أشياخ الصدوق:

علي بن أَحْمَد بن عبد الله بن أَحْمَد بن أبي عبد الله البرقي[٤].

وعلي بن عبد الله الورّاق[٥].

والحسن بن حمزة[٦] بن علي بن عبد الله بن مُحَمَّد بن الحسن بن الحسين [بن علي بن الحسين[٧]] بن علي بن أبي طالب عليه السلام المرعشي الطبري، الأديب العالم الفاضل الورع الزاهد الفقيه العارف[٨]، وهو احد شيوخ التلعُكبري، والشيخ المفيد، وابن الغضائري، وذكره الشيخ في كتاب (الرجال)[٩] وفي

(١) في الأصل و ب و ج: تاتانه، والأصح ما أثبتناه من د والمصدر.

(٢) انظر علل الشرائع ١/ ١٤١، الخصال ص٣١٤.

(٣) أبو عيسى مُحَمَّد بن أَحْمَد بن سنان المُكتب الزاهري. انظر علل الشرائع ١/ ١٣١، الخصال ص١٩١.

(٤) انظر التوحيد ص٩٩، الخصال ص٩٨.

(٥) الرازي. انظر الفقيه ٣/ ٦٥ ح٢، كمال الدين ص٢٨٠، التوحيد ص٨١.

(٦) في الأصل: الحمزة، وكتب فوقها حمزة، وكذا في ب و ج و د.

(٧) في النُسخ: (بن علي بن الحسين) ساقطة، وأثبتناها من المصدر.

(٨) انظر الخصال ص٤٢٠، كمال الدين ص٣١٢، عيون أخبار الرضا ١/ ٣٦.

(٩) رجال الطوسي ص٤٢٢. قال: الحسن بن مُحَمَّد بن حمزة..وساق النسب فجعل أباه مُحَمَّد وليس حمزة كما أثبته في فهرسته ص٧٧، والنجاشي في رجاله ص٦٤، ثمّ قال: اخبرنا عنه =

(الفهرست)[١] ووقّره وعظّمه، ن لم يَنُصّ عليه بالتوثيق.

وجعفر بن علي بن عبد الله بن المغيرة الكوفي[٢].

ومُحَمَّد بن أَحْمَد الشيباني[٣]،[٤].

ويشهد بالنباهة[٥] والجلالة للمرعشي بالخصوص كتبُ النسب والتواريخ على ما شهد به بعض الأعلام، ولهم جميعاً تضاعيف الأخبار والأسانيد على ما شهد به أيضاً[٦].

ومن أشياخه أيضاً: مُحَمَّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني[٧] روى عنه في (العلل) وترحّم عليه[٨].

وروى عن علي بن حاتِم[٩] كثيراً، ولم يذكر الترحّم عليه في بعض[١٠]

= جماعة منهم الحسين بن عبيد الله وأَحْمَد بن عبدون ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان.

(١) الفهرست ص٧٧.

(٢) جعفر بن علي بن الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة الكوفي. انظر كمال الدين ص٢٠١، التوحيد ص٢١.

(٣) في ج: الشياني، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) انظر معاني الأخبار ص٢٠، كمال الدين ص١٨٢، علل الشرائع ١/ ١٢.

(٥) في ج: النبالة.

(٦) السيّد الداماد في الرواشح السماوية، الراشحة ٣٣ ص١٧٣. بتصرف واختصار.

(٧) أبو العباس المكتب (المؤدب). انظر علل الشرائع ١/ ٥٤، معاني الأخبار ص٥٨، التوحيد ص٦٩.

(٨) انظر علل الشرائع ١/ ٥٤، ٨٠، ٩٤.

(٩) أبو الحسن القزويني. انظر علل الشرائع ١/ ٩٤، ١٠٣.

(١٠) في ج: (بعض) ساقطة.

الأسـانيد[١]، وفي بعـض الأسـانيد روى عنـه[٢] مترضّيـاً[٣]، وفي بعـض مترحّماً[٤].

وممّـن يذكره مـن غير ترحّـم في بعض الأسـانيد: أَحْمَد بـن مُحَمَّد بن عيسى[٥].

إلى غير ذلك من مشايخه الذين يُصَدِّرُ[٦] بهم الأسانيد.

ومن أشياخ الكليني:

علي بن الحسـين السعدآبادي، وهو أبو الحسن القمي[٧] مؤدب شيخ العصابـة ووجههم في زمنه أبي غالب الـزُراريّ[٨] أَحْمَد بن مُحَمَّد [محمد][٩]

(١) انظر علل الشرائع ١/ ١٠٣، ١١٩، كمال الدين ص٦٦٨.

(٢) في ب: روضى عنه مترضيا.

(٣) انظر علل الشرائع ١/ ٩٤، ٢١٠، الامالي ص٣٦٥.

(٤) انظر علل الشرائع ٢/ ٥٨٤، الامالي ص١٨٦.

(٥) أبو الحسـن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسـى بن أَحْمَد بن عيسـى بن علي بن الحسـين بن علي بن الحسـين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام. انظـر علل الشرائـع ١/ ٩٨، ١٨١، معاني الأخبار ص١٠.

(٦) في الأصل: كتبت بياء وتاء، وفي ب: تصدر، و الأقرب ما أثبتناه من ج و د.

(٧) رجال الطوسي ص٤٣٣ قال: روى عنه الكليني، وروى عنه الزراري وكان معلمه.

(٨) في النُسخ: الرازي، والصحيح ما أثبتناه.

(٩) في النُسخ: (محمد) ساقطة.

بن سليمان بن الحسن بن الجهم[١] أورده الشيخ في كتاب (الرجال) في باب من لم يرو[٢]، [٣] وذكره في (الفهرست) في ترجمة أَحْمَد بن أبي عبد الله البرقي[٤]، وكذلك ذكره النجاشي في ترجمة أَحْمَد بن مُحَمَّد البرقي[٥].

ومنهم: الحسين بن مُحَمَّد بن عامر الأشعري القمي أبو[٦] عبد الله[٧].

ومنهم: علي بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن أَبان وهو أبو الحسن المعروف بعلّان الكليني[٨] خال الشيخ الكليني على ما هو المشهور[٩]، وابن خاله على ما شهد به بعض الأعلام[١٠].

---

(١) رجال الطوسي ص٤١٠..الكوفي، نزيل بغداد، جليل القدر، كثير الرواية، ثقة، روى عنه التلعكبري، وله مصنفات ذكرناها في الفهرست.

(٢) في الأصل و ج: لم يرد، وما أثبتناه من ب و د، والمصدر.

(٣) رجال الطوسي ص٤١٠، باب من لم يرو عنهم عليهم السلام، قال: جليل القدر، كثير الرواية، ثقة...وله مصنفات...مات سنة ثمان أو سبع وستين وثلاثمائة.

(٤) الفهرست ص٤٥.

(٥) رجال النجاشي ص٧٧.

(٦) في الأصل و ج و د: أَبي عبد الله، والصحيح ما أثبتناه من ب.

(٧) رجال النجاشي ص٦٦ قال: الحسين بن مُحَمَّد بن عمران..ثقة، له كتاب النوادر، أخبرناه مُحَمَّد بن مُحَمَّد عن أَبي غالب الزراري عن مُحَمَّد بن يعقوب عنه.

(٨) رجال النجاشي ص٢٦٠ قال: ثقة، عين، له كتاب أخبار القائم عليه السلام... قُتل علاّن بطريق مكة، وكان قد استأذن الصاحب عليه السلام بالحج فخرج: (توقف عنه هذه السنة)، فخالف.

(٩) النجاشي ص٣٧٧، الخلاصة ص١٤٥.

(١٠) السيّد الداماد في الرواشح السماوية ص١٧٤ الراشحة ٣٣.

وغيرهم ممن يُصدّر[١] بهم الأسانيد في (الكافي).

ولا يبعد أن يكون شيخوخةُ[٢] الكليني موجبة للاعتماد، لأنه ثقة الإسلام، وظهور زيادة اعتماده على (الكافي)، والله العالم[٣].

(١) في ج: تصدر.

(٢) في النُسخ: شيخوخية، والأقرب ما أثبتناه.

(٣) انظر الرواشح السماوية ص ١٧٠-١٧٤ الراشحة ٣٣، باختلاف يسير.

فائدة [٢]

في إبراهيم بن أبي زياد الكرخي:

استظهر بعضهم أنّه إبراهيم الكرخي[١]، ولعل المستند لذلك أن ذكر بعضهم إبراهيم الكرخي- عند تعرض ذكر ما كان ما بعد الاسـم مصدّرا بالكاف- ذِكرُ تَفسـير لا ذِكرُ ترجمة، فإنه قال: إبراهيم بن أبي زياد، إبراهيم الكرخـي[٢]، فيحتمل ضعيفاً أن إبراهيم الكرخي ترجمة مسـتقلة، ويحتمل ظاهراً أن يكون تفسيراً للأول، فلا يستظهر من تعدد الذِكر تعدد الراوي.

فكـما أن ذكـر الكنية في باب الكنى، إنما هو مـن باب تطبيق اللفظين عـلى مسـمى واحـد، كذلك ذكر اسم بلقـب، او نِسـبة[٣] بعد سـبق ذلك الاسـم، أو لحوقه بمميـز آخر، قد يكون لإِرادة التطبيـق على معنى واحد، بملاحظـة ما يظهر من المقام، كما لا يخفى على ذوي الإفهام، ويؤيده أَصالةُ عدم التعدد.

---

(١) تعليقة البهبهاني ص٥٤.

(٢) انظر نقد الرجال ١/ ص٥٢، ص٧٩.

(٣) في الأصل و ب: أو نسبته، وفي ج: ونسبة، والأقرب ما أثبتناه من د.

ويحتمل انطباق (أبي أيُّوب إبراهيم بن زياد) عليه أيضاً، ويكون (زياد) جده، أو جد أبيه.

كما يحتمل انطباق (ابن عثمان)، و(ابن عيسى) عليه، فيكون المراد بالخمسة واحداً.

لكن نسبة الأول إلى الكرخ[1]، ونسبة أبي أيُّوب إلى الكوفة، يأبى ذلك، لما هو المعلوم من أن اختلاف المميزات ينبئ عن التعدد.

واحتمال كون المراد بالكرخ[2]- المنسوب اليه - كرخ ميسان[3] الذي هو بسواد العراق، لتطبيق النسبتين، لا يُجدي نفعاً، لمعارضته، لاحتمال أن يكون المراد (الكرخ)[4] الذي هو محلة من بغداد[5]، أو (كرخ باجدا)

---

(١) في القاموس المحيط ١/ ٢٦٨: كرخ محلة ببغداد، وكرخ باجدا بسر من رأى، وكرخ جدان قرب خانقين، وكرخ الرقة بالجزيرة، وكرخ ميسان بسواد العراق، وكرخ خوزستان معروفة ويقال كرخة.

(٢) قال الحموي في معجم البلدان٤/ ٤٤٧-٤٤٩: الكرخ بالفتح والسكون وخاء معجمه،وما أظنها عربية إنما هي نبطية وهم يقولون، كرخت الماء وغيره من البقر والغنم إلى موضع كذا جمعته فيه في كل موضع، وكلها بالعراق...وأنا ارتب ما أضفت اليه على حروف المعجم.

أقول: وأنا انقلها منه حسب ترتيب ورودها في هذا الكتاب.

(٣) قال الحموي: كرخ ميسان كورة بسواد العراق تدعى استراباذ وهي غير التي بطبرستان، ونقل العمراني أن كرخ ميسان بلد في البحرين، وفيه نظر.

(٤) في النُسخ: (كرخ)، والوجه ما أثبتناه.

(٥) قال الحموي: كرخ بغداد كانت وسط بغداد أولا والمحال حولها، فأما الآن محلة وحدها مفردة في وسط الخراب وحولها محال، إلاّ أنها غير مختلطة بها... وأهل الكرخ كلهم شيعة =

الـذي[١] هو بسرّ من رأى، أو (كرخ جدّان)[٢] قرب خانقين، او (كرخ الرقة)[٣] بالجزيرة، أو (كرخ عبرتا)[٤] بالنهروان[٥]، أو (كرخ خوزستان)[٦]، مع أن الأخير هو المعروف، فينصرف الإطلاق اليه.

فالدليـل عـلى التعـدد عندنا اختـلاف النسـبتين المنبىء عـن التعدد بمقتضى القاعدة المُسَلَّمة بين الفريقين، وتمام توضيح المرام في المقام يكون بإيراد الكلام في موارد:

الأول: في بيـان اتحـاد (إبراهيم الكرخي)، مع (إبراهيـم بن أبي زياد الكرخي) فنقول: منشـأ توهم التعدد ليس إلاّ اختلاف الذكر في الأسانيد،

= إمامية لا يوجد فيهم سني البتة.

(١) قـال الحموي: كرخ سـامرا وكان يقال له كرخ فيروز ينسـب إلى فيروز بن بلاش الملك وهو أقدم من سـامرا، ولما بنيت اتصل بها، وزعم بعضهم أنّه كرخ باجدا، ومنه :الشيخ معروف بن الفيرزان الكرخي الزاهد، ويحتاج إلى كشف وبحث.

(٢) قـال الحمـوي: كـرخ جدّان بضـم الجيم والدال مشـددة وآخره نون، زعـم بعض اهل الحديث أن كرخ باجدا وكرخ جدان واحد وليس بصحيح، فأما باجدا فهو كرخ سامرا، أمـا جـدان فانه بليدة في آخـر ولاية العراق يناوح خانِقْين عن بعـد، وهو الحد بين ولاية شـهرزور والعراق، والى هذا الكرخ ينسـب الشـيخ معروف الكرخي...، وقد روي أن معروفا من كرخ باجدا. والخطيب نسبه إلى كرخ بغداد.

(٣) قال الحموي: كرخ الرقة من ارض الجزيرة.

(٤) في النُسخ: عبرنا، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٥) معجم الحموي قال: كرخ عيرتا وعبرتا وهي من نواحي النهروان، ينسب اليه أبو مُحَمَّد عبد السلام بن يوسف العبرتي الكرخي.

(٦) في الأصل و ب و ج: حوزستان بالحاء المهملة، والصحيح ما أثبتناه من معجم الحموي قال: كرخ خوزستان مدينة بها، وأكثرهم يقولون كرخة.

وفي كلام بعض أهل الرجال، وكلاهما لا يصلحان دليلاً للتعدد.

أما الأول: فَلأنَّ اختلاف الأكثر بقلة المميز، غير الاختلاف بسبب تمايز المميزات وتباينها.

والثاني: هو الظاهر في التعدد دون الأول، فان اختلاف (أَحْمَد بن مُحَمَّد) مع (احمد بن مُحَمَّد بن عيسى)، أو (خالد)، لا يظهر منه التغاير قطعاً، وإن اختلف الراوي والمروي عنه في الموضعين، لكثرة تعدد الراوي والمروي عنه في الرجال.

ومن هنا ظهر لك عدم الاعتداد في الحكم باتحاد المتمايزين ظاهراً، بسبب اتحاد الراوي، وإن كثر، لإمكان رواية أشخاص متعددين عن رجلين مشتركين في الاسم، مختلفين في الأب أو الجد أو الوصف أو النسبة ؛ لكن مع ذلك كله يمكن أن يقال: إن إبراهيم الكرخي، قيل فيه: أنّه بغدادي[١]، وعن البرقي: إنّه من أبناء العجم[٢]، ولم نَر مَن يقول في (ابن أبي زياد) ذلك.

فيحتمل أن تكون النسبة إلى غير (كرخ بغداد)، في ابن أبي زياد، وانما يحكم بالاتحاد، مع الاختلاف في القلة والكثرة، مع الاتفاق في القليل.

وهنا لم يعلم، لاحتمال أن يراد بالكرخ هنا غير ما أريد به هنالك؛ وإن توهّم بعض المتأخرين الاتّحاد[٣] فإن ذلك لا يكون حجة على غيره،

(١) رجال الطوسي ص١٦٧، رجال البرقي ص٨١.

(٢) رجال البرقي ص٨١.

(٣) البهبهاني في تعليقته ص٥٤.

مع التصريح المعتبر من أهل اللغة بأنّ [كَرْخ[١]]خوزستان هو المعروف[٢]، ويؤيّده التصريح في (إبراهيم الكرخي) بأنّه بغداديّ، ولو كان الكرخ ظاهراً فيه، لما احتيج إلى التصريح بذلك.

ومن هنا ظهر لك انّك لو تصفّحت الأسانيد، وعلمت حال احدهما، لا يتسرّى الحكم المترتب عليه إلى الآخر.

ولو جعلنا رواية ابن أبي عمير، والحسن بن محبوب، وصفوان بن يحيى، دليلاً على وثاقة إبراهيم بن أبي زياد، كما هو الظاهر، كان إبراهيم الكرخي مجهولاً؛ لكن المحقّق البهبهاني استشهد برواية ابن أبي عمير وابن محبوب عنه[٣] وهي مقبولة، إن لم يكن منشؤها زعم الاتّحاد كما هو الظاهر.

وبالجملة اتّحاد الرواة يدلّ على اتحاد الطبقة، دون اتحاد الرجال.

المورد الثاني:

في بيان اتحاد (ابن أبي زياد أو الكرخي)، مع (أبي أيُّوب الخزاز بياع الخزّ)، على ضبط[٤] بعض[٥]، والخراز بياع الخرز على ضبط[٦] آخرين[٧].

---

(١) يقتضيها سياق الكلام والمعنى.

(٢) القاموس ١/ ٢٦٨، تاج العروس ٤/ ٣٠٥ قالا: وكرخ خوزستان معروف ويقال كرخة.

(٣) تعليقة البهبهاني ص٥٤.

(٤) في الأصل و ب و د : خط، والوجه ما أثبتناه من ج ،

(٥) رجال الطوسي ص١٦٧، الفهرست ص٣١.

(٦) في الأصل و ب و د: خط، والوجه ما أثبتناه من ج.

(٧) رجال النجاشي ص٢٠، الخلاصة ص٥.

ومن جملة ما يستشعر منه اتحاد (إبراهيم بن أبي زياد)، مع (إبراهيم بن زياد أبي أيُّوب)، رواية ابن أبي عمير[١]، وابن محبوب[٢]، وصفوان[٣]؛ عن إبراهيم، وأبي أيُّوب؛ وروايتهما عن الصادق[٤] والكاظم عليهما السلام[٥].

(١) الكافي ١/ ٩٢ علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيُّوب، عن مُحَمَّد بن مسلم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام...

التهذيب ٧/ ٨٠ أحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى، عن مُحَمَّد بن أبي عمير، عن إبراهيم بن أبي زياد الكرخي قال: اشتريت لأبي عبد الله عليه السلام جارية...

(٢) الكافي ١/ ٣٨ مُحَمَّد بن يحيى، عن أحْمَد، عن ابن محبوب، عن أبي أيُّوب الخزاز، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام...

الكافي ٨/ ٣٧٠ علي بن إبراهيم، عن أبيه وعدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن إبراهيم بن أبي زياد الكرخي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام...

(٣) الكافي ٢/ ٤٣٧ علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير وأبو علي الأشعري، عن مُحَمَّد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن أبي أيُّوب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام...

كمال الدين ص٣١٩ حدثنا علي بن عبد الله الوراق، قال: حدثنا مُحَمَّد بن هارون الصوفي، عن عبد الله بن موسى، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني (رض)، قال حدثني صفوان بن يحيى، عن إبراهيم بن أبي زياد، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي خالد الكابلي قال: دخلت على سيدي علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام...

(٤) كامل الزيارات ص٤٩٠ حدثني جعفر بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن عبيد الله الموسوي، عن عبيد بن نهيك، عن مُحَمَّد بن أبي عمير، عن أبي أيُّوب، عن أبي عبد الله عليه السلام...

التهذيب ١/ ٣٠ اخبرني أحْمَد بن عبدون، عن أبي الحسن علي بن مُحَمَّد بن الزبير، عن الحسين بن عبد الملك الاودي، عن الحسن بن محبوب، عن إبراهيم بن أبي زياد الكرخي، عن أبي عبد الله عليه السلام...

(٥) الكافي ٤/ ٥٠٥ مُحَمَّد بن يحيى، عن أحْمَد بن مُحَمَّد، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن يونس مولى علي، عن أبي أيُّوب الخزاز قال: رأيت أبا الحسن عليه السلام...

كمال الدين ص٣٣٤ حدثنا علي بن أحْمَد بن عبد الله بن أحْمَد بن أبي عبد الله البرقي قال: =

وقد تأمّل الاسطوانةُ[١] البهبهانيُّ في المسألة لذلك، محيلاً إلى الفائدة الخامسة، لبيان ما يقرب ويؤكّد الاتّحاد، بعد نقله الخبر عن (أمالي) الصدوق، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن زياد الكرخي - على ما في نسختين من التعليقة[٢] - عن الصادق عليه السلام: لو أن عدّو علي عليه السلام جاء إلى الفرات، وهو يرجح ترجيحاً، قد اشرف ماؤُهُ على جبينه، فتناول منه شربة، فقال: بسم الله، وإذا شربها، قال: الحمد لله، ما كان ذلك إلاّ جيفة[٣]، أو دما مسفوحاً، أو لحم خنزير[٤]،[٥].

وليس في الفائدة الخامسة إلاّ الحثّ على الاحتياط، ولا ريب أن

= حدثنا أَبي، عن جدي أَحْمَد بن أَبي عبد الله، عن أَبيه مُحَمَّد بن خالد، عن مُحَمَّد بن سنان وأَبي علي الزراد جميعا، عن إبراهيم الكرخي قال: دخلت على أَبي عبد الله جعفر بن مُحَمَّد الصادق عليه السلام واني لجالس عنده إذ دخل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وهو غلام، فقمت اليه فقبلته...

(١) في النُسخ: الاستوانة، والوجه ما أثبتناه.
والاسطوانة: كناية عن كونه أحد أركان العلم وأساطين المذهب.

(٢) في النُسخ: كلمة مختصرة هكذا (تعق)، وفي هامش ب: ورد (تعليقته خ ل).

(٣) في الأصل و ب و د: إلاّ جيّه، وفي ج: حية، وما أثبتناه من المصدر.

(٤) أمالي الصدوق ص٧٥٥. وفيه: حدثنا جعفر بن مُحَمَّد بن مسرور رحمه الله، قال: حدثنا الحسين ابن مُحَمَّد بن عامر، عن عمه عبد الله بن عامر، عن مُحَمَّد بن أَبي عمير، عن إبراهيم ابن زياد الكرخي، قال: سمعت أَبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يقول: لو أن عدو علي جاء إلى الفرات، وهو يزخ زخيخا (أي يدفع بعضه بعضا لكثرته)، قد أشرف ماؤه على جنبتيه، فتناول منه شربة، وقال: بسم الله، فإذا شربها قال: الحمد لله، ما كان ذلك إلاّ ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير.

(٥) تعليقة البهبهاني ص٤٣.

الاحتياط يختلف بالاعتبار، فكما[1] أن الاحتياط يقضي بالاتّحاد تارة، يقضي بالتعدد أخرى.

وبالجملة احتمال الاتّحاد بعيد، بل ممّا يُقَرّب[2] التعدّد حكم العلاّمة المجلسي بحُسن إبراهيم بن أبي زياد[3] مَعَ أَنّ وثاقة أبي أَيُّوب أظهر من أن تخفى[4] على المجلسي[5].

ويحتمل أيضاً اتحاد إبراهيم بن أبي زياد الكرخي، وإبراهيم بن أبي زياد الكلابي، المذكور في سند التهذيب، عن ابن أبي عمير، عن ابن أبي زياد الكلابي، قال: اشتريت لأبي عبد الله عليه السلام جارية... الحديث[6].

والظاهر دلالة نحو هذا الخبر ـ من حيث تفويض شراء الجارية التي لا يؤمن كلّ احد على شرائها، لكونها[7] معرضاً لوسوسة الشيطان ـ على حُسن الرجل، إن لم يكن من قسم الدعوى الغير المسموعة من الرجل في نفسه، والظاهر سماعها في مثل الخبر، لكونه وارداً مورد غير الدعوى، لكنه ينفعها بعد ثبوت حال الرجل، لئلا يلزم الدور، فإنَّ إِثبات حُسن حال

---

(١) في الأصل و ب و ج: وكما، وكتب فوق الأصل و ب: فكما، والأقرب ما أثبتناه.

(٢) في ج: (يقرب إلى التعدد)، والوجه ما اثبتناه.

(٣) الوجيزة ص١٧٣.

(٤) في الأصل و ب و د: يخفى، وما أثبتناه من ج.

(٥) الوجيزة ص١٤٣ فانه قال: إبراهيم بن عيسى أبو أَيُّوب الخزاز ثقة.

(٦) تهذيب الأحكام ٧/ ٨٠، ٧/ ٢٣٣. وفيه الكرخي وليس الكلابي، كما في الطبعات الحديثة المتداولة الآن؛ ربما اعتمد على نسخة قديمة فيها ذلك، أو ربما تكون نسخة مغلوطة.

(٧) في د: لكونه.

الرجل بالخبر[١] موقوفٌ على ثبوت الخبر، وثبوت الخبر موقوف على حسن حال الرجل.

ومن هنا ظهر لك أن رواية الراوي في ما يتعلّق بنفسه لا يُثمر إلاّ التأكيد في بعض الموارد.

وعلى كلّ حال، قد علمت أنّ اتّحاد الروّاة، يدل على اتحاد طبقة المروي عنهم كما عرفت، لا على اتحاد الرجل، كما زعمه الفاضل البهبهاني.

وعمدة ما تعلّق به في التعليقة ذلك[٢].

مَعَ أَنّ رجالاً يروون[٣] عن أبي أَيُّوب، كعثمان بن عيسى[٤] وعبد الله بن بحر[٥]، ويونس[٦]،[٧]، والحسين بن عثمان[٨]، ومُحَمَّد بن الفضيل[٩]، وعبد الله بن المغيرة[١٠]، وعلي بن الحكم[١١]، وداود بن النعمان[١٢]، ومُحَمَّد بن

(١) في الأصل: بالخير، وفي ب وج و د: بالخبر، وهو الوجه.

(٢) تعليقة البهبهاني ص٤٣.

(٣) في د: لا يروون.

(٤) الكافي ١/ ٣٨، التهذيب ٨/ ٢٨٢.

(٥) الكافي ١/ ١٣٤.

(٦) في ج: تداخل في الاسم، إذ ورد يونس بن عثمان والحسين بن عثمان.

(٧) الكافي ١/ ١٨٤، ٢/ ١٢٨.

(٨) الكافي ١/ ٢٢٠، ٤٢٠.

(٩) لم اعثر على رواية له عن أَبي أَيُّوب، ولم يذكر أنّه من الراويّن عنه، لعل ذكره هنا من سهو القلم.

(١٠) التهذيب ١/ ٤١٤، الاستبصار ١/ ١١.

(١١) الكافي ١/ ٣٠٨، الاستبصار ١/ ٣٢٨.

(١٢) الكافي ٤/ ٢٢٩، التهذيب ٥/ ٥٥.

عيسى[١]، وإسناد[٢] للشيخ رواية الحسين بن سعيد عن إبراهيم الخزاز عن عبد الحميد[٣]. ولم نرهم[٤] رووا عن ابن أبي زياد، أو الكرخي.

وأبو أَيُّوب يروي عن سليمان بن خالد[٥]، ومُحَمَّد بن مسلم[٦].

وأمّا: ما يتوهّم الاستناد اليه للاتّحاد، من ترك النجاشي بعضاً، والكشي البعض الآخر، كالشيخ، فهو بمعزل عن طريق الرشاد، وبعيد عن السداد، إذ المعلوم من طريقتهم عدم قصد الاستيعاب، لما ذكره المتقدّم عليه، أو المعاصر له ؛ ولذا ترى كثيراً ما يذكر الشيخ رجالاً لم يذكرهم غيره وبالعكس.

وليت شعري؟ كيف يرون الاتّحاد هنا، ولا يرونه في (عمرو بن حُريث أبي أَحْمَد الصيرفي الأسدي الكوفي)، مع (عمرو بن حريث أبي خلاد الكوفي)، و(عمرو بن حريث أبي مُحَمَّد الأشجعي الكوفي)، مع أنّهم جميعاً من أَصحاب الصادق عليه صلوات الرحمن[٧].

وتعدد الكنى لا يمنع من الحكم بالاتحاد، لكثرة تعدد الكنى في الرجال،

---

(١) ثواب الأعمال ص١٩، ص٢٣.

(٢) كذا في النُسخ، وفي ب هُمش عليها بـ(كذا).

(٣) التهذيب ٢/ ٩٢ ، الاستبصار ١/ ٣٤٦.

(٤) في ج: نراهم.

(٥) الكافي ١/ ٣٨، التهذيب ٣/ ١٦ .

(٦) الكافي١/ ٦٤، التهذيب ٥/ ٢٤٠ .

(٧) رجال الطوسي، أَصحاب الصادق عليه السلام ص٢٤٩ .

كما في ابن أبي البلاد فإنّه يكنّى بأبي إسماعِيل، وأبي الحسن، وأبي يحيى[(١)]، وفي الأئمّة عليهم السلام كعلي بن الحسين عليه السلام فإنه يكنى بابي مُحمَّد، وأبي الحسن، وأبي بكر[(٢)] والكاظم عليه السلام بابي إبراهيم، وأبي الحسن[(٣)]؛ والصادق عليه السلام يكنى بأبي إسماعِيل، وأبي عبد الله[(٤)].

فإن قُلت: إن الحكم بالتعدّد في (عمرو بن حريث) إنما نشأ من اختلاف الرواة عنهم.

قُلتُ: بعد الحكم بالاتحاد، وتسليم التعدد، يكون الرواة الثلاث، راوين عن رجل واحد، وأجدر من ذلك، الحكم باتحاد (هارون بن أبي[(٥)] حمزة أبي عمار)[(٦)]، مع (هارون بن حمزة الغنوي)[(٧)]؛ واحتمال التعدد والاتحاد في الرجال نحو هذا الاحتمال كثير.

المورد الثالث:

في بيان الحال في (إبراهيم بن زياد)، و(إبراهيم بن عثمان)، و(إبراهيم بن عيسى)، و(إبراهيم الخزاز)، فلنقدم ما ينفعك في سائر

---

(١) رجال الطوسي ص٣٣١، الخلاصة ص٣- ٤، رجال النجاشي ص٢٢ على الترتيب.

(٢) انظر ترجمة الإمام علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام مرت سابقا.

(٣) انظر ترجمة الإمام موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام مرت سابقا.

(٤) انظر ترجمة الإمام جعفر بن مُحمَّد الصادق عليه السلام مرت سابقا.

(٥) في ج: (أبي) ساقطة.

(٦) رجال الطوسي، أصحاب الصادق عليه السلام ص٣١٨ قال: هارون بن حمزة، أبو عمارة.

(٧) رجال الطوسي، أصحاب الصادق عليه السلام ص٣١٨ قال: هارون بن حمزة الغنوي الكوفي. وكذا عَدّه من أصحاب الباقر عليه السلام، ص١٤٨.

المقامات[١]:

فنقـول: قد يكـون الرجل معروفاً بكنية، لكـن أهل الرجال بعضهم يسمونه باسم، والآخرون باسم، فهذا اختلاف في اسم الرجل الواحد.

وقد يكون الاختلاف بينهم في أبيه، كما في ما نحن فيه، فمن زعم أنّه (ابن عيسى) ذكره حيث يناسب، أو(ابن عثمان)، أو(ابن زياد) فكذلك، ومـن رأى الخـلاف ذكره في المواضـع، فاختلاف الذكر في نحـو ما ذكر لا يوجـب التعـدد، بـل الظاهـر الاتحاد، كـما لا ريب فيـه أيضاً في مـا لو كان الرجـل معروفـاً باسـمه، واختلف في كنيته، فـإن اختلاف الكنيـة أيضاً لا يوجب التعدد والاشتراك في الاسم.

لا يُقالُ: أن معروفية الرجل لا تكون[٢] إلاّ بذكر أهل الرجال، فكيف يميّز من هو معروف بكنيته أو باسمه[٣].

لأنّا نقول: معروفية الرجل بأحد الأمرين، إنما تستكشف[٤] بالتصفح في الأسـانيد كـزرارة، ومُحَمَّد بن مسـلم، وابن مسـكان الذي قـال فيه ابن إدريس: أنّه الحسن[٥]، وقال آخرون[٦]: أنّه عبد الله[٧].

---

(١) في ج: المقدمات.

(٢) في الأصل و ج و د: لا يكون، وما أثبتناه من ب.

(٣) في ب: أو أسمه.

(٤) في الأصل و ب و ج: يستكشف، وفي د: سيتكشف، والوجه ما أثبتناه.

(٥) السرائر ٣/ ٦٠٤.

(٦) في د: الآخرون.

(٧) كما في نقد الرجال ٥/ ٢٦٤، جامع الرواة ٢/ ٤٣٦.

وأبو أَيُّوب[١] المتكثّر ذِكرهُ في الأسانيد، المعلوم اتحاد المراد منه بجميع الأسانيد بالقرائن.

وأمّا: لو ذكر اسم رجل[٢] بِاسم وكُنية، وذكر ذلك الاسم أيضاً بكنية أخرى، أو بوصف آخر، فالظاهر التعدّد، كيف لا؟ مَعَ أَنّ الضّابطَ في الحكم بالتعدد في الرجال ذلك، وإلاّ لاّتحد[٣] أكثر أهل الرجال، لاحتمال اجتماع الوصفين، أو الكنيتين فيه، أو يكون الانتساب إلى شخص انتسابا إلى الأب، والى آخر[٤] انتسابا إلى الجد.

والقاعدة الكلية المعمول بها عند جميع أهل الرجال، وأَصحاب الحديث: أن الاختلاف في المميزات موجب للتعدد، إلاّ أن يُعلم أو يُظنّ الخلاف، وعدم الاعتناء بالاحتمالات الضعيفة، ومن الموارد التي يُظنّ فيها[٥] الاتّحاد هذا المورد، قال النجاشي: إبراهيم بن عيسى أبو أَيُّوب الخزاز، وقيل: إبراهيم بن عثمان[٦]، وفي (الخلاصة): ابن عيسى أبو أَيُّوب الخزاز كوفي، ثقة، كبير المنزلة، وقيل: ابن عثمان[٧].

وفي أَصحاب الصادق عليه السلام: ابن زياد أبو أَيُّوب إبراهيم بن

(١) في الأصل وهامش ب و ج و د: أَبي أَيُّوب، والصحيح ما أثبتناه من ب.

(٢) في ب و ج: ذكر رجل، وكلمة (اسم) ساقطة.

(٣) في ج: لا تجد.

(٤) في الأصل و ب: الاخر، وما أثبتناه من ج و د.

(٥) في الأصل و ج: فيه، والوجه ما أثبتناه من ب و د.

(٦) رجال النجاشي ص ٢٠.

(٧) الخلاصة ص٥.

عيسى الخزاز[١]. وعن علي بن الحسن بن فضال: أبو أَيُّوب كوفي اسمه إبراهيم[٢].

ولعل الظاهر من (الفهرست) ذلك أيضاً، قال: ابن عثمان المكنى أبا أَيُّوب الخزاز الكوفي ثقة[٣].

ولا ريب أن الظاهر من ذلك كلّه أنّهم متّفقون في اتّحاد الرجل، ولكن الخلاف في التسمية.

وكذا جمع بعضهم بين كلماتهم بحمل[٤] النسبة إلى زياد على النسبة الجد، وإلى ابن[٥] عثمان أو عيسى على النسبة إلى الأب[٦]، ولم أجد مَنْ

---

(١) رجال الطوسي، أصحاب الصادق عليه السلام ص١٦٧.

(٢) اختيار معرفة الرجال ص٣٦٦.

(٣) الفهرست ص٣١.

(٤) في الأصل و ب: يحمل، وما أثبتناه من ج و د.

(٥) في الأصل و د: أَبي عثمان، وفي ب: ابن عثمان، وفي ج: إلى عثمان، والصحيح ما أثبتناه جمعا من ب و ج، تبعا لسياق الكلام.

(٦) حكاه البهبهاني في تعليقته ص٥٠ عن المحقق البحراني صاحب (معراج اهل الكمال) فقال: الظاهر أن زيادا جده، وانه إبراهيم بن عثمان بن زياد، وربما ينسب الجد انتهى.

ولم نعثر على هذا القول في المعراج بعد تفحصنا، ولكن قريب من هذا ورد فيه ص ٢٨ من المخطوط، وص٦٣ من المطبوع، قال: وما ذكره المصنف (قدس الله سره) من اسم أَبيه هو المطابق لما ذكره الصدوق في أسانيد من لا يحضره الفقيه لكن قال رحمه الله: بعد ذلك، ويقال له إبراهيم بن عيسى انتهى؛ والشيخ أَحْمَد بن صالح البحراني القطيفي آل طعان، في (زاد المجتهدين في شرح بلغة المحدثين) ٢/ ٦٤، نقل عن المعراج هذا الكلام أيضا.

احتمل التعدّد، ولعلّ [مِمّا][1] يؤيد الظهور المذكور: الاتّحاد في الوصف، والنِسبة إلى البلد معاً.

وأمّا: (إبراهيم الخزاز) الموجود في إسناد الشيخ، فممّا يؤيّد مغايرته مع مَنْ سبق، رواية الحسين بن سعيد[2]، ولم نجد في أبي أَيُّوب روايته بغير واسطة[3].

وممّا يقرب اتّحاده: إهمالُ أهل الرجال إيّاه، واشتراكه مع أبي أَيُّوب في التوصيف بالخزّاز، والظاهر التعدّد تعويلاً على القاعدة المتقدّمة، فيكون مهملاً يوجب القدح في السند.

وقد يحتجّ للاتّحاد بأصالة عدم التعدّد، مؤيّداً بانّ فتح باب هذا الاحتمال يوجب عدم الحُكم بالتطابق بين من ذُكر في الأسانيد، ومَنْ ذَكرهُ أهل الرجال، لاحتمال أن يكون المذكور في السند رجلًا مهملاً لم يذكره أهل الرجال، والأمر بَيِّنٌ[4] ظاهر [لوجهين][5]:

أمّا الأوّل: فلأنّ القاعدة المزبورة قاطعة للأصل.

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) الاستبصار ١/ ٣٤٦، التهذيب ٢/ ٩٢. اخبرني أبو الحسين بن أَبي الجيد القمي، عن مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد، عن الحسين بن الحسن بن أَبان، عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم الخزاز، عن عبد الحميد بن عواض، عن أَبي عبد الله عليه السلام:... الحديث.

(٣) الاستبصار ١/ ٣٦٩. ما رواه الحسين بن سعيد، عن ابن أَبي عمير، عن أَبي أَيُّوب الخزاز، عن مُحَمَّد بن مسلم، عن أَبي عبد الله عليه السلام: الحديث.

(٤) في النُسخ: والأمرين، وما أثبتناه هو الذي يقتضيه السياق.

(٥) زيادة يقتضيها السياق لتوضيح المعنى.

وأمّا الثاني: فلأنّ الفرق بين المقامين ظاهر، فإن تطابق من ذُكر في السند مع ذكره أهل الرجال، يستظهر منه الاتّحاد، بخلاف ما لو خالف ذلك المذكور في السند، مع أن كثرة التعبير بأبي أَيُّوب في الأسانيد، يوجب الظنّ الغالب بأنّ العدول عن التعبير المذكور إنما هو لعدم إِرادة ما اشتهر التعبير عنه بالمعدول عنه.

وعليك بالتثبّت في الموارد لئلاّ يختلط عليك الأمر، والله الهادي.

فائدة [٣]

الكلام في أبي بصير يقع في موارد:

الأوّل: فيمن يتردّد بينهم من جهة الإرادة، ومن حيث الاتّحاد وعدمه، وهم ستّة:

ليث بن البختري[١].

ويحيى بن القاسم[٢]، [٣].

ويحيى بن أبي القاسم[٤] المكفوف[٥].

---

(١) رجال الطوسي ص١٤٤ عدّه من أَصحاب الباقر عليه السلام. المرادي، يكنى أبا بصير، كوفي، وفي ص٢٧٥ عدّه من أَصحاب الصادق عليه السلام، ..المرادي، أبو يحيى، يكنى أبا بصير، اسند عنه. وفي ص٣٤٢، عدّه من أَصحاب الكاظم، ليث المرادي، يكنى أبا بصير.

(٢) في الأصل يحيى بن القسم، وما أثبتناه من ب و ج و د والمصدر.

(٣) رجال الطوسي ص٣٢١، عدّه من أَصحاب الصادق عليه السلام، ..أبو مُحَمَّد يعرف بأَبي بصير الأسدي مولاهم، كوفي، تابعي، مات سنة خمسين ومائة بعد أَبي عبد الله عليه السلام. وفي ص٣٤٦، من أَصحاب الكاظم عليه السلام، يحيى بن أَبي القاسم، يكنى أَبا بصير.

(٤) في الأصل: ابن أَبي القسم، وما أثبتناه من ب و ج و د والمصدر.

(٥) رجال الطوسي ص١٤٩، عدّه من أَصحاب الباقر عليه السلام، يكنى أَبا بصير، مكفوف، واسم =

ويحيى بن أبي القاسم[١] الحَذّاء[٢].

وعبد الله بن مُحَمَّد الأسدي[٣].

ويوسف بن الحارث[٤]،[٥].

أمّا: تغاير (ليث بن البختري) مع غيره فواضح[٦]، وكذا تغاير الأخيرين مع الباقين.

وأمّا: تغاير (يحيى بن القاسم) مع (يحيى بن أبي القاسم المكفوف)، و(يحيى بن أبي القاسم الحَذّاء): فهو الظاهر ممّا ذكره الشيخ في أَصحاب الباقر عليه السلام بضميمة ما ذكره في أَصحاب الكاظم عليه السلام فإنّه قال في أَصحاب الباقر عليه السلام: ابن أبي القاسم يكنى أبا بصير، مكفوف، واسم أبي القاسم

= أَبي القاسم إسحاق.

(١) في الأصل: بن أَبي القسم، وما أثبتناه من ب و ج و د والمصدر.

(٢) رجال الطوسي ص١٤٩، عدّه من أَصحاب الباقر عليه السلام، يحيى بن القاسم الحذاء، وفي (خ ل) أَبي القاسم. وفي ص٣٤٦، عدّه من أَصحاب الكاظم عليه السلام، يحيى بن القاسم الحذاء، واقفي.

(٣) رجال الطوسي ص١٤٠، عدّه من أَصحاب الباقر عليه السلام، كوفي، يكنى أَبا بصير.

(٤) في الأصل و ب و ج: الحارث وما أثبتناه من د والمصدر.

(٥) رجال الطوسي ص١٥٠، عدّه من أَصحاب الباقر عليه السلام، يوسف بن الحارث، بتري، يكنى أَبا بصير.

(٦) وذلك من الاسم (ليث) دون غيره.

إسحاق[١] بن[٢] يحيى بن أبي القاسم[٣] الحذّاء. انتهى[٤].

وقال في أَصحاب الكاظم عليه السلام: ابن القاسم الحذاء واقفي[٥].

وفي أَصحاب الصادق عليه السلام: ابن القاسم أبو مُحَمَّد يعرف بأبي بصير الأسدي، مولاهم، كوفي، تابعي، مات سنة خمسين ومائة بعد أبي عبد الله عليه السلام. انتهى[٦].

وكذا ما نقله غير العلاّمة[٧] عن الكشي[٨].

وقد ترى ظهور التغاير بين هؤلاء الرجال، وظاهر النجاشي اتّحاد الكلّ يعني الثلاثة أو الأربعة[٩].

---

(١) إلى هنا ينتهي برقم (١٦٥٠)، ويليها اسم آخر برقم (١٦٥١) يحيى بن القاسم (خ ل أَبي القاسم) الحذاء. من رجال الشيخ ص١٤٩ المطبوع المُحَقق الآن، والظاهر مزجت كلا الترجمتين سهوا.

(٢) في ج: (ابن) ساقطة، وكتب فوقها بن ظ.

(٣) في الأصل و ج: بن أَبي القسم، وما أثبتناه من ب و د والمصدر.

(٤) رجال الطوسي ص١٤٩.

(٥) رجال الطوسي ص٤٣٦.

(٦) رجال الطوسي ص٣٢١.

(٧) الخلاصة ص٢٦٤.

(٨) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٤-٤٧٦.

(٩) رجال النجاشي ص٤٤١ قال: يحيى بن القاسم أبو بصير الأسدي، وقيل: أبو ثقة وجيه روى عن أَبي جعفر وأَبي عبد الله عليهما السلام، وقيل: يحيى بن أَبي القاسم، واسم أَبي القاسم إسحاق عن أَبي الحسن موسى عليه السلام، ومات أبو بصير سنة خمسين ومائة.

وهـو ظاهـر الكـشي[1]، في المنقـول عـن العلاّمـة[2]، ولعـلّ الحكم بالتغاير أرجح، لأنّ عدم وجدان النجاشي لا يقدّم على وجدان الشيخ.

الثاني: في الخلاف في كنية يحيى بن القاسم[3]:

يظهـر مـن النجاشي نقـل القولين في كنيـة احدهما: انّهـا (أبو بصير) والآخر: انّها (أبو مُحَمَّد)[4].

وظاهر الشيخ في أَصحاب الصادق عليه السلام تكنيته[5] بهما معاً[6] ولا مانع مـن ترجيح قول الشـيخ أيضـاً، جمعاً بـين القولين لعدم تنافيهـما، والظاهر منـه أشـهرية تكنّيه بأبي بصـير، من تكنّيه بأبي مُحَمَّد، كـما عرفت مما ذكره في أَصحاب الصادق عليه السلام[7].

كـما هو الحال في (ليث المـرادي) في التكنّي بكنيتين، وأشـهرية[8] أبي

---

(١) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٤-٤٧٦.

(٢) الخلاصـة ص ٢٦٤ قـال: وروى الكشي ما يتضمن ذلك (انـه واقفي) قال: وأبو بصير يحيى بن القاسم الحذاء الازدي هذا يكنى أَبا مُحَمَّد، قال مُحَمَّد بن مسعود: سألت علي بن الحسـن بن فضال عـن أَبي بصير هذا هل كان متهما بالغلو، فقـال: أما بالغلو فلا، ولكن كان مختلطا.

(٣) في الأصل: يحيى بن القسم، وما أثبتناه من ب و ج و د.

(٤) رجال النجاشي ص٤٤١.

(٥) في الأصل و ج و د: تكنيه، وما أثبتناه من ب.

(٦) رجال الطوسي ص٣٢١.

(٧) رجال الطوسي ص٣٢١ قال: يحيى بن القاسم أبو مُحَمَّد، يعرف بأَبي بصير الأسدي...

(٨) بكنيتين واشهرية، هذه الكلمتين في ج: فيهما مسح، ولكن ملامحهما موجودة.

بصير من أبي مُحَمَّد[١].

وليس كذلك (عبد الله بن مُحَمَّد الأسديّ)، فإنّه لم يثبت تكنّيه بأبي مُحَمَّد؛ ولعلّ تظهر الثمرة إن قلنا بانّ اختصاص رجل بكنية وعدم تكنّيه بغيرها يوجب ترجيح إرادته عند الاشتباه والترديد الحاصل باشتراك اثنين أو جماعة في كنية واحدة.

الثالث: قد وقع الخلاف في حال (يحيى بن القاسم):

قال الشيخ في أَصحاب الكاظم عليه السلام: إنّه واقفي[٢].

وحكى الكشي، عن حمدويه، عن بعض أشياخه ذلك[٣].

وظاهر النجاشي كونه ثقةً[٤].

ولا يقاوم الظاهر النصّ كما بيناه سابقاً.

وعن علي بن الحسن بن فضّال: أنّ أبا بصير مخلّطٌ[٥] - يعني يحيى بن القاسم-، وهو لا ينافي الوقف، لكن ينافي الوثاقة على الظاهر.

ويظهر من سؤال ابن مسعود عليَّ بن الحسن بن فضّال[٦]، أنّ القول بغلّوه في الشيعة كان موجوداً.

(١) رجال النجاشي ص٣٢١، رجال الطوسي ص١٤٤، ص٢٧٥.

(٢) رجال الطوسي ص٣٤٦.

(٣) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٤.

(٤) رجال النجاشي ص٤٤١ قال: ثقة وجيه. أقول: لا نص اظهر من هذا.

(٥) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٦.

(٦) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٦، سأله عن أَبي بصير هل كان متهما بالغلو ؟.

وربما يستند في وقفه على ما نقله الكشي قال: وجدت في بعض روايات الواقفة: عليّ بن إسماعِيل بن يزيد قال: شهدنا مُحَمَّد بن عمران البارقي في منزل علي بن أبي حمزة، وعنده أبو بصير، قال مُحَمَّد بن عمران: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: منّا ثمانية محدثون سابعهم القائم عليه السلام.

فقام أبو بصير بن أبي القاسم فقبّل رأسه، فقال: سمعتُه من أبي جعفر عليه السلام منذُ أربعين سنة.

فقال [له] : أبو بصير: سمعت من أبي جعفر عليه السلام وانّي كنت خُماسيّاً[١] جاء بهذا، قال: اسكتْ يا صبيّ {ليزدادوا إِيماناً مع إِيمانِهِمْ} يعني القائم عليه السلام ولم يقل: ابني هذا[٢].

والاستدلال بهذا الخبر على وقف يحيى بن القاسم مشكلٌ ؟.

أمّا أوّلاً: فلأنّ الخبر ليس من أخبارنا.

وأمّا ثانياً: فلأنّ[٣] أبا بصير فيه ابن أبي القاسم، لا ابن القاسم.

وأمّا ثالثاً: فلأنّه يمكن انطباقها[٤] على مذهبنا، إن كان الخبر عن أبي جعفر عليه السلام بأنّه أدرج نفسه في المحدثين، وأراد بالعدد هو ومن بعده، فيكونون ثمانية، وأراد بالسبعة المدلول عليه بسابعهم[٥] من بعده، لينطبق

---

(١) في الأصل و ب و د: وأنا خماسي، وفي ج: كنت خماسيا، وما أثبتناه من المصدر.

(٢) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٤-٤٧٦.

(٣) في ج: كتب فوقها فان.

(٤) في الأصل و ج و د: اطباقها، وما أثبتناه من ب.

(٥) في الأصل و ب و د: بسابعه، والوجه ما أثبتناه من ج.

الصدر مع الذيل فيكون السابع هو القائمﷺ ونحوه في التأويل، إذا كان من كلام الصادق أبي عبد اللهﷺ، إلاّ أنّه أدرج في الثمانية نفسه وأباه، وفي السبعة نفسه فقط، و(قول) في ذيل الخبر من كلام الراوي: ولم يقل(ابني هذا)، إبطال لقول الناووسية.

وتوهّم الاستدلال بإرادة فاطمةعليها السلام في المحدثين كما وردت[١] أخبار في (معاني الأخبار) بكونها محدَّثة[٢] وإخراجها حيث ذكر السبعة لا ينقص في البعد عمّا ذكرناه[٣].

ويحتمل وجهٌ آخر، وهو الوارد في تفسير: ﴿ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ ﴾[٤] بأنّ المراد بالحبّة فاطمةعليها السلام، وبسبع[٥]

---

(١) في النُسخ: ورد، والوجه ما أثبتناه.

(٢) لم أجده في كتاب (معاني الأخبار)، ولكن رواه الصدوق في (علل الشرائع) ١/ ١٨٢، بسنده عن إسحاق بن جعفر بن مُحَمَّد بن عيسى بن زيد بن علي قال: سمعت أَبا عبد اللهﷺ يقول: إنما سميت فاطمةعليها السلام مُحدِّثة لان الملائكة كانت تهبط من السماء فتناديها كما تنادي مريم بنت عمران فتقول: يا فاطمة الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين، يا فاطمة اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين، فتحدثهم ويحدثونها، فقالت لهم ذات ليلة: أليست المفضلة على نساء العالمين مريم بنت عمران ؟، فقالوا: إن مريم كانت سيدة نساء عالمها، وان الله عز وجل جعلك سيدة نساء عالمك وعالمها وسيدة نساء الأولين والآخرين.

(٣) في د: عما ذكره.

(٤) سورة البقرة/ آية ٢٦١.

(٥) في ج: وسبع.

سنابل أولادها عليهم السلام، وسابعهم القائم عليه السلام[١] باحتساب بعض الأئمّة عليهم السلام مع بعض واحداً باعتبار اتّحاد الاسم، فعليّ ثلاثة، ومُحَمَّد اثنان، بإخراج القائم عليه السلام؛ لأنّ اسمه أَحْمَد أيضاً، والحسن اثنان، فإذا سقط[٢] من أحد عشر[٣] أربعة، بقي سبعةٌ.

وكذلك الاستدلال بخبر ابن قياما[٤]،[٥] فإنّه ليس فيه طريقٌ[٦] لتمييز[٧] أبي بصير فيه، وانّه يحيى بن القاسم، إلاّ رواية يعقوب بن شعيب عنه[٨]، وهو مميّز على ما ذكره مولانا (عناية الله)[٩].

ولعلّه استفاد ذلك من الأسانيد، وإلاّ فلم نَرَ[١٠] في كتب الرجال ما يشهد بذلك، مَعَ أَنّ (حسن بن قياما الصيرفيّ) مجهولٌ، بل مهملٌ، فلا حجيّة[١١] في الخبر.

---

(١) تفسير العياشي ص١٤٧

(٢) في د: اسقط.

(٣) في الأصل و ج: إحدى عشر، والصحيح ما أثبتناه من ب.

(٤) في ج: قيانا، والصحيح ما أثبتناه من الأصل و ب، و المصدر.

(٥) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٥-٤٧٦.

(٦) في الأصل و ب و ج: طريق، وكتب فوق الأصل: طريقا، وكذا في د، والصحيح ما أثبتناه.

(٧) في د: للتمييز.

(٨) الكافي ٦/ ٥٩، مُحَمَّد بن جعفر أبو العباس، عن أَيُّوب بن نوح، عن صفوان، عن يعقوب بن شعيب، قال سمعت أَبا بصير يقول، سألت أَبا جعفر عليه السلام...

(٩) مجمع الرجال ٤/ ٤٠.

(١٠) في الأصل: نرى، وكتب فوقها نر، وكذا في ب و ج، والصحيح ما أثبتناه.

(١١) في الأصل و ب و د: حجة، وما أثبتناه من ج.

قال الكشي: حدّثنا علي بن مُحَمَّد بن قتيبة، قال: حدّثني الفضل بن شاذان، قال: حدّثنا مُحَمَّد بن الحسن الواسطي ومُحَمَّد بن يونس، قالا: حدّثنا الحسن بن قياما الصيرفي، قال: حججتُ في سنة ثلاث وتسعين ومائة، وسألتُ أبا الحسن الرضا عليه السلام فقلت له: جعلت فداك، ما فعل أبوك؟، قال: مضى كما مضى أباؤُهُ[١]، قلت: كيف أصنع بحديث حدّثني به يعقوب بن شعيب عن أبي بصير، أنّ أبا عبد الله عليه السلام قال: إنْ جاءَكُمْ من يُخبركم أنّ ابني هذا مات، وكفّنَ، وقُبِرَ، ونَفَضُوا أيديهم من تُراب قبره، فلا تصدّقوا به.

قال عليه السلام: كذب أبو بصير، ليس هكذا حدّثه، إنّما قال: إن جاءَكُم عن صاحب هذا الأمر[٢].

وأمّا: الاستدلال على وقفه بما أورده الكشي عن إسماعيل بن عبّاد القصري، عن علي بن مُحَمَّد بن القاسم الحَذّاء الكوفي، قال: خرجت من المدينة، فلما جُزتُ حيطانها مُقبلاً[٣] نحو العراق، إذا أنا برجل على بغل أشهب يعترضُ الطريق، فقلتُ لبعض من كان معي: من هذا؟، فقال[٤]:

---

(١) في الأصل و ب و ج: أبائه، وكتب فوق ج: اباؤه، وهو الصحيح على ما أثبتناه من د والمصدر.

(٢) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٥-٤٧٦.

(٣) في د: متصلا.

(٤) في الأصل: قالوا، وكتب فوقها: قال ظ، وكذا في د، وفي ب و ج: قال، وما أثبتناه من المصدر.

هذا[١] ابن الرضاعليه السلام.

قال: فقصدتُ قصدَه، فلمّا رآني أريده وقفَ لي، فانتهيتُ اليه لأسلّمَ عليه، فمدّ يدَه إليّ وسلّمتُ عليه وقبّلتُها، فقال: مَن أنتَ ؟، فقلتُ: بعضُ مواليك، جعلتُ فداك، أنا مُحَمَّد بن علي بن أبي القاسم الحذاء، فقال لي: أما إنّ عمّك قد[٢] كان ملتوياً[٣] على الرضاعليه السلام.

قال: قلت: جعلتُ فداك رَجَعَ عن ذلك، فقال: إن كان رَجَعَ فلا بأسَ[٤].

فلا وجهَ له- وإن فرض حُجّيّة الخبر، مَعَ أنّه غير صحيح، بجهالة عليّ بن مُحَمَّد بن القاسم كما في صدر الخبر، ومُحَمَّد بن عليّ بن أبي القاسم كما في ذيله- وذلك لأنّ عمّه لا يُعلم أنّه أبو بصير المبحوث عنه.

وعلى فرض التسليم، فقول الجوادعليه السلام: (إن كان رجع فلا بأس) فيه- دلالةٌ على أن تلوّيه على الرضاعليه السلام غير متحقّق[٥].

مَعَ أَنّ يحيى بن القاسم أبا بصير[٦]، الذي مات سنة مائة وخمسين-

---

(١) من المصدر.

(٢) في د: (قد) ساقطة.

(٣) كذا في مطبوعة المصدر، وفي نُسخ المتن: متلوياً. وكذا التزم به المصنف فيما يلي حيث عبر بقوله: (تلويه) و (متلويا)، وعلى نسخة المطبوعة لابد أن يقول: التواءه وملتويا.

(٤) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٦.

(٥) في الأصل و ب و د: محقق، والأقرب ما أثبتناه من ج.

(٦) في ب: أبو بصير.

بتصريح الشيخ[١]، والنجاشي[٢]، والعلاّمة[٣] - لم يبق إلى زمان الرضا عليه السلام حتى يكون متلوياً عليه.

وعلى كلّ حال، الذي يظهر أنّ مستند الشيخ، وبعض أشياخ حمدويه[٤] - في حكمهما[٥] بوقف يحيى بن القاسم - هذه الأخبار، وقد عرفت ما فيها.

مَعَ احتمال أن يكون يحيى بن القاسم الحَذّاء - الذي[٦] ذكره الشيخ في أَصحاب الكاظم عليه السلام حاكماً بوقفه - غير مَنْ ذَكرهُ في أَصحاب الصادق عليه السلام قائلاً بأنّه يعرف بأبي بصير، ومات سنة خمسين ومائة، فيكون يحيى بن القاسم[٧] الواقفي لم يعلم تكنّيه[٨] بأبي بصير.

والمقوّي لهذا الاحتمال حكم النجاشي بوثاقة يحيى بن القاسم[٩] الذي مات في السنة المذكورة ووجاهته[١٠]، وظهور (الوقف) في كلام الشيخ[١١]،

---

(١) رجال الطوسي ص٣٢١.

(٢) رجال النجاشي ص٤٤١.

(٣) الخلاصة ص٢٤٦.

(٤) في الأصل و ب و ج: حمديه، وكتب فوقها: حمدويه ظ، وكذا في د، وما أثبتناه هو الصحيح.

(٥) في د: حكمها.

(٦) في د: (الذي) ساقطة.

(٧) في الأصل و ج و د: يحيى بن القسم، وما أثبتناه من ب.

(٨) في ج: بكنيته.

(٩) في الأصل و ج و د: يحيى بن القسم، وما أثبتناه من ب.

(١٠) رجال النجاشي ص٤٤١.

(١١) رجال الطوسي ص٣٤٦.

وبعض أشياخ حمدويه في الوقف على الكاظمعليه السلام[١]، وليس مخالفة هذا الظهور أولى من مخالفة ظهور الاتّحاد على تقدير تسليمه.

وإطلاق (الوقف) في كلام الصدوق، والكشي[٢] في غير مورد- مع القرينة على غير الوقف بالمعنى المعروف- لا ينافي ظهوره في كلامهما فيه، فكيف في كلام غيرهما !.

وأمّا: ما يدلّ على حصول (الوقف) في زمان الإمامعليه السلام فَمَعَ أنّه بعيدٌ عن يحيى بن القاسم، لأنّه لم يدرك من مبدأ زمانه إلاّ سنتين، فيُنافيه الأخبارُ في سبب الوقف، وانّه حصل بعد وفاتهعليه السلام؛ لاجتماع مال عند وكلائه وطمعهم فيه.

واحتمال إِرادة خلاف الظاهر من (الوقف)، ليس بأولى من احتمال التعدد.

قال شيخنا البهائي: وما في الكشي من نسبة الوقف إلى أبي بصير ينبغي أن يُعدَّ من جملة الأغلاط، لموته في حياة الكاظمعليه السلام ومن وقف على الصادقعليه السلام ناووسي لم يُعهد إطلاق الواقف عليه[٣]،[٤].

---

(١) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٤.

(٢) في الأصل و ب و د: الكليني، وفي ج: الكشي وكتب فوقها الكليني، والوجه ما أثبتناه من سياق الكلام.

(٣) حكاه البهبهاني في تعليقته ص٣٥٩، عن فوائد الشيخ البهائي.

(٤) قال الشيخ البهائي في (الفوائد الرجالية)ص١٠ مخطوط، في مكتبة السيّد الحكيم العامة في النجف الأشرف: ما في الكشي من أن يحيى بن القسم كان واقفا ينبغي أن يعد من جملة الأغلاط. فان قلت: لعل المراد بكونه واقفيا أنّه ممن وقف على الصادقعليه السلام. قلت: =

يريد بحسب الاصطلاح لا[١] اللغة.

قال الفاضل الخراساني[٢]- نقلاً عنه[٣] -: أبو بصير يحيى الثقة غير الحذاء الواقفي، لأمور:

منها: أَنّ أبا بصير (أسدي)، كما يظهر من النجاشي[٤]، والكشي[٥]، والخلاصة[٦]، ورجال العقيقي[٧]،[٨]، والحذّاء (أزديٌّ)، كما يفهم من

= الذين وقفوا على الصادق يسمون بالناووسية ولم يعهد إطلاق الواقفة إلاّ على الواقفة على الكاظمعليه السلام مَعَ أَنّ الرواية التي استفاد منها الكشي منها وقفه صريحة في الواقفي بالمعنى المتعارف لأنها تتضمن أنّه نقل عن الصادقعليه السلام انه قال: إن جاءكم من يخبركم أن ابني هذا مات وكفن وقبر ونفضوا أيديهم من تراب قبره فلا تصدقوه.

(١) في الأصل و ب و د: او، وفي ج: الا، والوجه ما أثبتناه.

(٢) المولى مُحَمَّد باقر بن مُحَمَّد مؤمن السبزواري الخراساني، المعروف بالفاضل الخراساني أو السبزواري، عالم محقق، فقيه محدث، حكيم متكلم، من تلامذة الشيخ البهائي، له جملة مصنفات منها (ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد) و (كفاية الأحكام) توفي سنة ١٠٩٠ هـ.

(٣) نقله البهبهاني في تعليقته ص٣٥٩.

(٤) رجال النجاشي ص٤٤١.

(٥) اختيار معرفة الرجال ص١٧٣.

(٦) الخلاصة ص٢٦٤.

(٧) الخلاصة ص٢٦٤، قال: وقال علي بن أَحْمَد بن العقيقي يحيى بن القاسم الأسدي مولاهم.

(٨) في المصدر (ذخيرة المعاد) ورد: كما يظهر من رجال النجاشي والكشي واختيار الرجال والخلاصة ورجال العقيقي). كما ورد في تعليقة البهبهاني، والظاهر أن ذكر الكشي، واختيار معرفة الرجال باعتبار أنهما كتاب واحد من سهو القلم، وانتبه المصنف لذلك =

الكشي[١]،[٢].

قُلتُ: والحقّ أنّ تغاير هاتين[٣] النسبتين لا دلالة فيه على تغاير الشخصين، لأنّ (أسداً) من (الأزد)[٤] فلعلّ تارةً نسب إلى العامّ، وأخرى إلى الخاصّ، ولأنّ (أزد) في الأَصل (أسد)، وإنما أبدل السين زاياً[٥] ليتميّز[٦] احدهما عن الآخر بحسب الكتابة، وإن كان فرقٌ بينهما بحسب اللفظ بتحريك السين في أحدهما وسكونها في الآخر، فلعلّ النسبة في (أسدي) بملاحظة الأَصل.

وهذه الأمارة وإن ذكرها الفاضل[٧] لإِثبات المغايرة بين يحيى بن أبي

= فرفع بنقله الثاني، إذ ربما اشتبه الفاضل الخراساني أو الناسخ بذكر الشيخ فكتب الكشي سهوا أو صحف، وقد ذكره الشيخ في رجاله ص٣٢١، والله العالم.

(١) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٤.

(٢) ذخيرة المعاد (ط ق) ج١ ق١/ ١٢٢. باختلاف متقارب.

(٣) في ج و د: هذين وكتب فوقها هاتين ظ.

(٤) هذا القول على إطلاقه غير سديد، فالأزد قحطانية، وبنو أسد قبائل عدة من العدنانية، فقبيلة أسد بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر، وقبيلة أسد من ربيعة وهو أسد بن ربيعة بن نزار وغيرهما، نعم هناك بنو أسد بن شريك وهم من القحطانية، إلاّ أن المتبادر عند الإطلاق أسد خزيمة العدنانية. وقد نقل ابن الأثير وابن منظور و ابن فارس وغيرهم، أن الأسد لغة في الازد ولكن بسكون السين المهملة، فأبدل الزاي سينا، ولكن مقتضى هذه النسبة التنبيه عليها عند ذكر المنسوب لأنها على غير الجادة، فتأمل.

(٥) في النُسخ: زاء، والوجه ما أثبتناه.

(٦) في الأصل و ب: لتميز، وفي د: لتمييز، وما أثبتناه من ج.

(٧) أي الفاضل الخراساني.

القاسم، ويحيى بن القاسم، إلاّ أنّها صالحةٌ لما ذكرناه أيضاً، لأنّ يحيى بن القاسم المذكور في كلام العقيقيّ، وفي أَصحاب الصادقعليه‌السلام المكنّى بأبي بصير أسديٌّ[١]، ويحيى بن القاسم الذي ذكره الكشي عن بعض أشياخه أزديٌّ.

فتحصّل مما ذُكر هنا وما ذُكر سابقاً: أنّ يحيى المختلف فيه أربعة:

يحيى بن أبي القاسم المكفوف.

ويحيى بن أبي القاسم الحذّاء.

ويحيى بن القاسم الأزدي.

ويحيى بن القاسم الأسدي.

وممّا يؤيّد التغاير بين الأخيرين:

أنّ النجاشي ذكر أنّ الأسدي يروي عن الباقر والصادقعليهما‌السلام، ولم يذكر أنّه يروي عن الكاظمعليه‌السلام ولو كان لذكر، فتأمّل.

والمكنّى بأبي بصير من هؤلاء الأربعة [اثنان[٢]] : يحيى بن القاسم الأسدي، ويحيى بن أبي القاسم المكفوف، دونَ يحيى بن أبي القاسم الحذاء، ويحيى بن القاسم الحذاء الأزدي.

فيكون الترديد في (أبي بصير) بين الثقة والمجهول، لا بين الثقة والواقفي، لأنّه لم يثبت تكَنّي الواقفيّ بأبي بصير، إلاّ على القول بالاتّحاد،

---

(١) رجال الطوسي ص٣٢١.

(٢) في النسخ: أمثال، والاولى ما اثبتناه.

وقد بيّنا خلافه.

وأمّا: كون أبي بصير يحيى بن القاسم مُخَلِّطاً، كما عن علي بن الحسن بن فَضّال، فبعد فرض إثبات الاتّحاد، أو أَنّ المراد هو الذي ذكره النجاشي، فمعارضة[1] قول النجاشي مع قوله- وإن كان تعارضَ النصّ والظاهر، بناء على أن يكون المراد بالتخليط ما لا ينافي الوثاقة- إلاّ انّ المقاومة[2] والتقديم باعتبار النصوصيّة موقوفٌ على التساوي في الحجيّة، وواضحٌ أنَّ قولَ النجاشي في مثل هذا المقام يقدّم على قول ابن فضّال، وإن قلنا بإماميّة ابن فَضّال، لأنّ ابن فَضّال رجع في آخر عمره كما يظهر من ترجمته[3]، وحجيّة قوله في زمان عدم استقامته إنّما هي لتقريره في حال استقامته، وانّه لو لم يكن ما صدر منه على الواقع لنقض ما أبرم، ولا ريب أَنَّ الظنّ الحاصل من ذلك ليس بمثابة الظنّ الحاصل من مثل قول النجاشي الصادر منه حال الاستقامة والضبط.

المورد الرابع: في مميّزات (أبي بصير):

فمن المشخّصات لليث المرادي رواية أَبان بن عثمان عنه، كما ذكره المولى (عناية الله)[4] مستشهداً له بوقوع التصريح به في طريق

(١) في الأصل و ب و ج: فعارضه، وما أثبتناه من د.

(٢) في الأصل و ب: المقادمة، وما أثبتناه من ج و د.

(٣) رجال النجاشي ص٣٥. قال:..وكان الحسن عمره كله فطحيا مشهورا بذلك (بذاك) حتى حضره الموت فمات وقد قال بالحق عليه السلام.

(٤) المولى عناية الله بن شرف الدين علي بن محمود القهبائي الأَصفَهاني النجفي صاحب كتاب (مجمع الرجال) وقد فرغ من تصنيفه سنة ١٠١٦هـ وهو من تلاميذ المولى أحمد =

الكشي[1].

قال الكشي في (كتابه) في أحوال أبي سعيد الخدري: مُحَمَّد بن مسعود، قال حدّثني الحسين بن اسكيب، قال: أخبرني محسن بن أَحْمَد، عن أَبان بن عثمان، عن ليث المرادي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ أبا سعيد الخدري قد رُزق هذا الأمر، الحديث[2].

ووجه دلالة ذلك على التشخيص - إن احتمل رواية أَبان في خبر آخر عن غير ليث المرادي - أنّ رواية أَبان بن عثمان عن ليث المرادي قد ثبتت[3] بذلك، وما عداه لم يثبت، فالأَصل عدمه، وإلاّ فالتصريح في مورد، كيف يكون دليلاً على الكلية؟.

نَعَمْ، لو كان المولى (عناية)، لم يبيّن المستند أخذنا بقوله من باب الشهادة، وأخذ قول أهل الخبرة، كما هو كذلك في أخذ قول صاحب (المشتركات)[4]، وليس هو أعظم شأنا من المولى[5] (عناية الله)، ولذا نأخذ

= المقدس الاردبيلي، والمولى عبد الله التستري، والشيخ البهائي.

(١) مجمع الرجال ٧/ ٢٠٣.

(٢) اختيار معرفة الرجال ص٤٠.

(٣) في ج و د: ثبت.

(٤) هو المولى مُحَمَّد أمين الكاظمي، صاحب كتاب (هداية المحدثين إلى طريقة المُحَمَّدين) المعروف بمشتركات الكاظمي، أو تمييز المشتركات. مَرّ سابقا.

(٥) في الأصل وج و د: مولى، والأقرب ما أثبتناه من ب. وقد تأتي بعدُ مرات أُخر على ما أثبتناه هنا، ولم نشر إليها.

بقوله فيما[١] عدا أبَان، من رجال جعل روايتهم عن أبي بصير مميّزة[٢] لكونه ليث المرادي، كعبد الله بن أبي يعفور[٣]، وغيره[٤] ممّن انفرد فيه عن صاحب (المشتركات) كبُكِير بن أعيَن[٥].

والحسين بن المختار[٦].

وحمّاد الناب[٧].

(١) في ج: فيمن.

(٢) في ج: مميزا.

(٣) رجال النجاشي ص٢١٣، قال: العبدي واسم أَبي يعفور واقد وقيل: وقدان، يكنى أَبا محمد ثقة ثقة، جليل في أَصحابنا، كريم على أَبي عبد الله عليه السلام ومات في أيامه، وكان قارئا يقرىء في مسجد الكوفة.

(٤) انظر مجمع الرجال ٧/ ٢٠٣.

(٥) رجال الطوسي ص١٢٧ عدّه من أَصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، وقال: بكير بن أعين بن سُنْسُن الشيباني الكوفي، روى عنه (أي الباقر) وعن أَبي عبد الله عليه السلام، يكنى أَبا عبد الله، ويقال أبو الجهم، وله ستة أولاد ذكور عبد الله والجهم وعبد الحميد وعبد الأعلى وعمر وزيد. وفي ص١٧٠ قال:... مات في حياة أَبي عبد الله عليه السلام.

(٦) رجال النجاشي ص٥٤ قال: أبو عبد الله القلانسي كوفي، مولى أحمس من بجيلة، وأخوه الحسن يكنى أَبا مُحَمَّد ذُكرا فيمن روى عن أَبي عبد الله وأَبي الحسن عليهما السلام.

(٧) رجال النجاشي ص١٤٣ قال: الفزاري مولاهم كوفي كان يسكن عَرْزم فنُسب إليها، وأخوه عبد الله ثقتان، رويا عن أَبي عبد الله عليه السلام، وروى حماد عن أَبي الحسن والرضا عليهما السلام، ومات حماد بالكوفة في سنة تسعين ومائة.

أما في رجال الطوسي فقد عَدّه من أَصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام على الترتيب، وقال في ص١٨٦: حماد بن عثمان ذو الناب مولى، غني، كوفي. وفي ص ٣٣٤: حماد بن عثمان لقبه الناب، مولى الازد كوفي له كتاب. وفي ص٣٥٤: حماد بن عثمان الناب =

وسُليمان بن خالد[١].

والفضل بن البقباق[٢].

والفضيل الرسّان[٣].

والمثنّى[٤] الحنّاط[٥].

= من أَصحاب أَبي عبد الله عليه السلام.

(١) رجال النجاشي ص١٨٣ قال: مولى عفيف بن معدي كرب - عم الأشعث بن قيس لأَبيه وأخوه لامه - أبو الربيع الاقطع. كان قارئا فقيها وجها، روى عن أَبي عبد الله وأبي جعفر عليه السلام، وخرج مع زيد ولم يخرج معه من أَصحاب أَبي جعفر عليه السلام غيره فقطعت يده، وكان الذي قطعها يوسف بن عمر بنفسه، ومات في حياة أَبي عبد الله عليه السلام فتوجع لفقده ودعا لولده وأوصى بهم أَصحابه.

(٢) رجال النجاشي ص٣٠٨ قال: الفضل بن عبد الملك أبو العباس البقباق، مولى،كوفي، ثقة، عين، روى عن أَبي عبد الله عليه السلام.

(٣) في الأصل و ب: الفضل، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٤) رجال الطوسي عدّه من أَصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، على الترتيب، أما في ص ١٤٣ قال: فضيل بن الزبير الرسان، وفي ص٢٦٩ قال: الفضيل بن الزبير الأسدي، مولاهم كوفي، الرسان.

(٥) رجال النجاشي ص٤١٤ قال: مثنى بن الوليد الحناط، مولى، كوفي، روى عن أَبي عبد الله عليه السلام. وفي رجال الطوسي ص٣٠٥ عدّه من أَصحاب الصادق عليه السلام، وقال: المثنى بن راشد الحناط، أبو الوليد الكوفي.

وعمرو[1] بن طرخان[2]،[3].

وانفرد صاحب (المشتركات) عنه في عاصم بن حُمَيْد[4]،[5].

واشتركا[6] مَعَاً في مفضّل بن صالح[7]

وعبد الكريم بن عمرو[8]

وعبد الله بن مسكان[9]،[10].

---

(١) في الأصل و ب: عمرو، والصحيح ما أثبتناه من ج و المصدر.

(٢) رجال الطوسي ص٤٣٠ في من لم يرو عنهمعليهم السلام، قال: عمر بن طرخان، روى عنه حُمَيْد كتاب أَبي يحيى المكفوف.

(٣) انظر مجمع الرجال٧/ ٢٠٣.

(٤) رجال النجاشي ص٣٠١ قال: الحنّاط الحنفي أبو الفضل، مولى، كوفي، ثقة، عين، صدوق، روى عن أَبي عبد اللهعليه السلام.

(٥) هداية المحدثين ص١٣٦.

(٦) في ج: واشركا.

(٧) رجال الطوسي ص٣٠٧ عَدّه من أَصحاب الصادقعليه السلام، قال: مفضل بن صالح، أبو علي، مولى بني أسد، يكنى أَبا جميلة أيضا، مات في حياة الرضاعليه السلام.

(٨) رجال النجاشي ص٢٤٥ قال: الخثعمي مولاهم، كوفي، روى عن أَبي عبد الله وأَبي الحسنعليهما السلام، ثمّ توقف على أَبي الحسنعليه السلام، كان ثقة ثقة، عينا، يلقب كَرّاماً.

(٩) رجال النجاشي ص٢١٤ قال:أبو مُحَمَّد مولى عَنَزة،ثقة،عين، روى عن أَبي الحسن موسىعليه السلام، وقيل أنّه روى عن أَبي عبد اللهعليه السلام وليس بثبت،.. مات في أيام أَبي الحسنعليه السلام قبل الحادثة.

(١٠) هداية المحدثين ص١٣٦، مجمع الرجال ٧/ ٢٠٣.

فإن كان مستندهما[١] في عبد الله بن مسكان الأصل السابق في أبان بن عثمان، كانت[٢] دعوى صاحب المعالم وابنه[٣] الاطّلاعَ على رواية عبد الله بن مسكان عن يحيى بن القاسم منافيةً، بخلاف ما لو كانت الغلبة هي المستند، لكن يتعارض قولهما في التمييز[٤] برواية أَبان بن عثمان المتقدّم، فإنّ صاحب (المشتركات) ذكره من مميّزات يحيى بن القاسم الحذّاء مَعَ زيادة علي بن أبي حمزة[٥]، وشُعيب العقرقوفي[٦]، والحسين بن أبي العلاء[٧]،

(١) في ج: مسندهما.
(٢) في النُسخ: كان، والوجه ما أثبتناه.
(٣) الظاهر هنا وقع تصحيف (ابنه) إلى (أَبيه) في النُسخ، مع تقارب رسم الكلمتين، والصحيح ما أثبتناه، إذ أننا لم نعثر على قولهما، ولكن نَقل قولهما الوحيد البهبهاني في هامش إحدى مخطوطات منهج المقال، على ما في تحقيق (منتهى المقال) ٧/ ١٢٠.
(٤) في النُسخ: التخيير، وفي هامش ج: التميز، وما أثبتناه هو الوجه من سياق الكلام.
(٥) رجال النجاشي ص٢٤٩ قال: واسم أَبي حمزة سالم البطائني أبو الحسن مولى الأنصار، كوفي، وكان قائد أَبي بصير يحيى بن القاسم وله أخ يسمى جعفر بن أَبي حمزة، روى عن أَبي الحسن موسى عليه السلام، وروى عن أَبي عبد الله عليه السلام ثمّ وقف، وهو أحد عُمُد الواقفة.
(٦) رجال النجاشي ص١٩٥ قال: شعيب العَقَرْقُوفيّ أبو يعقوب ابن أخت أَبي بصير يحيى بن القاسم، روى عن أَبي عبد الله وأَبي الحسن عليه السلام، ثقة عين.
(٧) رجال النجاشي ص٥٢ قال: الحسين بن أَبي العلاء الخفاف أبو علي الأعور مولى بني أسد، ذكر ذلك ابن عقدة، وعثمان بن حاتم بن مُنتاب، وقال أَحْمَد بن الحسين رحمه الله: هو مولى بني عامر، وأخواه علي وعبد الحميد، روى الجميع عن أَبي عبد الله عليه السلام وكان الحسين أوجههم.

والحسن بن علي بن أبي حمزة[١]، ومُحَمَّد بن عيسى بن عبيد[٢]،[٣]، [٤].

وانفرد المولى (عناية الله)، عن صاحب (المشتركات)، في شهاب بن عبد ربّه[٥]، وعبد الله بن وضّاح[٦]، ومُحَمَّد بن عمران، ويعقوب بن شعيب

---

(١) رجال النجاشي ص٣٦ قال: واسمه (أي أَبي حمزة) سالم البطائني، قال أبو عمرو الكشي في ما اخبرنا به مُحَمَّد بن مُحَمَّد، عن جعفر بن مُحَمَّد عنه، قال: قال مُحَمَّد بن مسعود: سألت علي بن الحسن بن فضال، عن الحسن بن علي بن أَبي حمزة البطائني فطعن عليه، وكان أبوه قائد أَبي بصير يحيى بن القاسم، هو الحسن بن علي بن أَبي حمزة مولى الأنصار، كوفي، ورأيت شيوخنا رحمهم الله يذكرون أنّه كان من وجوه الواقفة.

(٢) في الأصل و ب و د: ابن أَبي عبيد، والظاهر أن كلمة (أَبي) من سهو القلم، والصحيح ما أثبتناه من ج و المصدر.

(٣) رجال النجاشي ص٣٣٣ قال: مُحَمَّد بن عيسى بن عُبيد بن يقطين بن موسى مولى أسد بن خزيمة، أبو جعفر جليل في (من) أَصحابنا، ثقة عين كثير الرواية حسن التصنيف، روى عن أَبي جعفر الثاني عليه السلام مكاتبة ومكاشفة. وذكر أبو جعفر ابن بابويه عن ابن الوليد أنّه قال: ما تفرد به مُحَمَّد بن عيسى من كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه. ورأيت أَصحابنا ينكرون هذا القول، ويقولون مَن مثل أَبي جعفر مُحَمَّد بن عيسى. سكن بغداد.

قال أبو عمرو الكشي: نصر بن الصباح يقول أن مُحَمَّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين اصغر في السن مِنْ أن يروي عن ابن محبوب. قال أبو عمرو: قال القتيبي: كان الفضل بن شاذان رحمه الله يُحب العبيدي ويُثني عليه ويمدحه ويميل اليه، ويقول: ليس في أقرانه مثله. وبحسبك هذا الثناء من الفضل رحمه الله.

(٤) هداية المحدثين ص١٦٢.

(٥) رجال النجاشي ص١٩٦ قال: شهاب بن عبد ربه بن أَبي ميمونة مولى بني نصر بن قُعَيْن من بني أسد، روى عن أَبي عبد الله وأَبي جعفر عليهما السلام، وكان موسرا ذا حال.

(٦) رجال النجاشي ص٢١٥ قال: عبد الله بن وضاح أبو مُحَمَّد، كوفي، ثقة، من الموالي، =

العقرقوفي مع تقييد شعيب[١] بن يعقوب العقرقوفي[٢] بقوله: على الكثرة، وقد جعله مميّزاً لليث المرادي مقيّداً بقوله: على القلة[٣]،[٤]، ولعلّ نظره إلى إمكان الاستناد فيه إلى الغلبة دون الأصل، ووافقه النجاشي والعلاّمة في عبد الله بن وَضّاح، وقالا: يعرف به يحيى بن القاسم[٥].

وفي (المشتركات): يأتي في الكنى رواية عبد الله بن وضّاح عن أبي بصير عبد الله بن مُحَمَّد الأسدي[٦].

وعن المولى (عناية الله) في الكنى: إنّ رواية أبي بصير عن الكاظم عليه السلام تعيّن كونه يحيى بن القاسم[٧].

والحاصل أنّ هذين الرجلين[٨] قولهما متّبع عند المتأخرين، وحيث كان ترجيح لأحدهما أُخِذَ به، وإلاّ فلا تميّز بمن تعارض فيه القولان

= صاحَبَ أَبا بصير يحيى بن القاسم كثيرا وعرف به.

(١) في ب: هُمش عليه بـ(كذا).

(٢) كذا ورد في النُسخ، ولعله من سبق القلم، والصحيح يعقوب بن شعيب كما ورد أولاً.

(٣) في الأصل و د: على العلة، والصحيح ما أثبتناه من ب و ج والمصدر.

(٤) مجمع الرجال ٧/ ٢٠٣. بتصرف.

(٥) رجال النجاشي ص٢١٥، الخلاصة ص١١٠، قالا: صاحَبَ أَبا بصير يحيى بن القاسم كثيرا، وعُرِفَ به.

(٦) هداية المحدثين ص٢٠٦.

(٧) مجمع الرجال ٧/ ١١.

(٨) المولى عناية الله صاحب مجمع الرجال، والأمين الكاظمي صاحب هداية المحدثين (المشتركات).

لتساقطهما[١].

والحقّ تقدّم قول الكاظمي في ما مرّ في أَبان بن عثمان من حيث كونه مميّزاً ليحيى بن القاسم؛ لأنّ الظاهر من المولى (عناية الله) الترجيح الاجتهادي، وظاهر صاحب (المشتركات) الإخبار بكونه مميزاً، فكان شهادةً وإخباراً[٢] بالواقع فهو حجة، بخلاف الأول فإنّه إخبار عما أدى اليه ظنه والترجيح، وهو ليس حجة لنا، وإن ثبت بخبره.

(١) في ج: بتساقطهما.

(٢) في د: واخبار.

قاعدة [١/ ٤](١)

إذا وردت روايـة عن ابن سـنان، فإن كان المـروي عنه الصادق عليه السلام: فالمراد به (عبد الله) لا (مُحَمَّد) قاله الشيخ(٢)، [و](٣) عبد النبي في (الحاوي)، نقلاً عنه(٤).

وهو يعارض ما عن المولى (عناية الله) تعارض العامين من وجه، فانه قال: - نقلاً عن إسـتاده المولى عبد الله التسـتري(٥) -: أنّه كلما روى فضالة

(١) جعلنا الترقيم الاول لحساب عدد القواعد، والترقيم الثاني تكملة لحساب عدد الفوائد.
(٢) رجـال الطوسي، أَصحاب الكاظم عليه السلام، ص٣٣٩، عبد الله بن سـنان روى عن أَبي عبد الله عليه السلام، وغيره لم يرو عنه.
(٣) هنا وقع تداخل بين الكلام في النُسخ، فأضفنا الواو حتى يستقيم الكلام.
(٤) حاوي الأقوال٤/ ٤٤٣، أي نقلا عن الشيخ الطوسي.
(٥) المـولى عبـد الله بن الحسـين التسـتري الأَصفَهاني، العلاّمـة، المدقق المحقـق، ذو الفطنة والنباهـة، عظيم المنزلة والجلالة، صاحب الكرامات، لـه مصنفات منها (شرح قواعد) العلاّمـة الحلي، وهو أسـتاذ المولى عناية الله القهبائي صاحب (مجمع الرجال)، والسـيد مصطفـى التفريشي الحسـيني صاحب كتاب (نقـد الرجال)، والأخير أثنـى عليه غاية الثنـاء، وقال:أكثـر فوائـد هذا الكتاب مـن تحقيقاته. توفي في أصفهان سـنة ١٠٢١ هـ و نقل إلى كربلاء.

عن ابن سنان فهو عبد الله[١].

فمورد الاجتماع في ما روى فضالة عن ابن سنان عن الصادق عليه السلام.

ويفارق الأول الثاني، فيما لو كان الراوي عن ابن سنان غير فضالة، والمروى عنه الصادق عليه السلام.

والثاني الأول، في ما لو كان المروى عنه غير الصادق عليه السلام والراوي فضالة.

لكن لما كان التعارض بحسب المفهوم الغير المعتبر ؛ لم يكن قادحاً، فيؤخذ بالكلّيين مَعَاً.

ويدلّ على ما ذكره في الحاوي وجوه[٢]:

الأوّل: ما ادعي من الاستقراء والتتبع لأسانيد الأخبار، فان كل مورد صرّح فيه بمُحَمَّد فهو إنما يروي عن الصادق عليه السلام، مع الواسطة[٣].

قُلتُ: هذا لا يتم دليلاً للمطلوب كالكلية الأخرى التي لم اعثر على من يدّعيها، بل لعلّ التصريح بخلافهما[٤] ثابت ؛ وهي أن كل مورد صرّح فيه بعبد الله فهو يروي عن الصادق عليه السلام بلا واسطة.

(١) مجمع الرجال ٧/ ٢٠٢.

(٢) ينقل المصنف الوجوه من حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٣-٤٤٤، ثمّ يرد عليها.

(٣) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٣.

(٤) في د: بخلافها.

نَعَمْ، تَتمُّ[1] الثانية دليلاً إن ثبتت الغلبة بها، مَعَ أَنّ الغلبة في (عبد الله) على تقدير ثبوتها لا تؤثّر في ابن سنان، كما لا يخفى.

وتتم الأولى بعد انضمام الأَصل، وهو أَصالة عدم رواية (مُحَمَّد بن سنان) عن الصادقعليه السلام بلا واسطة، وهذا الأَصل أصيل لا يَشُكُّ فيه إلاّ من لا مسكة له، ولذا تراهم يستدلون به في إثبات الماهية، حيث يشك في الشرطية أو الجزئية، واثبات انحصار الوارث والموقوف عليهم والغريم في المُفَلَّسِ ودَين الميت وغير ذلك من مواردَ لا تحصى.

الوجه الثاني: ما حكي عن الشيخ رحمه الله من عدّ (مُحَمَّد بن سنان) في جماعة لم يرووا عن الصادقعليه السلام إلاّ بواسطة[2]،[3].

فينتفي[4] احتمال (مُحَمَّد بن سنان) في ما لو روى ابن سنان عن الصادقعليه السلام بغير واسطة.

الوجه الثالث: أن النجاشي ذكر أن (مُحَمَّداً) مات سنة مائتين وعشرين[5]، والشيخ ذكر أن الصادقعليه السلام توفى سنة مائة وثمان وأربعين[6]،

(١) في الأصل و ب و د: يتم، والوجه ما أثبتناه من ج.

(٢) رجال الطوسي، عدّه من أَصحاب الكاظمعليه السلام ص٣٤٤، ومن أَصحاب الرضاعليه السلام ص٣٦٤، ومن أَصحاب الجوادعليه السلام ص٣٧٧.

(٣) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٣.

(٤) في د: فينبغي.

(٥) رجال النجاشي ص٣٢٨.

(٦) التهذيب ٦/ ٢٥.

فيكـون بين الوفاتـين اثنتان وسـبعون[١]، ومـن المعلوم أنّه لابـد من زمان قبل وفاة الإمامعليه السلام يسـع نقل هـذه الأَحاديث المتفرقـة، وأن يكون صالحاً للتحمّل[٢] كالبالغ ومن قاربه، فيكون حينئذ من المُعَمرِين، وقد نقلوا كميّة من هو اقل سناً منه[٣].

قُلـتُ: هذا أَضعـف الوجوه، لأنه لا يحتاج إلى زمان يسـع جميع هذه الأَحاديـث، بل يكفي ولو أَحاديث يسـيرة، فيكفي مقـدار التمييز، فأقصى مـا يحتـاج اليه ثمانون سـنة، وكثير من الـرواة بلغوا هذا المبلـغ ولم يصل إلى أهل الرجال زمان ولادته وزمان وفاته حتى يضبطوه، ولذا ذكر[٤] الفاضل (عبد النبي) ذلك من باب التأييد[٥].

الوجـه الرابع: أن الذي يظهر من (الـكافي) في باب مولد الجوادعليه السلام أن مُحَمَّد بن سـنان أدرك الهـاديعليه السلام[٦]، فلو كان مُدركاً للصادقعليه السلام لكان أدرك خمسةً من الأئمّة، وهذا له مدخليّة عظيمة في كمال الراوي، فبعيدٌ كلّ البعد تركُ أهل الرجال إِيّاهُ[٧].

---

(١) في النُسخ: اثنان وسبعون، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) في الأصل و ب و د: للعمل، وما أثبتناه من ج، وهو الوجه.

(٣) حـاوي الأقـوال ٤/ ٤٤٤ باختلاف يسـير، وفيه:....وقد نقلوا كمـن عَمّر من هو أقل منه سناً.

(٤) في النُسخ: ذكره، وكتب فوق ج: ذكر ظ، والأقرب ما أثبتناه.

(٥) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٣.

(٦) الكافي ١/ ٤٩٧ ح١٢.

(٧) الظاهر هذا الوجه من المصنف، وليس من حاوي الأقوال.

قُلتُ: الذي يظهر أن سنة وفاته[١] ووفاة الجوادعليه السلام سنة واحدة[٢]، فيكون أدرك الهاديعليه السلام قبل إمامتهعليه السلام وهو ابن ثماني سنين[٣].

وهذا أيضاً مجرّد اعتبار لا يركن اليه منفرداً، ثمّ قال الفاضل عبد النبي: ويُشكل الحال في ما إذا وقع في أثناء السند لاشتراكه بين (عبد الله) و(مُحَمَّد)، وجعل من مرجحات (عبد الله) رواية فضالة، ونضر[٤] بن سويد عنه، ومن مرجحات (مُحَمَّد) رواية أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى عنه[٥].

وأمّا: رواية الحسين بن سعيد عن ابن سنان ففيها خلاف:

فجعلها المحقق دليلاً على تعيين مُحَمَّد[٦]، وحكم الشهيد بالإجمال[٧] ولعلّ منشأه وجود رواية عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن سنان، لكن حُكِمَ بكونه من الأغلاط، وهو[٨] الظاهر من ملاحظة الطبقات.

---

(١) رجال النجاشي ص٣٢٨.

(٢) سنة عشرين ومائتين للهجرة كما في البحار ٥٠/ ١٥ عن الدروس للشهيد الأول.

(٣) في النُسخ: ثمان سنين، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) في ج: نصر، والصحيح ما أثبتناه من الأصل و ب و د.

(٥) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٤. بتصرف واختصار.

(٦) المعتبر ١/ ١٠١، ما رواه الحسين بن سعيد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن أَبي عبد اللهعليه السلام..ثمّ قال، لا يقال مُحَمَّد بن سنان ضعيف.

(٧) ذكرى الشيعة ٢/ ٢٦٤.

(٨) في د: وهي.

قاعدة [٢/ ٥]

إذا روى سعد[١] بن عبد الله عن العباس، فالظاهر أنّه (ابن معروف) على ما حُكِيَ عن الفاضل عبد النبي[٢].

وفيـه: أن النجـاشي ذكر أن: العبّاس بن عامر بـن رباح أبا الفضل[٣] الثقفي القَصَباني، الشيخ الصدوق، روى عنه سعد[٤] بن عبد الله[٥].

وترجيح (ابن معروف) بملاحظة الطبقة فقط عليه مشكلٌ.

مَعَ أَنّ اتحاد الطبقة أيضاً غير مُسلّم، فإن سعداً يروي عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، وهو يروي عن عبّاس بن معروف[٦] ولا وجه لدعوى انصراف عباس إلى (ابن معروف)[٧]، ولو على تقدير تسليمه لقوّة القرينة في المقام.

---

(١) في النُسخ: سعيد، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٢.

(٣) في النُسخ: أبو الفضل، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) في النُسخ: سعيد، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٥) رجال النجاشي ص٢٨١.

(٦) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٢.

(٧) ادعاها الشيخ الجزائري في الحاوي ٤/ ٤٤٢.

وكذا دعواه للاشتراك في النسبة إلى الشعر[١].

نَعَمْ، إذا وردت رواية عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد، أو أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى، او مُحَمَّد بن علي بن محبوب عن العباس، فهو العباس بن معروف، كما اعترف هو أيضاً بالأخير[٢].

(١) لم أقف على أصل هذه الدعوى.

(٢) أي الشيخ الجزائري في حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٣.

قاعدة [٣/ ٦]

قال الفاضل عبد النبيّ: إذا وردت رواية عن العلاء[١] عن مُحَمَّد، فالأول: (ابن رزين)، والثاني: (ابن مسلم)[٢].

قُلتُ: (العلاء) مشترك بين احد وعشرين رجلًا، و(مُحَمَّد) بين من يقرب إلى الألف، و (مُحَمَّد بن مسلم) بين خمسة.

والمراد هنا هو المشهور وهو (ابن رباح الثقفي)، وإنّما يتعيّنان مع الاشتراك بقرينة ما ذكره النجاشي، والعلاّمة، من أن (العلاء) صحب مُحَمَّد بن مسلم، وتفقّه عليه[٣]، وليس نظير[٤] تلك القرينة في غيرهما.

---

(١) في الأصل و ج و د: علا، وفي ب: العلا، والوجه ما أثبتناه، ويتبعه ما يأتي.

(٢) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٣.

(٣) رجال النجاشي ص٢٩٨، الخلاصة ص١٢٣، هو العلاء بن رزين، ثقفي...وصحب مُحَمَّد بن مسلم وفَقِهَ عليه...

(٤) في ج: يضر.

قاعدة [٤/ ٧]

قال الفاضل عبد النبيّ: إذا وردت[١] رواية عن (ابن مسكان) فالمراد بـه (عبد الله) بلا شـك، إذ لم يوجد لغيره ذكر في طـرق الأَحاديث، وكلام ابن إدريس وَهْمٌ[٢]،[٣].

قُلـتُ: عـدم ذكر غيره في طرق الأَحاديث لا يوجب نفي الشـّك مع وجـود غيره في كتب الرجال، كمُحَمَّد بن مسـكان ذكره الكشي وقال: أنّه مجهول، من أَصحاب الصادق عليه السلام[٤] عن الخلاصة[٥].

---

(١) في الأصـل: ورد، وكتـب فوقهـا: وردت ظ، وكـذا وردت في ب و ج و د، والوجـه مـا أثبتناه من المصدر.

(٢) مسـتطرفات السرائر ص٦٠٤، قال مُحَمَّد بن إدريس، واسـم ابن مسـكان الحسن وهو ابن أخي جابر الجعفي غريق الولاية لأهل البيت عليهم السلام.

(٣) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٣.

(٤) رجـال الطوسي ص٢٩٦ عَدّه من أَصحاب الصادق عليه السلام، وقال ذكره الكشي وقال: هو مجهول. ولم نعثر على هذا القول في النُسخ التي بين أيدينا لرجال الكشي، و الظاهر أنّه من جملة المنقول عن الشيخ عن الكشي، مما لم يصل ألينا.

(٥) الخلاصة ص٢٥٠، قال: ذكره الكشي وقال: هو مجهول.

وعمران بن مسكان؛ وصفوان بن مسكان؛ والحسين بن مسكان الذي قال العلاّمة نقلاً عن [ابن[١]] الغضائري[٢]: لا أعرفه، [إلاّ][٣] أنّ جعفر بن مُحَمَّد بن مالك روى عنه أحاديث فاسدة، وما عند أصحابنا [من[٤]] هذا الرجل عِلمٌ[٥]،[٦].

والحسن بن مسكان الذي ذكره ابن إدريس، وقال: انه ابن أخي جابر الجعفي غريقٌ في ولايته لأهل البيت عليهم السلام[٧].

ونِسبة الوهم إلى ابن إدريس في هذا المقام ممّا لا شاهد عليه، أرأيت أنّه لو ذكر رجلاً مهملاً هل يكون الإهمال دليلاً على خَطَئِهِ[٨].

نَعَمْ، لو كان مراده انّ من سمّوه (عبد الله) هو (حسن) كان في غير محلّه، لأنّ وجود (عبد الله) في الأسانيد وكتب الرجال مع تفصيل الحال فيه مما لا يقبل الإِشكال، فليكن مراده وجود (ابن مسكان) آخر يسمّى

(١) أثبتناها من الخلاصة.

(٢) في الأصل الغضايري، والأصح ما أثبتناه، على أنّه عند إطلاق الغضائري أو ابن الغضائري غالبا ينصرف إلى الابن أبو الحسن أَحْمَد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري، وليس الأب أبو عبد الله.

(٣) أثبتناها من المصدر.

(٤) في النُسخ: في، وما أثبتناه من المصدر.

(٥) رجال ابن الغضائري ص٦٨، ولا توجد كلمة (فاسدة) في المصدر.

(٦) الخلاصة ص٢١٧.

(٧) مستطرفات السرائر ص٦٠٤.

(٨) في ج: خطأ.

حسـناً، فيكون المنتسـبين إلى من يسـّمى مسكان سـتة، ولا يبعد أن يكونوا أولاد شـخص واحد اسمه (مسكان)، فما في (القاموس) من أنّ (مسكان) شيخٌ للشيعة اسمه (عبد الله) وهمٌ[١].

وممّا ذكر كلّه ظهر لك وجه المنع في نفي الريب والشك.

نَعَمْ، لما كان عبد الله بن مسـكان رجلاً معروفاً مشهوراً بين المحدّثين وأهل الرجال أغنى عن ذكر اسـمه، وكنّي عنه بابن مسـكان، لا أنّ اشتهار إطلاق عبد الله بن مسكان أوجب ظهور ابن مسكان فيه، فإنّ الاشتهار في تركيب خاصّ لا يوجب ظهور تركيب آخر في ما أريد من الأوّل.

ولعـلّ ما ذكرناه هـو المراد من المحكـيّ[٢] عن المؤسّـس البهبهاني[٣] والفاضل الماحوزي البحراني[٤]،[٥].

وأمّا: ما قيل من أنّه لا ينبغي الارتياب في انصراف الإطلاق إلى (عبد

(١) القاموس المحيط للفيروزآبادي ٣/ ٣١٩.

(٢) حكاه المولى علي كني في توضيح المقال ص١٠٥.

(٣) انظر تعليقة البهبهاني ص١٤٨.

(٤) الشـيخ أبو الحسـن سـليمان بن عبـد الله البحراني السـتري الماحوزي، المحقـق المدقق، والفقيـه النبيه، جامع العلوم والفنون، وكان أعظـم علومه الحديث والرجال والتاريخ. عـرف بالمحقـق البحراني، وهو صاحـب كتاب (بلغة المحدثـين) في الرجال، و(معراج اهل الكمال إلى معرفة الرجال) في شرح فهرسـت الشيخ الطوسي. توفّي في البحرين سنة ١١٢١هـ ودفن فيها.

(٥) بلغة المحدثين ص٤٤٤.

الله) مطلقاً[١]:

إن أُرِيدَ به كونه مطلقاً منصرفاً إلى الفرد الشايع، فإنّما يتمّ إنْ ثبت أنّ إطلاق (ابن مسكان) شايع[٢] في (عبد الله)، ولم يثبتْ !.

وإنْ أريد كون (ابن مسكان) بمنزلة اللفظ المشترك الظاهر في أحد معانيه بكثرة أو غيرها، نظير (مُحَمَّد بن مسلم) المشترك بين خمسة[٣]، الشايع استعماله في (ابن رباح الثقفي)، فواضح البطلان، لأنّ (ابن مسكان) ليس موضوعاً لكلّ واحد بوضع مستقلّ.

مَعَ أنّه لمانع أن يمنعَ انصرافَ المطلق، وانصراف[٤] الإطلاق في المقام ونظيره.

توضيحه: أنّ دعوى انصراف الإطلاق أو انصراف المطلق في مثل: (ائتني بعين) أو (ائتني برجل) ممّا لا ريب في صحّته.

وأمّا: في مثل: (جاءَني رجل من أقصى المدينة) و(أيّ رجل جاءَكَ)[٥] فيمكن دعوى بطلانها، ولذا لو بيّن المراد بـ(رجل ذي راسين) لم يكن منافياً للظاهر.

ولو أَجاب بمجيء رجل كذلك، لم يكن الجواب مخالفاً.

---

(١) توضيح المقال ص١٠٦.

(٢) في الأصل و ب و ج: شايع، وكتب فوق ج: سايغ، والوجه ما أثبتناه.

(٣) في د: الخمسة.

(٤) في د: الانصراف.

(٥) في ب: ظاهرا حائك، ولكن بين لام (رجل) وجيم (جاءك) بش من الحبر.

ومنشـؤُ ذلك أنّ المعنـى في مقام الطلب تابعٌ للإنشـاء، فيتعيّن بتعلّق الإنشـاء، بخلاف الإخبار والاستفهام فإنّهما تابعان لما هو المُعيّن في الواقع، لكن مع ذلك ليس يخلو من تأمّل.

قاعدة [٥/ ٨]

كلّما وردت رواية عن (مُحَمَّد بن قيس) فللأَصحاب فيها أقوال:

فالمشهور بينهم ردّها، نظراً إلى احتمال كونه الضعيف.

وقال الشهيد الثاني: إن كانت الرواية عن الباقر عليه السلام فهي مردودة، لاشتراكه - حينئذ- بين الثلاثة الذين أحدهم الضعيف، واحتمال كونه الرابع حيث لم يذكروا طبقته.

وإن كانت الرواية عن الصادق عليه السلام فالضعف[1] منتف، لأنّ الضعيف لم يَرو عنه، لكن يحتمل كونها من الصحيح ومن الحسن[2].

والقول الثالث: للفاضل عبد النبيّ وهو: أنّه إن روى عن الباقر عليه السلام وكان الراوي عن (مُحَمَّد بن قيس)، عاصم بن حُمَيْد، أو يوسف بن عقيل، أو عبيد بن مُحَمَّد بن قيس؛ فالظاهر أنّه الثقة، لأنّ النجاشي ذكر أنّ هؤلاء يروون عنه كتاباً[3].

(١) في النُسخ: فالضعيف، وكتب فوق ج: فالضعف ظ، وهو الوجه.

(٢) شرح البداية في علم الدراية ص١٣٢-١٣٣ بتصرف.

(٣) رجال النجاشي ص٣٢٣ قال: أبو عبد الله البجلي ثقة عين كوفي، روى عن أَبي جعفر =

بل، لا يبعد كونه الثقة إذا روى عن الباقر عليه السلام عن علي عليه السلام، لأنّ كلاّ من البجلي، والأسدي صنّف كتاب القضايا لأمير المؤمنين عليه السلام كما ذكره النجاشي(١).

ومع انتفاء هذه القرائن فإذا روى عن الباقر عليه السلام فهو مردودٌ، لما ذكر الشهيد الثاني(٢).

وأمّا: المروي عن الصادق عليه السلام فيُحتمل كونه من الصحيح، ومن الحسن(٣).

والقول الرابع: هو الثالث بعينه، إلاّ في الأخير من(٤) الترديد بين الصحيح والحسن، فاحتمل الضعف؛ لأنّ فيمن روى عنه من الموصوفين بهذا الوصف مَنْ هو مجهولٌ.

قُلتُ: والعجب من الشهيد، حيث ذكر في ما كانت الرواية عن الباقر عليه السلام احتمال كونه الرابع حيث لم يذكروا طبقته، ومَعَ ذلك في ما لو كانت الرواية عن الصادق عليه السلام أهمل هذا الاحتمال، وحصر الاحتمال بين الصحيح والحسن.

= وأبي عبد الله عليهما السلام، له كتاب القضايا المعروف، روى عنه عاصم بن حُمَيْد الحناط ويوسف بن عقيل وعبيد ابنه.

(١) رجال النجاشي ص٣٢٢ الأسدي..له كتاب في قضايا أمير المؤمنين عليه السلام. أما ص٣٢٣ وهو البجلي.. له كتاب القضايا المعروف.

(٢) قوله سابقا: لاشتراكه حينئذ بين الثلاثة الذين أحدهم الضعيف.

(٣) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٥-٤٤٦، بتصرف.

(٤) (الأخير من) أثبتناها من ج.

مَعَ أَنّ (مُحَمَّد بن قيس) ذكروه في تراجِمَ عَشْر، وإن كان بعضها محتمل الاتّحاد مع بعض، إلاّ أنّ المحتمل فيمن[١] روى عن الباقر عليه السلام أو الصادق عليه السلام أكثر من أربعة، فإنّ احدهم (مُحَمَّد بن قيس أبو أَحْمَد) الضعيف، يروي عنه يحيى بن زكريا الحنفيّ، وهو عن الباقر عليه السلام[٢].

ومنهم: ابن قيس أبو عبد الله الأسديّ، روى عن الصادق عليه السلام وهو ممدوح[٣].

ومنهم: ابن قيس البجليّ، ثقةٌ، عينٌ، روى عن الصادقين عليهما السلام[٤]،[٥]، وروى عنه ابنه[٦]، ويوسف بن عقيل[٧]، وعاصم بن حُمَيْد[٨]، وابن أبي

(١) في ب: في ما.

(٢) رجال النجاشي ص٣٢٣. قال: روى عن أَبي جعفر عليه السلام. أخبرنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: حدثنا أَحْمَد بن مُحَمَّد بن سعيد، قال: حدثنا جعفر بن مُحَمَّد بن سعيد، قال: حدثنا نصر بن مزاحم، قال: حدثنا يحيى بن زكريا الحنفي، عن مُحَمَّد بن قيس.

(٣) رجال النجاشي ص٣٢٣،...وكان خصيصا ممدوحا.

أما رجال الطوسي ص٢٩٣، عَدّهُ من أَصحاب الصادق عليه السلام.

(٤) رجال النجاشي ص٣٢٣.

(٥) الكافي ٢/ ١٤٨ ح١٩، مُحَمَّد بن يحيى، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن ابن محبوب، عن أَبي أَيُّوب، عن مُحَمَّد بن قيس، عن أَبي جعفر عليه السلام... وفي ٦/ ٢٨٤ ح٤، علي بن إبراهيم، عن أَبيه، عن ابن أَبي عمير، عن مُحَمَّد بن قيس، عن أَبي عبد الله عليه السلام...

(٦) الكافي ٦/ ٣٣٦ ح٢، مُحَمَّد بن يحيى، عن سلمة بن الخطاب، عن عباد بن يعقوب، عن عبيد بن مُحَمَّد، عن مُحَمَّد بن قيس، عن أَبي جعفر عليه السلام...

(٧) الكافي ٢/ ٣٦٩ ح٢، مُحَمَّد بن يحيى، عن مُحَمَّد بن أَحْمَد، عن مُحَمَّد بن عيسى، عن يوسف بن عقيل، عن مُحَمَّد بن قيس، عن أَبي جعفر عليه السلام...

(٨) الكافي ٥/ ١٤٤ ح٢، علي بن إبراهيم، عن أَبيه، عن ابن أَبي نجران، عن عاصم بن =

عمير[١].

ومنهم: ابن قيس أبو قدامة الأسديّ، مجهولٌ، من أَصحاب الصادق عليه السلام[٢].

ومنهم: ابن قيس أبو نصر الأسديّ، ثقةٌ ثقةٌ[٣]، من أَصحاب الصادقين عليهما السلام[٤].

ومنهم: ابن قيس الأنصاري من أَصحاب الباقر عليه السلام وأبيه عليه السلام[٥].

ومنهم: ابن قيس الذي بينه وبين عبد الرحمن القصير قرابةٌ[٦].

ويحتمل اتحاد هذا مع بعض مَنْ تقدّم؛ فيكون الاشتراك بين ستّة: ضعيف، وثقتان، وحسن، ومجهولان.

فإذا روى عن الباقر عليه السلام احتمل الأوّل[٧] ويتميّز[٨] برواية يحيى[٩]،

= حميد، عن مُحَمَّد بن قيس، عن أَبي جعفر عليه السلام...

(١) الكافي ٦/ ٢٨٤ ح ٤، علي بن إبراهيم، عن أَبيه، عن ابن أَبي عمير، عن مُحَمَّد بن قيس، عن أَبي عبد الله عليه السلام...

(٢) رجال الطوسي ص٢٩٣.

(٣) في د: كلمة (ثقة) الثانية ساقطة.

(٤) رجال النجاشي ص٣٢٢، رجال الطوسي ص٢٩٣.

(٥) رجال الطوسي ص١٢٠، ص١٤٤.

(٦) اختيار معرفة الرجال ص٣٤٠.

(٧) مُحَمَّد بن قيس أبو أَحْمَد.

(٨) في د: وتميز.

(٩) رجال النجاشي ص٣٢٣، أخبرنا مُحَمَّد بن جعفر قال: حدثنا أَحْمَد بن مُحَمَّد بن سعيد، =

والثالث، والخامس، والسادس[١] فهم ثقتان ومجهولان.

ويتميّز الثالث[٢] بأمور خمسة: رواية ابنه عبيد، ورواية عاصم بن حُمَيْد، ورواية يوسف بن عقيل، ورواية ابن أبي عمير عنه، وروايته عن الباقر عليه السلام أو الصادق عليه السلام، او غيرهما في[٣] قضايا أمير المؤمنين عليه السلام[٤].

وإذا روى عن الصادق عليه السلام احتمل الثاني[٥] الممدوح، والثالث والرابع والخامس والسابع[٦] بناء على التعدد، ويتميز من ذُكر بما ذُكر.

فتحصل من ذلك أن رواية (مُحَمَّد بن قيس) مطلقاً مردودة إلاّ في صور خمس[٧].

نَعَمْ، يشكل في الخامسة[٨] حيث لم يكن الراوي عنه ابنه، وعاصم،

= قال: حدثنا جعفر بن مُحَمَّد بن سعيد، قال: حدثنا نصر بن مزاحم، قال: حدثنا يحيى بن زكريا الحنفي، عن مُحَمَّد بن قيس.

(١) البجلي، وأبو نصر الأسدي، والأنصاري.

(٢) مُحَمَّد بن قيس البجلي.

(٣) في الأصل و ب و د: (في) ساقطة، وما أثبتناه من ج.

(٤) رجال النجاشي ص٣٢٣، قال: ..له كتاب القضايا المعروف، رواه عنه عاصم بن حُميد الحناط، ويوسف بن عقيل، وعبيد ابنه.

(٥) أبو عبد الله الأسدي.

(٦) البجلي، أبو قدامة الأسدي، أبو نصر الأسدي، والذي بينه وبين القصير قرابة، على الترتيب.

(٧) رواية ابنه عبيد، ورواية عاصم بن حُمَيْد، ورواية يوسف بن عقيل، ورواية ابن أَبي عمير عنه، وروايته عن الباقر عليه السلام او الصادق عليه السلام.

(٨) روايته عن الباقر عليه السلام أو الصادق عليه السلام.

ويوسف، لأنّ كتابه في قضايا أمير المؤمنين عليه السلام رواه هؤلاء الثلاثة، فعند التحقيق المميز أربعة للثالث[١]، والمميز الخامس يخص بالخامس[٢]؛ لأن له كتاب قضايا أمير المؤمنين عليه السلام أيضاً[٣].

(١) رواية ابنه عبيد، ورواية عاصم بن حُمَيْد، ورواية يوسف بن عقيل، ورواية ابن أَبي عمير عنه.

(٢) روايته عن الباقر عليه السلام أو الصادق عليه السلام، يخص مُحَمَّد بن قيس أبو نصر الأسدي.

(٣) رجال النجاشي ص٣٢٣، مُحَمَّد بن قيس أبو نصر الأسدي.. وله كتاب في قضايا أمير المؤمنين عليه السلام.

قاعدة [٦/ ٩]

اعلم أن (أَحْمَد بن مُحَمَّد) مشترك بين خمسين رجلاً:

منهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الوليد، ويمكن تمييزه[١] بوقوعه في أول السند التام للتهذيب والاستبصار[٢].

وبروايته عن الحسين بن الحسن بن أَبان[٣].

وروايته عن أبيه.

---

(١) في النُسخ: تميزه، والوجه ما أثبتناه.

(٢) التهذيب ١/ ٦ ح١، الاستبصار ١/ ١٢ ح١، اخبرني الشيخ رحمه الله عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن أَبيه، عن الحسين بن الحسن بن أَبان، عن الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أَبي عبد الله عليه السلام، قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام...

(٣) في الأصل و ب و ج: الحسن بن الحسين بن أَبان، والظاهر أنّه تصحيف والصحيح ما أثبتناه، الاستبصار ١/ ٨١ ح١، اخبرني الشيخ رحمه الله عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن أَبيه، عن مُحَمَّد بن الحسن الصفار، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن الحسين بن الحسن بن أَبان، عن الحسين بن سعيد، عن حماد، عن حريز، عمن اخبره، عن أَبي عبد الله عليه السلام...

[و][(١)] عن سعد[(٢)] بن عبد الله[(٣)].

ومُحَمَّد بن الحسين بن أبي الخطاب[(٤)].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أبي نصر البزنطي، ويمكن تمييزه[(٥)] بوقوعه في آخر السند أي سند كان راوياً عن الرضا[(٦)] والجواد[(٧)] عليهما السلام.

وبرواية[(٨)] مُحَمَّد بن الحسين بن أبي الخطاب عنه[(٩)].

---

(١) الظاهر أنها ساقطة، إذ لم يرو أَحْمَد بن مُحَمَّد عن سعد بن عبد الله إلاّ بواسطة أَبيه.

(٢) في الأصل و ب: سعيد، والصحيح ما أثبتناه من ج و د.

(٣) التهذيب ١/ ٣٥ ح٣٢، اخبرني به الشيخ أيده الله تعالى قال اخبرني أَحْمَد بن محمد، عن أَبيه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن أَبي مسروق النهدي، عن مروك بن عبيد، عن نشيط بن صالح، عن أَبي عبد الله عليه السلام...

(٤) الخصال ص٣٣١، حدثنا مُحَمَّد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، قال حدثنا بن يحيى العطار، عن مُحَمَّد بن أَحْمَد، عن مُحَمَّد بن الحسين بن أَبي الخطاب، وأَحْمَد بن الحسن بن علي بن فضال، عن علي بن أسباط، عن الحسين بن زيد، قال: حدثني مُحَمَّد بن سالم رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام.

(٥) في النُسخ: تميزه، والوجه ما أثبتناه.

(٦) الاستبصار ١/ ١٢٣ ح١، اخبرني الشيخ رحمه الله، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد عن أَبيه، عن الحسين بن الحسن بن أَبان، عن الحسين بن سعيد، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام...

(٧) رجال النجاشي ص٧٥، احمد بن محمد بن عمرو بن ابي نصر زيد مولى السَكُون، أبو جعفر المعروف بالبزنطي، كوفي، لقي الرضا وأبا جعفر عليهما السلام وكان عظيم المنزلة عندهما.

(٨) في النُسخ: ورواية، و كتب فوق ج: برواية، وهو الوجه.

(٩) التهذيب ٥/ ١٢٦ ح٨٨، روى سعد بن عبد الله، عن مُحَمَّد بن الحسين بن أَبي الخطاب، =

ورواية أَحْمَد بن هلال عنه[١].

ورواية بن مُحَمَّد بن عيسى عنه[٢].

ورواية مُحَمَّد بن عبد الحميد العطار عنه[٣]،[٤].

ورواية مُحَمَّد بن عبد الله بن مِهْران عنه[٥].

ورواية إبراهيم بن هاشم عنه[٦].

وبروايته عن أَبان بن عثمان[٧].

= عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن ابن أَبي نصر، عن بعض أَصحابه، عن أَبي عبد الله عليه السلام..

(١) التهذيب ١/ ١٩٠ ح٢١، عنه عن الحسن بن علي، عن أَحْمَد بن هلال، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن أَبان بن عثمان، عن زرارة، عن أحدهما عليهما السلام...

(٢) التهذيب ٨/ ٤٥ ح٥٨، أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن جميل بن دراج، عن عبد الحميد بن عواض ومُحَمَّد بن مسلم، قالا سألنا أبا عبد الله عليه السلام...

(٣) في الأصل و ب و د: (عنه) ساقطة.

(٤) الفهرست ص٤٣، قال: اخبرنا به أبو الحسين بن أَبي جيد، عن مُحَمَّد بن الحسن الصفار، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى ومُحَمَّد بن عبد الحميد العطار جميعا، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أَبي نصر.

(٥) اختيار معرفة الرجال ص٥٨٧، قال الكشي: وجدت بخط جبريل بن احمد الفاريابي، حدثني مُحَمَّد بن عبد الله بن مهران، قال اخبرني أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أَبي نصر، قال دخلت على أَبي الحسن عليه السلام أنا وصفوان بن يحيى ومُحَمَّد بن سنان...

(٦) مشيخة الفقيه ٤/ ٤٤٤، قال: عن أَبي رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أَبي نصر البزنطي، عن مُحَمَّد بن الفضيل، عن أَبي حمزة ثابت بن دينار الثمالي..

(٧) الاستبصار ١/ ٨٨ ح٢، بسنده عن الحسين بن سعيد، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن أَبان بن =

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد، ويمكن استعلامه برواية[١] مُحَمَّد بن جعفر بن بُطَّة عنه[٢].

وبرواية علي بن الحسين السعدآبادي[٣].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى، ويمكن استعلامه برواية مُحَمَّد بن الحسن الصفار عنه[٤].

أو سعد بن عبد الله[٥].

أو مُحَمَّد بن يحيى[٦].

= عثمان، عن أَبي مريم قال: قلت لأَبي جعفر عليه السلام...

(١) في ب: براواية.

(٢) الفهرست ص٤٥-٤٦، اخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله وأَحْمَد بن عبدون وغيرهم، عن أَبي المفضل الشيباني، عن مُحَمَّد بن جعفر بن بطة، عن أَحْمَد بن أَبي عبد الله (مُحَمَّد) بجميع كتبه ورواياته.

(٣) الفهرست ص٤٥، اخبرنا الشيخ أبو عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان المفيد وأبو عبد الله الحسين بن عبيد الله وأَحْمَد بن عبدون وغيرهم، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن سليمان الزراري، قال حدثنا مؤدبي علي بن الحسين السعدآبادي أبو الحسن القمي، قال حدثنا أَحْمَد بن أَبي عبد الله (مُحَمَّد)، بجميع كتبه ورواياته.

(٤) الاستبصار ١/ ١٣٧ ح١، اخبرني الشيخ رحمه الله، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن أبيه عن مُحَمَّد بن الحسن الصفار، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن معاوية بن حكيم، عن حسن بن علي، عن عبد الله بن بكير، عن أَبي عبد الله عليه السلام..

(٥) الاستبصار ١/ ١٢ ح٢ اخبرنا الشيخ رحمه الله، عن أَبي القاسم جعفر بن مُحَمَّد بن قولويه، عن أَبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن الحسين بن سعيد وعبد الرحمن بن أَبي نجران، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن أَبي عبد الله عليه السلام...

(٦) الاستبصار ١/ ١٠ ح٣، اخبرني الشيخ رحمه الله، عن أَبي القاسم جعفر بن مُحَمَّد، عن محمد بن =

أو الحسن بن محمد بن إسماعِيل[١].

أو أَحْمَد بن إدريس[٢].

وأمّا: استعلام الأخيرين على وجه الإجمال بوقوع (أَحْمَد بن مُحَمَّد) في وسط السند، فمحل إشكال، بل يحتملهما وغيرهما، فان فيهم من يناسب الطبقة، وفيهم مَنْ لم تذكر طبقته، فيحتمل.

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أبي الغريب[٣] الضبّي، ويعرف برواية التلعكبري عنه[٤].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن طرخان، ويعرف برواية (إيمان أبي طالب) لأن له كتابا فيه[٥]، [٦].

= يعقوب، عن مُحَمَّد بن يحيى، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن أَبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام...

(١) الفهرست ص٤٩، قال: اخبرنا بجميع كتبه (إي أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى) ورواياته عدة من أَصحابنا منهم أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد، عن مُحَمَّد بن يحيى والحسن بن مُحَمَّد بن إسماعِيل، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد.

(٢) الاستبصار ١/ ٧٢ ح١، اخبرني الشيخ رحمه الله، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد، عن أَبيه، عن أَحْمَد بن إدريس، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أَيُّوب، عن الحسين بن عثمان، عن سماعة عن أَبي بصير، عن أَبي عبد الله عليه السلام...

(٣) في الأصل و ب: العريب، وما أثبتناه من ج و د والمصدر.

(٤) رجال الطوسي ص٤١٠، قال:... أبا الحسن نزيل بغداد روى عنه التلعكبري...

(٥) في الأصل و ج: كتاب فيه، والصحيح ما أثبتناه من ب و د.

(٦) رجال النجاشي ص٨٧، قال: الكندي أبو الحسين الجرجرائي...وله كتاب إيمان أَبي طالب.

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن جعفر أبو علي الصُوْلي، يعرف بـ(أَخبار فاطمة عليها السلام) لأنّ له كِتاباً فيها[(١)، (٢)].

ويعرف برواية المفيد عنه[(٣)].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحسين، يعرف بروايته عن العيّاشي ؛ لأنّه غلامه[(٤)، (٥)].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحسين بن الحسن، له مائة كتاب، يعرف برواية أبي علي أَحْمَد بن علي عنه[(٦)].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحسين بن سعيد، يعرف برواية ابن عُقْدَةَ عنه[(٧)].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن داود، يعرف برواية ابنه مُحَمَّد بن أَحْمَد، والحسين بن عبيد الله[(٨)].

---

(١) في الأصل و ج: كتاب فيها، والصحيح ما أثبتناه من ب و د.

(٢) رجال النجاشي ص٨٤، قال: أبو علي بصري صحب الجلودي عمره...له كتاب أخبار فاطمة عليها السلام.

(٣) رجال الطوسي ص٤١٧، قال:... روى الشيخ أبو عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان عنه.

(٤) في النُسخ: علامة، وما أثبتناه من المصدر.

(٥) رجال الطوسي ص٤٠٧، قال:... الازدي، غلام العياشي.

(٦) رجال النجاشي ص٨٩، قال: القمي،... قال أبو مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد الدَعَلَجِيّ رحمه الله، اخبرنا أبو علي أَحْمَد بن علي، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن دُول القمي.

(٧) رجال الطوسي ص٤١٦، قال: القرشي أبو عبد الله، روى عنه أبن عقدة.

(٨) رجال الطوسي ص٤١٣، قال: يكنى أبا الحسين، يروي عن أَبيه مُحَمَّد بن أَحْمَد بن داود =

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الربيع[١]، يعرف برواية علي بن الحسن عنه[٢].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن رميم[٣]، يعرف برواية ابن نوح عنه[٤].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن زيد الخُزاعي، يعرف برواية حُمَيْد عنه[٥]، مردداً بينه وبين أَحْمَد بن مُحَمَّد بن مسلمة[٦]، [٧].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد المعروف بابن أَبي دارِم، يعرف برواية التلعكبري عنه[٨].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد المعروف بابن عُقْدَةَ، يعرف بروايته عن أَحْمَد

= القمي، اخبرنا عنهما الحسين بن عبيد الله.

(١) في الأصل و ب: الربيعي، وما أثبتناه من ج والمصدر.

(٢) رجال النجاشي ص٩٧، قال: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الربيع الأقرع الكندي له كتاب النوادر، اخبرنا أَحْمَد بن عبد الواحد، قال: حدثنا علي بن مُحَمَّد القرشي، قال: حدثنا علي بن الحسن عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الربيع به.

(٣) في الأصل و ب و د: رقيم، وفي ج: رمم، وما أثبتناه من المصدر.

(٤) رجال الطوسي ص٤١٣، قال:... بن رميم المروزي النخعي بالبصرة،... روى عنه ابن نوح.

(٥) رجال الطوسي ص٣٠٨، قال: يكنى أبا جعفر، روى عنه حُمَيْد أصولا كثيرة.

(٦) في الأصل و ب و ج: بن سلمة، وما أثبتناه من د والمصدر.

(٧) رجال الطوسي ص٤٠٨، قال:... بن مسلمة الرماني البغدادي، روى عنه حُمَيْد أصولا كثيرة.

(٨) رجال الطوسي ص٤١١، قال: السري، يكنى أبا بكر، كوفي، روى عنه التلعكبري وله منه إجازة.

بن مُحَمَّد بن الحسين(١).

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عبيد، يعرف بروايته عن أبي الحسن الثالث عليه السلام(٢).

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن علي الكوفي، روى عن الكليني(٣).

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عمار، روى عنه ابن داود(٤)، وابن حاتم(٥).

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى القسري، روى عن أبي جعفر مُحَمَّد بن العلاء(٦)،(٧).

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن موسى، روى عنه الشيخ الطوسي(٨).

---

(١) رجال الطوسي ص٤١٦، قال: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحسين بن سعيد القرشي، أبو عبد الله، روى عنه ابن عقدة.

(٢) رجال النجاشي ص٧٩، قال: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عبيد الله الأشعري القمي، روى عن أَبي الحسن الثالث عليه السلام.

(٣) رجال الطوسي ص٤١٤، قال: أَحْمَد بن علي الكوفي، يكنى أبا الحسين، روى عن الكليني.

(٤) رجال الطوسي ص٤١٦، قال: كوفي، روى عنه ابن داود.

(٥) الخلاصة ص١٦، قال: أبو علي الكوفي، روى عنه أبو حاتم الهروي.

(٦) في النُسخ: أَبي جعفر بن مُحَمَّد بن علا(العلا)، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٧) رجال الطوسي ص٤١٣، قال: يكنى أبا الحسن، روى عن أَبي جعفر مُحَمَّد بن العلا بشيراز.

(٨) الفهرست ص٥٣، قال: اخبرنا بجميع رواياته (إي أَبي العباس أَحْمَد بن مُحَمَّد بن سعيد) وكتبه أبو الحسن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن موسى الأهوازي، عن أَبي العباس بن مُحَمَّد بن سعيد (ابن عقدة).

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن يحيى العطار، روى عنه التلعكبري، والحسين بن عبد الله، وابن أبي جيد[١]،[٢].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن يحيى الفارسي، روى عنه التلعكبري أيضاً[٣].

ومنهم: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن يعقوب البَيهقي، روى عنه الكشي[٤].

إلى غير ذلك من الرجال.

وحيث تعارضت الأمارات؛ يتبع ما يفيد الظنّ الأَقوى، ومع عدمه فالإجمال.

---

(١) في د: من قوله (ومنهم احمد بن محمد...إلى... ابن أبي جيد) ساقطة.

(٢) رجال الطوسي ص٤١٠، قال: القمي، روى عنه التلعكبري، واخبرنا عنه الحسين بن عبيد الله، وأبو الحسين بن أَبي جيد القمي.

(٣) رجال الطوسي ص٤١١، قال: يكنى أبا علي، روى عنه التلعكبري.

(٤) اختيار معرفة الرجال ص٤٧٦، حدثني أَحْمَد بن مُحَمَّد بن يعقوب البيهقي، قال: حدثنا عبد الله بن حمدويه البيهقي، قال: حدثني مُحَمَّد بن عيسى بن عبيد، عن إسماعِيل بن عباد البصري، عن علي بن مُحَمَّد بن القاسم الحذاء الكوفي، قال: خرجت من المدينة...

قاعدة [٧/ ١٠]

إذا روى الكليني عن (مُحَمَّد بن إِسماعِيل) سواء كان عن الفضل بن شاذان أو غيره، فالكلام يقع فيه[١] في مقامين:

الأول: في التشخيص.

قال معظم المتأخرين أنّه النيسابوري الذي يُدعى (بنَدفَرَ)[٢]، أو (البُندقي)[٣]، وفي بعض نسخ (الوسيط)[٤] (بندقو)، وعن بعضهم: (بندويه) مثل سيبويه[٥].

وعن آخرين أنّه (ابن بزيع)[٦].

والظاهر أن الاختلاف في كون الخلاف وِجادة أو إجازة، وليس

---

(١) في ب: (فيه) ساقطة.

(٢) رجال الطوسي ص٤٤٠، يدعى بندقي، وفي (خ ل) بندفر.

(٣) اختيار معرفة الرجال ص٥٣٨.

(٤) كتاب (الوسيط) للميرزا مُحَمَّد بن علي بن إبراهيم الحسيني الاسترآبادي، صاحب كتاب (منهج المقال في معرفة الرجال)، وقد مرت ترجمته.

(٥) الرواشح السماوية ص١٢٠ الراشحة ١٩.

(٦) كما عن المقدس أحْمَد الاردبيلي، في مجمع الفائدة ٦/ ٣٠٢، ١٠/ ٤٥.

الخلاف ناشئاً من الخلاف في اتحاد[1] الطبقة واختلافها[2]، فإن ظهور اختلاف طبقة ابن بزيع مع الكليني مما لا ينكر.

نَعَـمْ، ربما يظهر من الفاضل عبد النبيّ الجزائري حيث قال[3]: ففي صحّة الرواية قولٌ[4]؛ لأنّ في لقائه[5] له إشكالاً[6]، [7].

خفا[8] ذلك، لكنه صدر منه قبل المراجعة كما لا يخفى، لأنّ ابن بزيع مات في زمان الجواد عليه السلام، وهو عليه السلام توفّي في سنة عشرين بعد المائتين، والكليني توفّي في سنة تناثر النجوم سنة تسع وعشرين بعد الثلاثمائة[9]، فيكون بين

---

(١) في الأصل و ب و د: ايجاد، وما أثبتناه من ج.

(٢) في الأصل و ب: اختلافهما، والوجه ما أثبتناه من ج و د.

(٣) صرح الجزائري حكاية قول ابن داود الحلي في رجاله، في التنبيه الأول ص ٣٠٦ قال: إذا وردت رواية عن مُحَمَّد بن يعقوب عن مُحَمَّد بن إسماعيل بلا واسطة ففي صحتها قول، لان في لقائه له إشكالا، فتقف الرواية لجهالة الواسطة بينهما، وإن كانا مرضيين معظمين. وكذا ما يأتي عن الحسن بن محبوب عن أَبي حمزة.

أقول: وهذا اشتباه من المصنف بنسبة هذا القول إلى الشيخ الجزائري مباشرة، مع تصريح الجزائري بنسبته لابن داود، والغريب من المصنف نقل هذا النص بأكمله قبل قليل، ونسبه إلى ابن داود الحلي.

(٤) في النُسخ: قولان، والظاهر أنّه من سهو القلم، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٥) في الأصل و د: بقائه له، والصحيح ما أثبتناه من ب و ج، والمصدر.

(٦) رجال ابن داود ص ٣٠٦.

(٧) حاوي الأقوال ٤/ ٤٥٢.

(٨) كذا في الأصل و ب و ج، وفي د: لاخفاء.

(٩) قال الشيخ يوسف البحراني في لؤلؤته ص٣٨٤: وذكر بعض أَصحابنا في علة تسمية تلك السنة بسنة تناثر النجوم، هو أنّه رأى الناس فيها تساقط شهب كثيرة من السماء، =

وفاة الجواد عليه السلام ووفاة[1] الكليني، مائة وتسع سنين، فيكون عمره مائة وعشرين[2] سنة، فيكون مُدركاً للجواد عليه السلام والهادي عليه السلام والعسكري عليه السلام[3]، وهو بعيد، بل معلوم العدم.

مضافاً إلى ما هو المطّرد من وجود واسطتين أو أكثر بينه وبين ابن بزيع في الأسانيد.

أو يكون مراد الفاضل (عبد النبيّ) بمُحَمَّد بن إسماعِيل البرمكي، وإنّما استشكل في ملاقاته له ناشئاً من اتّحاد طبقته[4] معه، ومن وجود الواسطة مع التصريح بالبرمكي.

فإنّ وجود[5] الواسطة لا ينفي الملاقاة؛ ولذا ترى كثيراً من الرواة يروون[6] عن شخص تارة بواسطة وتارة بغير واسطة.

= وفسروا ذلك بموت العلماء، وقد كان ذلك، فانه مات في تلك السنة جملة من العلماء منهم الشيخ الصدوق الأوّل، ومنهم الشيخ الكليني، وعلي بن مُحَمَّد السمري آخر السفراء وغيرهم. وقال الخونساري في روضاته ٤/ ٢٧٨: كما ورد خبر تناثر النجوم في كتاب (تاريخ أخبار البشر) الذي هو من مصنفات إخواننا الجمهور، وقد ذكر وفاة جملة من العلماء منهم السمري والكليني.

(١) في الأصل و ج و د: وفوت، وفي ب: وفاة، والأقرب ما أثبتناه.

(٢) في الأصل و ج و د: مائة وعشرون، والصحيح ما أثبتناه من ب.

(٣) في الأصل و د: للجواد للهادي والعسكري، وفي ج: كتب فوق للهادي للجواد، والأقرب ما أثبتناه من ب.

(٤) في د: طبقه.

(٥) في ج: الكلمة مشوشة.

(٦) في د: التي يروون.

ومـن هنا ظهر لـك أنّ احتمال كونه النيسـابوري، ليـس بأرجح من احتمال كونه البرمكي، إذا لم يكن راوياً عن الفضل بن شاذان[١] إن ثبتتْ[٢] عنـه رواية كذلك، بخلاف ما لو كان كذلك، فإنّ النيسـابوري من تلامذة الفضـل، ولا يجب أن يكون جميع الروايات على نسـق واحد، بل يمكن أن يكون بعضها عن النيسابوري، وبعضها عن البرمكي.

ودعوى أن الأوّل شيخ الكليني لم تثبت، فإنّه لا اثر له في كتب الرجال، ولعل المدّعي لذلك - كالداماد[٣]- اسـتفاد ذلـك من كثرة الروايات عنه، وهو مبنيّ على معلوميّة إرادته منه.

وبذلـك يندفـع ما لعلّـه يُتوهّم مـن أن امتداد زمـان تصنيف الكافي عشرين، وتفرّق الروايات عنه من أوّل الطهارة إلى الديات ينشأ عن امتداد زمان الشـيخوخة إلى[٤]عشرين سـنة؛ مضافاً إلى إمكان تحمّل الروايات في سنة واحدة أو اقل ثمّ، تفريقها[٥] على أبواب الفقه عند التصنيف.

وكـون أن البرمكي يروي[٦] عنه مُحَمَّد بن جعفر الأسـدي، لا يقضي بعدم رواية الكليني عنه[٧].

---

(١) في الأصل و ج و د: فضل بن شاذان، والأقرب ما أثبتناه من ب.

(٢) في النُسخ: ثبت، وكتب فوق ج: ثبتت، وهو الوجه.

(٣) انظر الرواشح السماوية ص١١٩ الراشحة ١٩.

(٤) في ب: (إلى) ساقطة.

(٥) في ج: تفريعها.

(٦) في ج: روى، وكتب فوقها: يروي.

(٧) الـكافي ١/ ٧٨ ، حدثنـا مُحَمَّـد بـن جعفـر الأسـدي، عن مُحَمَّـد بن إسـماعيل البرمكي =

ولعلّه يحتمل أيضاً[1]: (مُحَمَّد بن إسماعِيل البلخي)، لأنه من أَصحاب الهادي عليه السلام[2].

ومُحَمَّد بن إسماعِيل بن خثيم[3]،[4] لأنّه لم يذكر طبقته.

ومُحَمَّد بن إسماعِيل الصيمري، لأنّه من أَصحاب العسكري عليه السلام[5].

المقام الثاني: في التوثيق على تقدير النيسابوري أو البرمكي:

أمّا الأول: فلا دليل على توثيقه، إلاّ ما لعله يتوهم من كونه من أشياخ الكليني، وقد عرفت ما فيه، مَعَ أَنّ شيخيّته[6] للكليني لا دليل فيها على التوثيق، وكثرة روايته عنه لا[7] دلالة فيها ايضاً، مع أنّه يتوقف على كونه المراد في كل مورد، وقد عَرفتَ منعه.

نَعَمْ، الظاهر أن الكثرة ثابتة مع تعيينه بروايته عن الفضل[8]،[9]،

= الرازي، عن الحسين بن الحسن بن برد الدينوري، عن مُحَمَّد بن علي، عن مُحَمَّد بن عبد الله الخراساني خادم الرضا عليه السلام...

(١) في ب: ولعله أيضا يحتمل.

(٢) رجال الطوسي ص٣٩٢.

(٣) في ب: خيشم.

(٤) رجال النجاشي ص٣٦٣.

(٥) رجال الطوسي ص٣٩٢.

(٦) في ب: شيخوخته.

(٧) في ج و د: ولا.

(٨) في الأصل و ج: فضل، وما أثبتناه من ب و د.

(٩) وهو الفضل بن شاذان النيسابوري، إذ أن مُحَمَّد بن إسماعِيل يكثر الرواية عنه، ونظرة =

وثبوت شيخيّة[١] الإجازة بذلك، مؤيّداً بها في (لب اللباب)[٢] من تصريح جماعة من فقهاء الأَصحاب بصحة ما يروي الكليني عنه[٣].

وأمّا الثاني: فقد اختلف فيه:

قال النجاشي والعلاّمة: ثقة[٤]، وقال ابن[٥] الغضائري: ضعيف[٦]. ولا يبعد مرجوحية قول ابن[٧] الغضائري هنا.

= في الكافي تكفي للدلالة.

(١) في ب: شيخوخة.

(٢) لُبّ اللُّباب للمولى مُحَمَّد جعفر الاسترآبادي، مخطوط، توجد نسخة منه في مكتبة السيّد الحكيم العامة في النجف الأشرف برقم (٢٩٥٢/ ٤ علم الرجال). مرت ترجمته.

(٣) لبّ اللُّباب مخطوط ص٢٩، قال: فأما لكونه من مشايخ الإجازة كما أفيد، أو لإكثار الكليني الرواية عنه، أو لتصحيح العلاّمة على ما حكى هذا السند، أو لتصريح بعض، كما أفيد بأنه شيخ كبير فاضل جليل القدر معروف.

(٤) رجال النجاشي ص٣٤١، الخلاصة ص١٥٤-١٥٥.

(٥) في ج: (ابن) ساقطة.

(٦) رجال ابن الغضائري ص٩٦.

(٧) في د: (ابن) ساقطة.

قاعدة [٨/ ١١]

قـال نصر بـن الصباح[١]: إن أَصحابنا يتّهمون الحسـن بن محبوب في روايتـه عـن ابن أبي حمزة ـ يريد به (عليّـاً)- لأَنَّ ابن محبوب يروي عن علي بن أبي حمزة.

ووجه التهمة أن علي بن أبي حمزة قيل فيه: واقفي كذاب ملعون[٢].

وقـال نصر بن الصباح أيضـاً: إن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسـى لا يروي عـن ابن محبوب، من أجْـلِ أنّ أَصحابنا يتّهمون ابن محبـوب في روايته عن ابن أبي حمزة، ثمّ تاب أَحْمَد بن مُحَمَّد، ورجع قبل ما مات[٣].

وقـال ابـن داود في آخـر (رجالـه): إذا وردت روايـة عـن مُحَمَّد بن يعقوب، عن مُحَمَّد ابن إِسـماعِيل بلا واسـطة؛ ففي صحّتها[٤] قولٌ، لانّ في

(١) أبـو القاسـم نـصر بن الصباح من أهـل بلخ، وقد اكثـر أبو عمرو الكـشي النقل عنه في رجاله، وقيل أنّه كان غال المذهب، وله كتب منها (النكت البديعة في فرق الشيعة).

(٢) انظر اختيار معرفة الرجال ص٥١٢، ص٤٠٣- ٤٠٤، ورجال الطوسي ص٣٣٩.

(٣) اختيار معرفة الرجال ص٥١٢.

(٤) في الأصـل و ب: حجيتهـا، وفي هامشـهما: صحتها، كـما في ج و د، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

لقائـه له إشـكالاً، فتقف الرواية لجهالـة[١] [الواسـطة][٢] بينهما، وإن كانا مَرضيين مُعظَّمين؛ وكذا ما يأتي عن الحسن بن محبوب عن أبي حمزة[٣].

قُلتُ: الظاهر سقوط (ابن) من النسخة التي كانت عند (ابن داود)، فزعـم أن المراد (أبو حمـزة الثمالي ثابت بن دينار)، فاستشـكل من حيث أن تاريخ وفاة أبي حمزة الثمالي مائة وخمسون[٤]، وتاريخ ولادة ابن محبوب مائة وتِسعٌ وأربعون[٥]،[٦]، فيكون سِنّ ابن محبوب عند وفاة أبي حمزة سنةً واحدةً.

وهذه شـبهة ناشـئة عن غلط النسـخة، إذ لم يعهد مـن كتب الرجال روايـة ابن محبوب، عن أبي حمزة الثـمالي، وإنّما يروي[٧] عن علي بن أبي حمزة البطائني[٨].

---

(١) في الأصل و ج و د: بجهالة، وما أثبتناه من ب و المصدر.

(٢) أثبتناها من المصدر.

(٣) رجال ابن داود ٢/ ٨٢.

(٤) رجال النجاشي ص١١٥.

(٥) في الأصل و ب و ج: مائة وتسعة وأربعون، والصحيح ما أثبتناه من د.

(٦) اختيار معرفة الرجال ص٥٨٤، الخلاصة ص٣٧ قال: ومات الحسن بن محبوب رحمه الله في آخر سنة اربع وعشرين ومائتين، وكان من أبناء خمس وسبعين سنة.
أقول: وبطرح عمره من سنة الوفاة، تكون ولادته تقريبا ١٤٩هـ..

(٧) في ج: روى، وكتب فوقها: يروي.

(٨) الكافي ٢/ ٣٣٤ مُحَمَّد بن يحيى، عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى، عن الحسن بن محجوب، عن علي بن أَبي حمزة، عن أَبي بصير، قال: دخل رجلان على أَبي عبد الله عليه السلام...
وفي التهذيب ١/ ٤٢٨ سهل بن زياد، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن أَبي حمزة، قال: قلت: لأَبي الحسن عليه السلام...

وسبب اتّهام ابن محبوب ما ذكرناه، ولعلّ رجوع ابن عيسى عن اتّهام ابن محبوب بعد ظهور كون رواياته قبل الوقف[١] فإنّ سنّ ابن محبوب عند حدوث الوقف، إحدى وثلاثون سنة.

وقال أبو علي في (كتابه) في توجيه كلام ابن داود: وكيف كان؟ فالظاهر أن منشأ التوقّف عدم درك الحسن عليّا، كما يظهر من تاريخ ولادة الأول، ووفاة الثاني[٢].

قُلتُ: يريد بقوله: (علياً): عليّ بن أبي حمزة، وبقوله: (وفاة الثاني): أبا حمزة الثمالي، لعدم صحّة العبارة على تقدير إرادة (علي) من قوله: (الثاني)، لأنّ عليّاً مات بعد حدوث الوقف قطعاً، فكان الأولى إبدال (علي) بـ(ثابت بن دينار) المكنّى بابي حمزة الثمالي؛ مماشاة لنسخة ابن داود.

ثمّ قال[٣] بعد توجيهه ذلك: لكن بعد الإقرار بوثاقة الرجل، وعدّه من الأركان الأربعة في زمانه، لا ينبغي الإسراع إلى اتّهامه، بل يجب أن نحمل[٤] ذلك على أحسن محمل، وهو أخذ الحَسن الرواية من (كتاب عليّ)، ولا ينبغي الحمل على الإِرسال؛ إذ لا يخلو من نوع تدليس وتغرير[٥].

قُلتُ: الذي يظهر من بعضهم نقل الإِجماع على عدم جواز الرواية

(١) انظر اختيار معرفة الرجال ص٥١٢.

(٢) منتهى المقال ١/ ٤٢.

(٣) أي أبو علي الحائري في (منتهى المقال).

(٤) في النُسخ: يحمل، وما أثبتناه من المصدر.

(٥) منتهى المقال ١/ ٤٢.

بالوِجادة[١].

وفي ترجمة مُحَمَّد بن سنان[٢]، وعليّ بن الحسن بن فضّال[٣]، والحسن بن علي الوشاء[٤]، وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى[٥] ما يدلّ عليه.

ومن هنا قال الفاضل عبد النبيّ: إذا روى سعد بن عبد الله، عن جميل أو حمّاد بن عيسى فالظاهر الإِرسال[٦].

وما ذكره الفاضل حقّ، وإلاّ لما كان لمعرفة الطبقات وملاحظتها ثمرةٌ مهمّةٌ، ولَما عُرف بملاحظة الأسانيد الراوي والمرويّ عنه، من غير واسطة، واللازم باطلٌ بمقتضى سياق عمل[٧] الأَصحاب، مَعَ أَنّ الرواية عن فلان واردة[٨] عن كتابه تدليس أيضاً، فقد كرّ على ما فرّ. ولا يخفى أنّ اللائق أيضاً إبدال (عليّ) بـ(ثابت).

---

(١) شرح البداية في علم الدراية ص١١٣ قال: ولا خلاف بينهم في منع الرواية بها لما ذكرناه من عدم الأخبار.

(٢) اختيار معرفة الرجال ص٥٠٦-٥٠٧ وفيه: ذكر حمدويه بن نصير أن أَيُّوب بن نوح دفع اليه دفترا فيه أَحاديث مُحَمَّد بن سنان فقال لنا، إن شئتم أن تكتبوا ذلك فافعلوا فاني كتبت عن مُحَمَّد بن سنان ولكن لا اروي لكم أنا عنه شيئا، فانه قال قبل موته: كلما حدثتكم به لم يكن لي سماع ولا رواية إنما وجدته.

(٣) مرت ترجمته في هامش سابق.

(٤) مرت ترجمته في هامش سابق.

(٥) مرت ترجمته في هامش سابق.

(٦) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٢ بتصرف.

(٧) في ج: أضيف بين عمل الاصحاب، حمل الوجوب، ولا وجه له.

(٨) في د: وارادة.

فائدة [١٢]

في (القاموس) المولى: المالك، والعبد، والمعتَق، والمعتِق، والصاحب، والقريب- كابن العمّ ونحوه-، والجار، والحليف، والابن، والعمّ[١]، والنزيل[٢]، والشريك[٣]، وابن الأخت، [والولي[٤]]، والربّ، والناصر، والمُنعِم، والمُنعَم عليه، والمحبّ، والتابع، والصِهْر[٥].

وعن (المُغرب): المولى: على وجوه:

ابن العمّ، والعصبة كلّها، ومنه قوله تعالى: ﴿وإنّي خِفْتُ الموالِيَ مِنْ وَرائِي﴾[٦].

---

(١) في النُسخ: العم والابن، وما أثبتناه من المصدر.

(٢) النزيل في قوم ليس هو منهم.

(٣) في ج: قدم ابن الأخت على الشريك.

والشريك في تجارة أو عمل أو ملك.

(٤) من المصدر.

(٥) القاموس المحيط ٤/ ٤٠١.

(٦) سورة مريم/ أية ٥.

والـربّ، والمالك في قوله تعـالى: ﴿ثُـمّ رُدُّوا إلى اللهِ مَوْلهُمُ الحُقُّ﴾[١] وفي معنـاه: الوَلِيُّ، ومنه: (أيّـما امرأة نكحت بغـير إِذْنِ وليِّها)[٢]، ويروى: (مولاها).

والنـاصر، في قولـه تعـالى: ﴿ ذلـك بِـأَنّ اللهَ مَـوْلَى الّذِيْنَ آمَنُـوا وأنّ الكافِرِيْنَ لا مَوْلَى لَهُمْ﴾[٣].

والحليف، وهو الذي يُقال له: مولى المُوالاة[٤]، قال: هو موالي حلف، لا موالي قرابة[٥].

والمُعتِق: وهو مولى النعمة، والمُعتَق في قوله [صلّى الله عليه وآله[٦]]: (مولى[٧] القوم من أنفسهم)[٨].

إلى أن قال: وتمام تقرير الكلمة اشـتقاقاً وتصريفاً في مكتوبنا الموسوم

---

(١) سورة الأنعام/ أية ٦٢.

(٢) المغنـي لابـن قدامـة ٧/ ٣٣٨. روي عـن النبي ﷺ: أيما امـرأة نكحت بغـير إِذن وليها فنكاحها باطل.

(٣) سورة مُحَمَّد / أية ١١.

(٤) في ب: الموالات.

(٥) في الأصل و ب و ج: يقال هو مولى حلف لا مولى قرابة. وما أثبتناه من د والمصدر.

(٦) في الأصـل و ب: قولـه تعـالى، وهـذا مـن سـهو القلـم، وفي د: عليه السلام، ومـا أثبتنـاه مـن المصدر.

(٧) في الأصل وب و ج: وليّ، وما أثبتناه من د والمصدر.

(٨) روي عـن رسـول الله عليه السلام أنّه قال لأبي رافع: إن الصدقـة حرام على مُحَمَّد وآل مُحَمَّد، إن مولى القوم من أنفسهم. رواه أَحْمَد في مسنده ٦/ ٨.

بـ(رسالة المولى)[١].

والـذي هو الأهمّ في ما نحن فيـه: أنّ الموالي بمعنى العُتقاء، لمّا كانت غـير عَرَبٍ[٢] في الأكثر غَلب على العَجم، حتّـى قالوا: الموالي أكفاء بعضها لبعض، والعرب أكفاء بعضها لبعض[٣].

وقال عبد الملك، في الحسن البصري: أمولىً هو أم عربي ؟[٤].

فاستعملوها استعمال [الاسمين][٥] المتقابلين[٦].

قُلـتُ: والغالـب أنْ يُراد[٧] [مـن كلام[٨]] أهل الرجـال: (العربيّ): الغير الخالص، ولا يقال لكلّ عَجَميّ: (مولى).

و(المُلاّ): مُصحّف (مولى) بهذا المعنى أو بغيره.

(١) لم اعثر على أحد من مصنفي فهارس الكتب أشـار إلى أن له رسـالة موسـومة بـ(رسـالة المولى).

(٢) في النُسخ: عربي، وما أثبتناه من المصدر.

(٣) الغارات للثقفي ٢/ ٨٢٤.

(٤) الغارات للثقفي ٢/ ٨٢٤.

(٥) من المصدر.

(٦) المُغرّب في ترتيب المعرّب ص٤٩٤-٤٩٥ مادة المولى.

(٧) في ب: يردّ.

(٨) في النُسخ: (في كلمة)، والأولى ما اثبتناه.

فائدة [١٣]

الناووسيّة: أتباع رجل يقال له: ناووس، وقيل نسبوا إلى قرية (ناوسيا).

قالت: إنّ الصادق عليه السلام حيّ بعد، ولن يموت حتّى يظهر، فيظهر أمره، وهو القائم المهديّ[١].

وحكى أبو حامد الزوزني[٢]: أنّهم زعموا أنّ عليّاً عليه السلام مات، وستُشقّ[٣] الأرض منه قبل يوم القيامة، فيملأ العالم عدلاً، هكذا عن (الملل والنحل)[٤].

---

(١) وأضاف الشهرستاني: ورووا عنه (أي الصادق) أنّه قال: لو رأيتم راسي يدهده من الجبل فلا تصدقوا فاني صاحبكم صاحب السيف.

(٢) أَحْمَد بن الوليد بن أَحْمَد أبو حامد الزوزني، رَحَل، حدّث بجرجان عن أَبي القاسم الطبراني وأَبي بكر الشافعي، توفي بنيسابور سنة ٤١٨هـ. انظر الأنساب ٣/ ١٧٦، تاريخ الإسلام ٢٨/ ٤٣٦.

(٣) في ج: (وستسق) كذا بلا نقط.

(٤) الملل والنحل ١/ ١٦٦-١٦٧.

قاعدة [٩/ ١٤]

قال الفاضل عبد النبيّ: إذا روى سعد بن عبد الله عن جميل، أو حمّاد بن عيسى، فالظاهر الإرسال[١] لأن المعهود رواية سعد عن[٢] حمّاد بواسطة أو أكثر، وجميل من طبقته[٣].

قُلتُ: لم يحكم بالإرسال جزماً[٤]، لأن الظاهر من طريقتهم عدم الأخذ وِجادة، ثمّ إنّ المناسب التعليل باختلاف الطبقة، لانّ حمّاداً مات في حياة أبي جعفر الثاني عليه السلام[٥] وإدراك سعد[٦] أبا مُحَمَّد العسكري عليه السلام محل إشكال[٧]، بل بين وفاة العسكري عليه السلام[٨] ووفاة سعد، إحدى وثمانون

(١) حاوي الأقوال ٤/ ٤٤٢. باختصار.

(٢) في د: (بن).

(٣) في د: طبقه.

(٤) في د: جزء ما.

(٥) رجال النجاشي ص١٤٢.

(٦) في ج: سعيدا، وكتب فوقها: سعدا.

(٧) قال النجاشي في رجاله ص١٧٧ في ترجمته:... ورأيت بعض أَصحابنا يضعفون لقاءه لأَبي مُحَمَّد عليه السلام، ويقولون هذه حكاية موضوعة عليه، والله العالم.

(٨) وهي سنة ٢٦٠ هـ..

سنة[١]، وكان موت حماد[٢] قبل وفاة الجوادعليه السلام، فيكون سعد - على تقدير روايته عن حماد- له من العمر قدر يُعتّد به عند وفاة حماد، والظاهر من الأمارات خلافه[٣].

وأمّا جميل: فهو أقدم طبقة من حمّاد، لأنّه توفّي في أيّام الرضاعليه السلام على ما صرّح به النجاشي[٤]، فإذا ظهر الإرسال فقد يستخرج الواسطة بالتفحّص عن الراوي والمرويّ عنه من الطرفين.

فإن اتّحد الراوي والمرويّ عنه، فالظاهر أنّه الساقط، فيعمل بما يقتضيه، وذلك لأنّ ملاحظة الراوي والمرويّ عنه، كما يميّز في المشترك، فكذا يعيّن المردّد بين أشخاص، ولا مدخليّة لكثرة المردّد فيه وقلّته.

وإنْ اختلفا، فإنْ كان أحدهما يروي عن الآخر، فواسطتان، وتوضيح

---

(١) رجال النجاشي ص١٧٨: توفي سعد رحمه الله سنة إحدى وثلاثمائة، وقيل: سنة تسع وتسعين ومائتين.

أقول: وبطرح سنة وفاة سعد عن وفاة العسكريعليه السلام، يكون الفارق بين وفاتيهما (٤١ سنة) أو (٣٩ سنة) على القولين، لا (٨١ سنة) كما أشار المصنف؟.

(٢) رجال النجاشي ص١٤٣: ومات حماد بن عيسى... في سنة تسع ومائتين، وقيل: سنة ثمان ومائتين، وله نيف وتسعون سنة رحمه الله.

(٣) إذ بطرح مدة سن حماد، من سنة وفاته، يظهر أنّه مولود حدود ١١٦هـ تقريبا، وبطرح سنة وفاة سعد، عن سنة وفاة حماد، يقتضي أن يكون سعد من المعمرين ما فوق المائة عام بسنوات يعتد بها على تقدير روايته عن حماد، والله العالم.

(٤) رجال النجاشي ص١٢٦.

المرام في المثال: أنّ جميلاً[١] يروي عنه ابنُ أبي عمير[٢]، وصفوان بن يحيى[٣]، وعمر بن عبد العزيز[٤]، وفضالة[٥]، والحسن بن عليّ ابن بنت إلياس[٦]، وعليّ بن حديد[٧]، والنضر بن شعيب[٨]، وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن أبي نصر[٩]، وعبد الله بن المغيرة[١٠]، والحسن بن محبوب[١١].

وسعد بن عبد الله يروي عن أَحْمَد بن محمد بن عيسى[١٢]، والحكم بن مِسكين[١٣].

وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى يروي عن ابن أبي عمير[١٤].

فيكون الواسطة بين سعد بن عبد الله وجميل: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن

(١) جميل بن دراج.
(٢) التهذيب ١/ ٢١ ح٥٤ . الاستبصار١/ ٣٧ ح٦.
(٣) التهذيب ٣/ ٨ ح٢٣، الاستبصار ١/ ٤١٥ ح١٠.
(٤) الكافي ٢/ ٢٠٤ ح١، ٢/ ٢٠٦ ح٦، ٢/ ٦٧٢ ح١.
(٥) التهذيب ١/ ٢٣ ح٥٩ ، الاستبصار ١/ ٥٨ ح١.
(٦) التهذيب ١/ ٤٠١ ح ٧٥ ، الاستبصار ١/ ١٣٨ ح٤.
(٧) التهذيب ١/ ٢٥٦ ح٢٩، الاستبصار ١/ ١٧٦ ح٤.
(٨) الاستبصار ٢/ ١٢٢ ح٢.
(٩) التهذيب ١/ ٣٣٦ ح١٥٢ ، الاستبصار ٢/ ٢٣٩ ح٣.
(١٠) التهذيب ١/ ٢٦٦ ح٦٦، الاستبصار ١/ ٣١٨ ح١.
(١١) التهذيب ١/ ٣٩٤ ح٤٣ ، الاستبصار ٢/ ١٦٩ ح٣.
(١٢) التهذيب ١/ ٢٩٦ ح ٣٧، الاستبصار ١/ ٩ ح١٠.
(١٣) رجال النجاشي ص١٧٧ في ترجمة سعد بن عبد الله، قال: روى عن الحكم بن مسكين.
(١٤) التهذيب ٣/ ٣٤ ح٣٣، الاستبصار ١/ ٧٩ ح٤.

عيسى عن ابن أبي عمير[١].

وكـذا أَحْمَـد بن مُحَمَّد بن أبي نصر؛ فإنّ الراوي عنـه أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى[٢].

وقِسْ على ما ذُكِرَ في الباقي.

فـإنْ تعـدّد الواسـطة في طبقـة احتـمالاً؛ كان حاله كحال المشـترك، فـإنْ كان بـين الثِقّات فـلا ضَـيْرَ، وإلاّ اطُّـرِحَ بالنظر إلى غير الاسـتحباب والكراهة.

(١) في ب: من قوله (فيكون...ابن أَبي عمير) ساقطة.

(٢) التهذيب ١/ ١٠١ ح١١١، الاستبصار ١/ ١٩٩ح١٥.

فائدة [١٥]

أَصحاب الجرح والتعديل من القدماء جماعة، وهم:

ابن فضال [1].

---

(١) أبو مُحَمَّد الحسن بن علي بن فضال التيملي، كوفي، جليل القدر، عظيم المنزلة، زاهد عابد ورع، كان أول أمره فطحيا ثمّ عاد إلى الحق ومات عليه، كان ثقة، عارفا بالرجال، وله جملة كتب منها كتاب (الرجال)، عَدّه الشيخ الطوسي في رجاله ص٣٥٤، من أَصحاب الرضاعليه السلام، وقال النجاشي في رجاله ص٣٤-٣٦: توفي سنة اربع وعشرين ومائتين. وكان ولده أبو الحسن علي بن الحسن بن علي بن فضال، عارفا بالرجال أيضا، قال عنه النجاشي ص٢٥٧: فقيه أَصحابنا بالكوفة ووجههم وثقتهم وعارف بالحديث والمسموع قوله فيه، سُمع منه شيئا كثيرا، ولم يعثر له على زلة فيه ولا ما يشينه، وقل ما روى عن ضعيف، وكان فطحيا، ولم يرو عن أبيه شيئا وقال: كنت أقابله وسني ثماني عشرة سنة بكتبه ولا افهم إذ ذاك الروايات ولا أستحلّ أن أرويها عنه. وروى عن أخويه عن أَبيهما. وصنف كتبا كثيرة منها كتاب (الرجال).

قال المولى (علي كني) في (توضيح المقال) ص٤٥ عن تعليقة الوحيد البهبهاني ص٢٤٩: كثيرا ما يعتمدون على قوله (أي علي بن الحسن بن علي بن فضال) في الرجال ويستندون إليه في معرفة حالهم من الجرح و التعديل. ثمّ قال الكني: بل غير خفي أنّه أعرف بهم من غيره، بل من جميع علماء الرجال، فإنك إذا تتبعت وجدت المشايخ في الأكثر، بل كاد أن يكون الكل يستندون إلى قوله ويسألونه ويعتمدون عليه.

وابن نُمَيْر[١].

وابن النَدِيْم[٢].

وابن نوح[٣].

(١) عبد الله بن نُمَيْر وابنه مُحَمَّد، وهما من علماء العامة، ذكره الذهبي في الكاشف ١/ ٦٠٤، الخارفي الهمداني أبو هشام، وقال حجة توفي سنة ١٩٩هـ، و ذكر ابنه أيضا ٢/ ١٩١، وأثنى عليه، وروي عن (ابن حنبل) أنّه كان يُعظم ابن نمير تعظيما عجيبا، وقال أَحْمَد بن صالح: ما رأيت بالعراق مثله، توفي سنة ٢٣٤ هـ، وقال الاردبيلي في جامع الرواة ٢/ ٤٣٧: وانما ذكرناه مع كونه من رجال المخالفين لان العلاّمة كثيرا ما ينقل منه توثيق بعض الرواة، فينبغي أن يكون معلوما.

(٢) أبو الفرج مُحَمَّد بن إسحاق بن مُحَمَّد بن إسحاق النديم الوراق البغدادي، عالم أديب، قاله كحالة في معجم المؤلفين ٩/ ٤١، المعروف بابن النديم صاحب كتاب (الفهرست).

والظاهر انه من علماء العامة وإلا لترجمه النجاشي في (رجاله) والشيخ في (الفهرست) بناءا على أن غرضهما من تصنيف الكتابين هو ذكر المؤلفين الشيعة، وردا على من زعم من المخالفين أن لا سلف لنا ولا مصنف فينا، بل لم يذكره الشيخ حتى في رجاله، على شهرة ابن النديم وشهرة كتابه ومعاصرته لهما، بل نقلا عن فهرسته في مواطن عديدة، والظاهر على هذا عدّه المصنف من أَصحاب الجرح والتعديل، والنقل لا يدل على التوثيق كما لا يخفى، توفي سنة ٤٣٨ هـ.

والغريب من الشيخ عبّاس القمي في كتابه (الكنى والالقاب) ١/ ٤٤٠، وفي ترجمة ابن النديم، عدّه من الشيعة الإمامية.

(٣) أبو العباس أَحْمَد بن مُحَمَّد بن نوح السِيرافيّ، واسع الرواية ثقة في روايته، غير أنه حُكي عنه مذاهب فاسدة في الأصول مثل القول بالرؤية وغيرها، قاله الشيخ في الفهرست ص٦١، وله تصانيف منها كتاب (الرجال الذين رووا عن أَبي عبد الله الصادق عليه السلام) وزاد على ما ذكره ابن عقدة كثيرا. وأضاف النجاشي ص٨٦، كتاب (المصابيح) في ذكر من روى عن الأئمّة عليهم السلام لكل إِمام، وأثنى عليه، وقال: هو استاذنا وشيخنا ومن =

ومُحَمَّد بن عبد الله بن حكيمة[١]، يروي عن ابن نمير، ويروى عنه ابن عقـدة[٢] في الجرح والتعديل، ذكر ذلك العلاّمة في ترجمة (حماد بن شـعيب أبي شعيب الحماني)[٣].

وفي رجـال (الوسـائل) ابن نُمَير: هـو عبد الله، ابنـه مُحَمَّد، وهما من علماء العامة[٤].

ومنهم: العقيقي، وهو أَحْمَد بن علي بن محمد بن جعفر بن عبد الله بن الحسين [بن علي بن الحسين[٥]] بن علي بن أبي طالب عليه السلام[٦].

= استفدنا منه.

(١) لم اعثر على شيء عنه، سوى أن ابن عقدة يروي عنه في الجرح والتعديل.

(٢) أَحْمَد بن مُحَمَّد بن سعيد بن عبد الرحمن، وساق نسبه الشيخ في الفهرست ص٥٢، مولى السـبيعي الهمداني المعـروف بابن عقدة الحافـظ، وأمره في الثقة والجلالـة وعِظَم الحفظ أشهر من أن يُذكر، وكان زيديا جاروديا وعلى ذلك مات، وانما ذكرناه في جملة أَصحابنا لكثـرة روايتـه عنهم وخلطته بهم وتصنيفه لهـم، وله كتب كثيرة، منهـا كتاب (التاريخ) وهـو في ذكر من روى الحديث من الناس كلهم من العامة والشـيعة وأخبارهم، وخرج منه شيء كثير ولم يتمه، توفي في الكوفة سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة.

(٣) الحـماني، في الخلاصـة ص٥٧، وفيهـا: قـال: ابـن عقـدة، عـن مُحَمَّد بن عبـد الله بن أَبي حكيمة، عن ابن نمير: أنّه صدوق، وهذه الرواية من المرجحات أيضا.

أقول: أي من المرجحات في باب الجرح والتعديل.

(٤) الرجال ص٢٧٩.

(٥) سـاقطة من النُسـخ، وفي الأصل (...بـن علي بن علي بن أَبي طالـب عليه السلام، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٦) قـال النجـاشي في رجالـه ص٨١، كان مقيـما بمكـة وسـمع أَصحابنا الكوفيـين وأكثر منهـم، وصنـف كتبـا... منهـا كتـاب (تاريـخ الرجـال). وذكـره الشـيخ في رجالـه =

ومنهم: البرقي[١].

ومنهم: أبو عمرو الكشي[٢].

والشيخ[٣].

= ص٤١٥، والفهرست ص٤٨، وأضاف على النجاشي، روى عنه ولده أبو الحسن علي بن العقيقي.

ومما يجدر التنبيه اليه أن المقصود عند أَصحابنا في الجرح والتعديل هو الابن، علي بن أَحْمَد بن علي العقيقي الذي يرمز له في كتب الرجال (عق)، والذي أكثر العلاّمة في الخلاصة من النقل عنه، وهو من أجلة العلماء والرجاليين، له كتب، منها كتاب في (الرجال).

(١) أبو جعفر أَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد البرقي، أَصله كوفي- وكان جده مُحَمَّد بن علي حبسه يوسف بن عُمر بعد قتل زيدعليه السلام ثـمّ قتله، وكان خالد صغير السن فهرب مع أَبيه عبد الرحمن إلى برق رُوذ (برقة قم) - وكان ثقة في نفسه، يروي عن الضعفاء واعتمد المراسيل، وصنف كتبا، منها كتاب (الرجال)، توفي سنة أربع وسبعين ومأتين، وقيل: سنة ثمانين ومأتين. وهو الذي يشار اليه في كتب الرجال، وليس أباهُ (مُحَمَّد بن خالد)، وقد نبه إلى ذلك المصنف.

(٢) أبو عمرو مُحَمَّد بن عمر بن عبد العزيز الكشي، كان بصيرا بالأخبار والرجال، حسن الاعتقاد، له كتاب (الرجال)، وقال النجاشي ص٣٧٢، كان ثقة في نفسه، عينا، وروى عن الضعفاء كثيرا، وصحب العياشي وأخذ عنه وتخرج عليه، وفي داره التي كانت مرتعا للشيعة وأهل العلم، له كتاب الرجال كثير العلم وفيه أغلاط كثيرة.

أقول: وكتاب الرجال لأَبي عمرو الكشي لم يصل إلينا، وانما الموجود المتداول هو (اختيار معرفة الرجال) من كتاب الكشي، وهو اختيار الشيخ أَبي جعفر الطوسي.

(٣) أبو جعفر مُحَمَّد بن الحسن بن علي الطوسي، شيخ الإمامية، ورئيس الطائفة، إمام الفقه والحديث، عارف بالأخبار والرجال، صنف كتباً كثيرة في مختلف العلوم، منها في الرجال، كتابه المعروف بـ(رجال الطوسي)، وكتاب (الفهرست)، واختياره لرجال =

والنجاشي[1].

وابن الغضائري[2].

وغيرهم ممن ذكروهم في أوائل كتب المتأخرين للنقل عنهم.

والمراد بـ(ابن الغضائري) على الإطلاق: أَحْمَد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري، وأبوه الحسين معروف بالغضائري، ولعله يطلق نادراً ابن الغضائري، ويراد به الأب، ولا ريب في وثاقته.

وأمّا ابنه فالظاهر ذلك أيضاً، كما يستفاد من مقابلة قوله لقول النجاشي وغيره من الأساطين.

وأمّا: (البرقي): فهو أَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد البرقي، لا أبوه.

= أبي عمرو الكشي المعروف بـ(اختيار معرفة الرجال)، وتُعدّ كتبه في الرجال من الأصول الرجالية للإمامية، توفي سنة ٤٦٠ هـ..

(١) أبو العباس أَحْمَد بن علي بن أَحْمَد بن العباس النجاشي الأسدي، الكوفي، ثقة معتمد، جليل القدر، عارفا بصيراً بالرجال، وهو من معاصري الشيخ الطوسي، وله جملة مصنفات، منها كتاب (الرجال) المعروف برجال النجاشي، والذي يُعد من الأصول الرجالية للإمامية، توفي بمطيرآباد سنة خمسين وأربعمائة.

(٢) أبو الحسن أَحْمَد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري، جليل القدر، ثقة، عارف بالرجال، له كتاب في (الرجال)، وُجِدَ منه قسم الضعفاء، و يمتاز بكثرة تضعيفه للرجال بأدنى شبهة. ووالده أبو عبد الله الحسين بن عبد الله بن إبراهيم الغضائري، ثقة، كثير السماع، عارف بالرجال أيضا، توفي سنة إحدى عشرة وأربعمائة، وقد سمع منه الشيخ الطوسي وأجازه والنجاشي.

ومما يجدر التنبيه اليه أنّه عند إطلاق ابن الغضائري في كتب الرجال ينصرف إلى الابن (أَحْمَد)، لا الأب (الحسين)، وقد نبه المصنف على ذلك، وربما يطلق نادراً على الأب.

فإنّ الابن هو صاحب كتاب[1] (الرجال)، وربما يُوهم كثرة نقله فيه عن (كتاب سعد بن سعد الأشعري) أنه الأب، كما يظهر من ترجمة سعد[2]، ولكن لِما كان النقل عن الكتاب [كذا].

(١) في د: الكتاب، وكتب فوقها: كتاب.

(٢) رجال النجاشي ص١٧٩، وفيه: اخبرنا...عن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد، عن مُحَمَّد بن خالد، يروي كِتابا سعد بن سعد الأشعري، وهما كتابه غير المبوّب، ومسائله للرضا عليه السلام.

فائدة [١٦][١]

من تلامذة الشيخ الطوسي قدّس الله روحه القدوسيّ[٢]:

الشيخ إسماعيل بن محمد بن الحسن بن الحسين بن مُحَمَّد بن علي بن الحسين ابن بابويه القمي، وأخوه إسحاق[٣].

والشيخ الفقيه الثقة العدل آدم بن يونس بن أبي المهاجر النسفي[٤].

والشيخ أبو [الخير[٥]] بركة بن مُحَمَّد بن بركة الأسدي[٦].

---

(١) انظر رجال السيّد بحر العلوم ٤/ ٦٧.

(٢) في د: القدس.

(٣) الشيخان الثقتان أبو إبراهيم إسماعيل، وأبو طالب إسحاق، ابنا مُحَمَّد بن الحسن بن الحسين ابن بابويه. قرءا على الشيخ الموفق أبي جعفر قدس الله روحه جميع تصانيفه، ولهما روايات الأحاديث ومطولات ومختصرات في الاعتقاد، عربية وفارسية. فهرست منتجب الدين ص٩- ١٠.

(٤) الشيخ الفقيه آدم بن يونس بن أبي المهاجر النسفي. ثقة، عدل، قرأ على الشيخ أبي جعفر قدس الله روحه تصانيفه. فهرست منتجب الدين ص١١.

(٥) في النُسخ: أبو الحسين، وما أثبتناه من فهرست منتجب الدين.

(٦) الشيخ أبو الخير بركة بن مُحَمَّد بن بركة الأسدي، فقيه ديّن، قرأ على شيخنا أبي جعفر الطوسي ﵀، وله كتاب (حقائق الإيمان) في الأصول، وكتاب (الحجج) في الإمامة، =

وأبو الصلاح التقيّ الحلبي[١].

والسيد الثقة المحدث جعفر بن علي بن جعفر الحسيني[٢].

والشيخ الثقة الجليل العين أبو علي الحسن ابن الشيخ الطوسي[٣].

وشمس الإسلام الفقيه الثقة الوجه الحسن بن الحسين ابن بابويه القمي[٤].

والشيخ الإمام الثقة الوجه الكبير محيي الدين أبو عبد الله الحسن بن المظفر الحمداني[٥].

= وكتاب (عمل الأديان والأبدان). فهرست منتجب الدين ص٢٧.

(١) الشيخ التقي بن النجم الحلبي، فقيه عين ثقة، قرأ على الأجل المرتضى علم الهدى نضّر الله وجهه، وعلى الشيخ الموفق أبي جعفر، وله تصانيف، منها (الكافي). فهرست منتجب الدين ص٣٠.

(٢) الشيخ أبو إبراهيم جعفر بن علي بن جعفر الحسيني، ثقة محدث، قرأ على شيخنا الموفق أبي جعفر رحمهما الله. فهرست منتجب الدين ص٦٨.

(٣) الشيخ الجليل أبو علي الحسن ابن الشيخ الجليل الموفق أبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، فقيه ثقة عين، قرأ على والده جميع تصانيفه. فهرست منتجب الدين ص٧١.

(٤) الشيخ الإمام الجد شمس الإسلام الحسن بن الحسين ابن بابويه القمي نزيل الري المدعو حسكا، فقيه ثقة وجه، قرأ على شيخنا الموفق أبي جعفر قدس الله روحه جميع تصانيفه بالغري على ساكنه السلام...وله تصانيف في الفقه، منها كتاب (العبادات)، وكتاب (الأعمال الصالحة)، وكتاب (سير الأنبياء والأئمّة عليهم السلام). فهرست منتجب الدين ص٤٢.

(٥) الشيخ الإمام محيي الدين أبو عبد الله الحسين بن المظفر بن علي الحمداني نزيل قزوين، ثقة وجه كبير، قرأ على شيخنا الموفق أبي جعفر الطوسي جميع تصانيفه مدة ثلاثين سنة =

والشيخ الفقيه الثقة أبو مُحَمَّد الحسن بن عبد العزيز الجبهاني[(١)،(٢)].

والشيخ الإمام موفق الدين الفقيه الثقة الحسين بن الفتح الواعظ الجرجاني[(٣)].

والسيد الفقيه أبو مُحَمَّد زيد بن علي بن الحسين الحسني[(٤)،(٥)].

= بالغري على ساكنه السلام، وله تصانيف منها (هتك أستار الباطنية)، وكتاب (نصرة الحق)، وكتاب (لؤلؤة التفكر) في المواعظ والزواجر. فهرست منتجب الدين ص٧٣.

أقول: هاجر الشيخ الطوسي إلى الغري سنة ٤٤٨هـ، وتوفي في أرضها سنة ٤٦٠هـ، فكيف قرأ عليه مصنفاته فيها مدة ثلاثين سنة !؟.

(١) في النُسخ: الجهاني، وما أثبتناه من فهرست منتجب الدين.

(٢) الشيخ أبو مُحَمَّد الحسن بن عبد العزيز بن المحسن الجبهاني المعدل بالقاهرة، فقيه ثقة، قرأ على الشيخ الموفق أبي جعفر الطوسي، والشيخ ابن البراج رحمهما الله. فهرست منتجب الدين ص٤٤.

(٣) الشيخ الإمام موفق الدين الحسين بن أبي الفتح الواعظ البكرآبادي الجرجاني، فقيه صالح ثقة، قرأ على الشيخ أبي علي الطوسي، وقرأ الفقه عليه الشيخ الإمام سديد الدين محمود الحمصي رحمه الله. فهرست منتجب الدين ص٧٩.

أقول: كما ترى انه تلميذ أبو علي ابن الشيخ الطوسي، ولم ينص أحد أنّه من تلامذة الشيخ أبي جعفر الطوسي، وان المصنف قد اعتمد على ما كتبه السيّد بحر العلوم في رجاله ٤/ ٦٧، حيث عَدّه الأخير من تلاميذ الشيخ الطوسي، وهذا اشتباه كما ترى، ربما نتج عن الشبه ما بين الابن والأب في القرب واللقب.

(٤) في النُسخ: الحسيني، وما أثبتناه من المصدر.

(٥) السيّد أبو مُحَمَّد زيد بن علي بن الحسن الحسني، صالح عالم فقيه، قرأ على الشيخ أبي جعفر الطوسي، وله كتاب (المذهب)، وكتاب (الطالبية)، وكتاب (علم الطب عن أهل البيت عليهم السلام). فهرست منتجب الدين ص٨٠.

والسيد عماد الدين أبو الصمصام ذو الفقار بن مُحَمَّد الحسني[١] المروزي[٢].

والشيخ الفقيه الثقة أبو الحسن سليمان الصهرشتي[٣].

والشيخ الفقيه الثقة صاعد بن ربيعة بن أبي غانم[٤].

والشيخ الفقيه الثقة[٥] أبو الصلت مُحَمَّد[٦] بن عبد القادر[٧].

---

(١) في ب و د: الحسيني.

(٢) السيّد عماد الدين أبو الصمصام ذو الفقار بن مُحَمَّد بن معبد الحسني المروزي، عالم ديّن، يروي عن السيّد الأجل المرتضى علم الهدى أَبي القاسم علي بن الحسين الموسوي، والشيخ الموفق أَبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن قدس الله روحهما، وقد صادفته وكان ابن مائة سنة وخمس عشرة سنة. فهرست منتجب الدين ص١٥٧.

(٣) الشيخ الثقة أبو الحسن سليمان بن الحسن بن سليمان الصهرشتي، فقيه وجه ديّن، قرأ على شيخنا الموفق أَبي جعفر الطوسي، وجلس في مجلس درس سيدنا المرتضى علم الهدى رحمه الله، وله تصانيف، منها كتاب (النفيس)، كتاب (التنبيه)، كتاب (النوادر)، كتاب (المتعة). فهرست منتجب الدين ص٨٥ -٨٦.

(٤) الشيخ صاعد بن ربيعة بن أَبي غانم، فقيه ثقة، قرأ على شيخنا الموفق أَبي جعفر الطوسي رحمهما الله. فهرست منتجب الدين ص٩٩.

(٥) أثبتناها من د.

(٦) لم يذكر ان أبو الصلت اسمه مُحَمَّد سوى السيّد بحر العلوم في رجاله ٤/ ٦٧، والمصنف اعتمد عليه، وربما تقدم اسم الجد على الأب من سهو القلم، أو ان اسمه كنية.

(٧) الشيخ أبو الصلت بن عبد القادر بن مُحَمَّد، فقيه صالح، قرأ أيضا على الشيخ أَبي جعفر رحمهما الله. فهرست منتجب الدين ص٩٩.

والشيخ الفقيه سعد الدين[١] ابن البراج[٢].

والشيخ المفيد النيسابوري[٣].

والشيخ المفيد عبد الجبار الرازي[٤].

والشيخ علي بن عبد الصمد[٥].

---

(١) في ج: سعد بن الدين، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

(٢) القاضي سعد الدين عز المؤمنين أبو القاسم عبد العزيز بن نحرير بن عبد العزيز ابن البراج، وجه الأَصحاب وفقيههم، وكان قاضيا بطرابلس، وله مصنفات منها (المهذب)، (الروضة)، (الجواهر)، (المقرب)، (عماد المحتاج في مناسك الحاج)...وغيرها. فهرست منتجب الدين ص١٠٧.

أقول: أنّه لم يقرأ على الشيخ، بل الظاهر أنّه زامله في درس السيّد المرتضى، حيث عَدّه ابن شهرآشوب في معالم العلماء ص٨٠ من غلمان المرتضى (أي من تلاميذه).

(٣) الشيخ المفيد أبو مُحَمَّد عبد الرحمن بن أَحْمَد بن الحسين النيسابوري الخزاعي، شيخ الأَصحاب بالري، حافظ واعظ ثقة، سافر البلاد شرقا وغربا، وسمع الأَحاديث عن المؤالف والمخالف، وله تصانيف منها (سفينة النجاة) في مناقب أهل البيت، (العلويات)، (الرضويات)، (الامالي)، (عيون الأخبار)، مختصرات في المواعظ والزواجر... وقد قرأ على السيدين علم الهدى المرتضى، وأخيه الرضي، والشيخ أَبي جعفر الطوسي. فهرست منتجب الدين ص١٠٨.

(٤) الشيخ المفيد عبد الجبار بن عبد الله بن علي المقرىء الرازي، فقيه الأَصحاب بالري، قرأ عليه قاطبة المتعلمين من السادة والعلماء، وهو قد قرأ على الشيخ أَبي جعفر الطوسي جميع تصانيفه...وله تصانيف بالعربية والفارسية في الفقه. فهرست منتجب الدين ص١٠٨.

(٥) الشيخ علي بن عبد الصمد التميمي السبزواري، فقيه ديّن ثقة، قرأ على الشيخ أَبي جعفر ﷺ. فهرست منتجب الدين ص١٠٩.

والشيخ عبيد الله بن الحسن بن الحسين ابن بابويه[١].

والأمير الفاضل[٢] الزاهد الورع الفقيه غازي بن أَحْمَد بن أبي[٣] منصور الساماني[٤].

والشيخ كردي بن عكبر[٥] بن كردي الفارسي الفقيه الثقة نزيل حلب[٦].

---

(١) الشيخ موفق الدين أبو القاسم عبيد الله بن الحسن بن الحسين ابن بابويه القمي نزيل الري، فقيه ثقة من أصحابنا، قرأ على والده الشيخ الإمام شمس الدين حسكا ابن بابويه فقيه عصره، جميع ما كان له سماع وقراءة على مشايخه، الشيخ أبي جعفر الطوسي،والشيخ سلار، والشيخ ابن البراج، والسيد حمزة ﷺ. الفهرست منتجب الدين ص٢٢٧.

أقول: الظاهر أنّه لم يقرأ على الشيخ الطوسي إنما والده قرأ عليه، وانه قد روى مصنفات الشيخ بواسطة أبيه، كما يفهم من كلام ولده منتجب الدين هذا.

(٢) أثبتناها من د.

(٣) في الأصل و ب: (ابن أبي الفاضل)، وفي ج و د: (الفاضل) ساقطة، وما الوجه ما أثبتناه تبعا لـ(فهرست منتجب الدين).

(٤) الأمير الفاضل غازي بن أَحْمَد بن أَبي منصور الساماني، زاهد ورع فقيه، له تصانيف منها كتاب (النور)، كتاب (المفاتيح)، كتاب (النيات)، وقد قرأ على شيخنا أبي جعفر ﷺ، ومات بالكوفة. فهرست منتجب الدين ص١٤٢.

(٥) في النُسخ: الشيخ كردي(الكردي في د) علي بن الكردي..، وما أثبتناه من فهرست منتجب الدين.

ولم يرد (كردي علي) إلاّ في رجال السيّد بحر العلوم ٦٧/ ٤، الذي اعتمد على نصه المصنف، والظاهر تصحيف لـ(كردي بن عكبر).

(٦) الشيخ كردي بن عكبر بن كردي الفارسي، نزيل حلب، فقيه ثقة صالح، قرأ على شيخنا الموفق أبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، وبينهما مكاتبات وسؤالات وجوابات. =

والسيد المرتضى أبو الحسن المطهر الديباجي صدر الأشراف، والعَلَم في فنون العِلم(١).

والشيخ العالم الثقة أبو الفتح مُحَمَّد بن علي الكراجكي فقيه الأَصحاب(٢).

والشيخ أبو عبد الله مُحَمَّد بن هبة الله الوراق الفقيه الثقة(٣).

والشيخ أبو جعفر مُحَمَّد بن علي المحسن الحلبي(٤).

= فهرست منتجب الدين ص١٤٨.

(١) السيّد الأجل المرتضى ذو الفخرين أبو الحسن المطهر بن أَبي القاسم علي بن أَبي الفضل مُحَمَّد الحسيني الديباجي، من كبار سادات العراق وصدور الأشراف، وانتهى منصب النقابة والرئاسة في عصره اليه، وكان علما في فنون العلم، وله خطب ورسائل لطيفة، وقرأ على الشيخ الموفق أَبي جعفر الطوسي في سفره الحج. فهرست منتجب الدين ص١٥٣.

(٢) الشيخ العالم الثقة أبو الفتح مُحَمَّد بن علي الكراجكي، فقيه الأَصحاب، قرأ على السيد المرتضى علم الهدى، والشيخ الموفق أَبي جعفر رحمه الله، وله تصانيف منها: كتاب (التعجب)، كتاب (النوادر). فهرست منتجب الدين ص١٥٤.

(٣) الشيخ أبو عبد الله مُحَمَّد بن هبة الله بن جعفر الوراق الطرابلسي، فقيه ثقة، قرأ على الشيخ أَبي جعفر الطوسي رحمهما الله كتبه وتصانيفه، وله تصانيف منها: كتاب (الزهد)، كتاب (الفرج). فهرست منتجب الدين ص١٥٥.

(٤) الشيخ أبو جعفر مُحَمَّد بن علي بن المحسّن الحلبي، فقيه صالح، أدرك الشيخ أبا جعفر الطوسي رحمه الله، وقرأ عليه السيّد الإمام ضياء الدين أبو الرضا والشيخ الإمام قطب الدين أبو الحسين الراونديان رحمهما الله. فهرست منتجب الدين ص١٥٥.

أقول: إدراكه لا يدل أنّه قرأ عليه، ولكن ذكر الحرّ العاملي في أمل الآمل ٢/ ٢٨٩ عن منتجب الدين، أنّه أدرك الشيخ أبا جعفر الطوسي وروى عنه وعن ابن البراج، وكما =

والشيخ أبو سعد منصور بن الحسين الآبي[١].

والشيخ الإمام جمال الدين مُحَمَّد بن أبي القاسم الطبري الآملي[٢]،[٣].

والسيد الثقة الفقيه المحدث ناصر بن الرضي بن محمد الحسيني[٤].

= ترى ما قاله منتجب الدين في المطبوع.

ولكن روى القطب الراوندي عنه، عن الشيخ الطوسي، كما في بحار الأنوار ٤٢/ ٣١١، والله العالم.

(١) الوزير السعيد ذو المعالي زين الكفاة أبو سعد منصور بن الحسين الآبي، فاضل عالم فقيه، وله نظم حسن، قرأ على شيخنا الموفق أَبي جعفر الطوسي. فهرست منتجب الدين ص١٦١.

(٢) في د: العاملي.

(٣) الشيخ الإمام عماد الدين مُحَمَّد بن أَبي القاسم بن مُحَمَّد بن علي الطبري الآملي الكجي، فقيه ثقة، قرأ على الشيخ أَبي علي ابن الشيخ أَبي جعفر الطوسي رحمه الله، وله تصانيف منها: كتاب (الفرج في الأوقات والمخرج بالبينات)، (شرح مسائل الذريعة). فهرست منتجب الدين ص١٦٣-١٦٤.

أقول: قرأ على أَبي علي المفيد ابن الشيخ الطوسي، وروى بواسطته مصنفات الشيخ الطوسي، ولم يُذكر أنّه قرأ على أَبي جعفر الطوسي، إلاّ السيّد بحر العلوم في رجاله ٤/ ٦٧.

(٤) السيّد أبو إبراهيم ناصر بن الرضا بن مُحَمَّد بن عبد الله العلوي الحسيني، فقيه ثقة صالح محدث، قرأ على الشيخ الموفق أَبي جعفر الطوسي، وله كتاب في (مناقب آل الرسول صلى الله عليه وآله)، وكتاب في (أدعية زين العابدين علي بن الحسين) عليهما السلام، وكتاب في (ما جرى بينه وبين أحد الفضلاء) من المكاتبات والمطايبات. فهرست منتجب الدين ص١٩٢.

فائدة [١٧]

ممّـا يدلّ على عدم كراهة علم النجوم، وعدم حرمته، قول عليّ[١] ابن طـاوس في (كتاب النجوم)[٢]: من علمائنا المنجّمين جماعة من بني نوبخت، منهم:

الحسن بن موسى النوبختي[٣].

ومن علمائنا المنجّمين من الشيعة:

أَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد البرقي[٤].

وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن طلحة[٥].

---

(١) في د: (علي) ساقطة.

(٢) وهـو كتـاب (فرج المهمـوم في علم النجـوم)، للسـيد رضي الدين أَبي القاسـم علي بن موسـى بن جعفر بن مُحَمَّد بن طاوس الحسـني الحسـيني المُتوفّى سـنة ٦٦٤ هـ وقد عَدّ الباب الخامس ص١٢١ في جملة من علماء النجوم من الشيعة.

(٣) رجـال النجاشي ص٦٣، عدّ من جملـة مصنفاته كتاب (الرد على المنجمين)، كتاب الرد على أَبي علي الجبائي في رده على المنجمين، فان أبا علي تجاهل في رده على المنجمين.

(٤) رجال النجاشي ص٧٦- ٧٧، عدّ من جملة مصنفاته كتاب (النجوم).

(٥) رجال النجاشي ص٩٣، عدّ من جملة مصنفاته كتاب (النجوم).

وقال[١]، النجاشي[٢]:

ومن[٣] المذكورين بعلم النجوم: الجلودي[٤] البصري[٥].

ومنهم: (أَحْمَد)[٦] علي بن محمد بن العباس[٧].

ومُحَمَّد بن أبي عمير[٨].

(١) أي وقال ابن طاوس في كتابه، ومن علمائنا المنجمين، النجاشي.

(٢) وهو مصنف كتاب الرجال المعروف، وقد عدّ في رجاله ص١٠١، من جملة مصنفاته كتاب (مختصر الأنوار ومواضع النجوم التي سمتها العرب).

(٣) أي وقال ابن طاوس ومن المذكورين بعلم النجوم...

(٤) في ب: الجلوي.

(٥) رجال النجاشي ص٢٤٠-٢٤٤، عدّ من جملة مصنفاته كتاب (فضل ثواب الاعمال والطب والنجوم).

(٦) هكذا ورد في الأصل، وفي ب و د: أضيف اليه (ابن)، فأصبح أَحْمَد بن علي بن مُحَمَّد، وهذا غير صحيح كما ستعرف، وفي ج: (أَحْمَد) ساقطة، وربما جاء اسم (أَحْمَد) من سهو قلم المصنف أو الناسخ، إذ لم يُذكر حتى في رجال السيّد بحر العلوم ٤/ ١٥٠ الذي اعتمد عليه، فضلا عن المصدر.

(٧) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٣، ومن العلماء بالنجوم من الشيعة والمصنفين فيها علي بن مُحَمَّد بن العباس بن فسانجس (وآل فسانجس من الوزراء)، قال أَحْمَد بن العباس النجاشي كان عالما بالأخبار والأشعار والسير والآثار، ما رؤي في زمانه مثله، وذكر في تصانيفه كتاب (الرد على المنجمين)... انظر رجال النجاشي ص٢٦٩.

(٨) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٣-١٢٤، ومن العلماء بالنجوم من الشيعة مُحَمَّد بن أَبي عمير وهو من اعلم أهل زمانه علما وفضلا وورعا ونبلا عند المؤالف والمخالف، وقد بالغ شيخنا أبو جعفر الطوسي والنجاشي في الثناء عليه، وروى الشيخ أبو جعفر ابن بابويه في كتاب (من لا يحضره الفقيه) عن بن أَبي عمير قال: كنت انظر في علم النجوم =

ومُحَمَّد بن مسعود العياشي[١].

وموسى بن الحسن بن العباس، من بني نوبخت[٢].

والفضل بن أبي سهل بن نوبخت[٣].

ومنهم: السيد الفاضل علي بن أبي الحسن العلوي المعروف بابن الأعْلَم[٤].

= وأعرفها واعرف الطالع فتداخلني من ذلك شئ فشكوت ذلك إلى أَبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، فقال: إذا وقع في نفسك شئ فتصدق على أول مسكين ثمّ امض فان الله تعالى يدفع عنك. ورواه أيضا ابن طاوس في كتاب (التجمل)...، وقال: ولو لم يكن في الشيعة عارفا بالنجوم إلاّ مُحَمَّد بن أَبي عمير لكان حجة في صحتها واباحتها لأنه من خواصّ الأئمّة عليهم السلام والحجج في مذاهبها ورواياتها.

(١) رجال النجاشي ص٣٥٠-٣٥٣، عدّ من جملة مصنفاته كتاب (النجوم والقيافة).

(٢) رجال النجاشي ص٤٠٧، قال: المعروف بابن كبريا...وكان حسن المعرفة بالنجوم وله فيها كلام كثير،...وله مصنفات في النجوم، وكان أبو الحسن بن كبريا هذا مع حسن معرفته بعلم النجوم حسنَ العبادة والدين.

(٣) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٥: وقد وصل إلينا من تصانيفه ما يدل على قوة معرفته بالنجوم.

(٤) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٥-١٢٦: ومن علماء النجوم والمصنفين فيها السيّد الفاضل أبو القاسم علي بن أَبي الحسن علي بن أَبي المجيب علي بن جعفر بن مُحَمَّد العلوي الحسيني المعروف بابن الأعلم، قال العمري النسابة في كتاب (الشافي): منهم صاحب الزيج ابن الأعلم وكان مقدما في صناعته...ورأيت جماعة يثنون على علمه، وصل إلينا من تصانيفه هذا الزيج المشار إليه، وهو في معناه معتمد عند جماعة عليه، وذكر العمري النسابة في (سابع المبسوط): وأبا القاسم عليا المنجم الحاذق ببغداد صاحب الزيج.

ومنهم: أبو الحسن النقيب الملقب أبا قيراط[(١)،(٢)].

ومنهم: الشيخ الفاضل الشيعي علي بن الحسين بن علي المسعودي مصنف[(٣)] كتاب (مروج الذهب)[(٤)].

ومنهم: أبو القاسم بن مانع[(٥)] من أَصحابنا الشيعي[(٦)].

ومنهم: إبراهيم الفزاريّ صاحب (القصيدة)[(٧)].

ومنهم: الشيخ الفاضل أَحْمَد بن يوسف بن إبراهيم المصري كاتب

---

(١) في الأصل و ب و ج: قيواط، وما أثبتناه من المصدر.

(٢) أبو الحسن مُحَمَّد بن أَبي عبد الله جعفر بن مُحَمَّد بن جعفر بن الحسن بن جعفر بن الحسن المثنى بن الحسن بن علي بن أَبي طالب عليه السلام المعروف بأَبي قيراط، قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٦: ومن المذكورين بعلم النجوم من العلويين من ذكره العمري في كتاب (الشافي في النسب) عند ذكر أَبي الحسن النقيب الملقب أبا قيراط، أَبي عبد الله المحدث وأولاده، فقال:...ومنهم: أبو الحسن المنجم المبجل مات دارجا.

(٣) في الأصل و ب و ج: صنف، وكتب فوق ج: مصنف، وهو الأقرب.

(٤) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٦: ومن الموصوفين بعلم النجوم...له تصانيف جليلة ومنزلة في العلوم والتواريخ والرياسة كبيرة.

(٥) في النُسخ: يافع، وما أثبتناه من المصدر.

(٦) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٦: ومن أولئك (أي الموصوفين بعلم النجوم) من حدثني به الحسين ابن الدورقي وقال: إن الشيخ الفقيه أبا القاسم ابن مانع من أَصحابنا الشيعة كان قريبا من زقاقنا وكان ممن يقرأ عليه في الفقه وعلم الكلام وكان عارفا بعلم النجوم معروفا بذلك.

(٧) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٨: وممن ظهر عليه علم النجوم من الشيعة إبراهيم الفزاري صاحب (القصيدة في النجوم)، وكان منجما للمنصور في زمنه.

آل طولون[١].

ومنهم: الشيخ الفاضل مُحَمَّد بن عبد الله بن عمر[٢] القمي[٣].

ومنهم: الشيخ الفاضل أبو الحسين بن أبي الخصيب[٤] القمي[٥].

ومنهم: أبو جعفر السَّقّا[٦].

ومنهم: مُحَمَّد بن أَحْمَد بن سليم الجُعفِيّ مصنّف كتاب (الفاخر)[٧].

---

(١) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٨: وممن اشتهر بعلم النجوم من الشيعة... كان منجما لآل طولون، وصل إلينا من تصانيفه كتاب (تفسير الثمرة) لبطليموس.

(٢) في الأصل و ب و د: عمير، وما أثبتناه من ج و المصدر.

(٣) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٨: وممن اشتهر بعلم النجوم من الشيعة الشيخ الفاضل مُحَمَّد بن عبد الله بن عمر البازيار القمي تلميذ أَبي معشر، وصل إلينا من تصانيفه كتاب (القرانات)، و(الدول والملل).

(٤) في النُسخ: الخضيب، وما أثبتناه من المصدر.

(٥) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٢٩: وممن اشتهر في علم النجوم من فضلاء الشيعة الشيخ الفاضل أبو الحسين بن أَبي الخصيب القمي صاحب كتاب (كارمهتر) وله عدة تصانيف، وكان مقيماً بالكوفة.

(٦) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٤٣: ومن المعروفين في علم النجوم من الشيعة أبو جعفر السقا المنجم الأحول، ذكر ذلك جدي أبو جعفر الطوسي في (كتاب الرجال) في باب الكنى، فقال: وكان لقي الرضا عليه السلام، رآه التلعكبري بدسكرة الملك سنة أربعين وثلاثمائة ووصف له الرضا وحكى حكايته. انظر رجال الطوسي ص٤٥١.

(٧) قال ابن طاوس في فرج المهموم ص١٤٤: ومن العارفين بالنجوم من الشيعة والمصنفين فيها... مصنف كتاب (الفاخر المختصر) من كتاب تحبير الأحكام الشرعية.

فائدة [١٨]

رجال من أَصحابنا نصّ المفيد في (الإِرشاد) على وثاقتهم وجلالتهم، وحُسْنِ حالهم، قال: من شيوخ أَصحاب أبي عبد الله عليه السلام وخاصته، وبِطانته، وثِقاته الفقهاء الصالحين رحمة الله[1] عليهم:

المفضل بن عمر الجعفي[2].

ومُعاذ بن كثير[3].

وعبد الرحمن بن الحجاج[4].

---

(١) في المصدر: رضوان الله عليهم.

(٢) رجال النجاشي ص٤١٦، أبو عبد الله وقيل: أبو مُحَمَّد، الجعفي، كوفي، فاسد المذهب مضطرب الرواية، لا يعبأ به، وقيل أنّه كان خطابيا، وقد ذكرت له مصنفات لا يعول عليها... وفي رجال الطوسي ص٣٠٧ عدّه من أَصحاب الصادق عليه السلام.

(٣) رجال الطوسي ص٣٠٦، الكسائي الكوفي، عدّه من أَصحاب الصادق عليه السلام.

(٤) رجال النجاشي ص٢٣٧،... البجلي مولاهم، بياع السابري، سكن بغداد، ورمُيَ بالكيسانية، روى عن أَبي عبد الله وأَبي الحسن عليهما السلام، وبقي بعد أَبي الحسن عليه السلام ورجع إلى الحق، ولقي الرضا عليه السلام وكان ثقة ثقة، ثبتا، وجها، وكانت بنت بنت ابنه مختلطة مع عجائزنا تذكر عن سلفها ما كان عليه من العبادة. =

والفيض بن المختار[١].

ويعقوب[٢] السرّاج[٣].

وسليمان بن خالد[٤].

وصفوان الجمّال[٥].

= وفي رجال الطوسي ص٢٣٦،...أستاذ صفوان، عدّه من أصحاب الصادق عليه السلام، وفي ص٣٣٩، عدّه من أصحاب الكاظم عليه السلام.

(١) رجال النجاشي ص٣١١، الجعفي الكوفي، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله وأبي الحسن عليهم السلام، ثقة عين.

وفي رجال الطوسي ص٢٧٠، الجعفي مولاهم، عدّه من أصحاب الصادق عليه السلام.

(٢) في ج: يعوب كذا بلا نقط، وكتب فوقها: يعقوب ظ.

(٣) رجال النجاشي ص٤٥١، كوفي ثقة، له كتاب.

وفي رجال الطوسي ص٣٢٤، يعقوب بن العليم السراج، عدّه من أصحاب الصادق عليه السلام.

(٤) رجال النجاشي ص ١٨٣، مولى عُفَيِّف بن معدي كرب، أبو الربيع الاقطع، كان قارئا، فقيها، وجها، روى عن أبي عبد الله وأبي جعفر عليهما السلام، وخرج مع زيد ولم يخرج معه من أصحاب أبي جعفر عليه السلام غيره فقطعت يده، وكان الذي قطعها يوسف بن عمر بنفسه، ومات في حياة أبي عبد الله عليه السلام فتوجع لفقده، ودعا لولده، وأوصى بهم أصحابه.

وفي رجال الطوسي ص٢١٥، أبو الربيع الهلالي مولاهم كوفي،...عدّه من أصحاب الصادق عليه السلام.

(٥) رجال النجاشي ص١٩٨، صفوان بن مهران بن المغيرة الأسدي مولاهم، كوفي ثقة، يكنى أبا مُحَمَّد، كان يسكن بني حَرام بالكوفة، وأخواه حسين ومسكين، روى عن أبي عبد الله عليه السلام وكان صفوان جمالا.

وفي رجال الطوسي ص٢٢٧، صفوان بن مهران الجمال، أبو مُحَمَّد الأسدي الكاهلي، مولاهم كوفي، عدّه من أصحاب الصادق عليه السلام.

وغيرهم[١].

قُلتُ: تقديم المفضّل[٢] بن عمر على جملة من الأَجِلّة الذين لا ريب في جلالتهم فيه إيماء إلى جلالة عظيمة.

وقال: في (الإرشاد): إسحاق بن جعفر عليه السلام، وعلي بن جعفر عليه السلام، كانا من أهل الفضل والورع على ما لا يختلف فيه اثنان[٣].

قال: ومن خاصّة موسى بن جعفر عليه السلام وثِقاته، وأهل الورع والعلم والفقه[٤] من شيعته:

داود بن كثير الرقّي[٥].

ومُحَمَّد بن إسحاق بن عمّار[٦].

وعلي بن يقطين[٧].

---

(١) الإرشاد ٢/ ٢١٦.

(٢) في الأصل و ج و د: مفضل، والأقرب ما أثبتناه من ب.

(٣) الإرشاد ٢/ ٢١٦.

(٤) في ب: تفقه.

(٥) رجال النجاشي ص١٥٦، أبا سليمان، ضعيف جدا والغلاة تروي عنه، قال أَحْمَد بن عبد الواحد: قلّ ما رأيت له حديثا سديدا، روى عن موسى والرضا عليهما السلام.
وفي رجال الطوسي ص٢٠٢، عدّه من أَصحاب الصادق عليه السلام، وفي ص٣٣٦، مولى بني أسد، ثقة، عدّه من أَصحاب الكاظم عليه السلام.

(٦) رجال النجاشي ص٣٦١، التغلبي، الصيرفي، ثقة عين، روى عن أَبي الحسن موسى عليه السلام.
وفي رجال الطوسي ص٣٦٥، الصيرفي، كوفي، عدّه من أَصحاب الرضا عليه السلام.

(٧) رجال النجاشي ص٢٧٣، أبو الحسن البغدادي سكنها، وهو كوفي الأصل، مولى بني =

ونعيم القابوسي(١).

والحسين بن المُختار(٢).

= أسد،...مات سنة اثنتين وثمانين ومائة في أيام موسى بن جعفر عليه السلام ببغداد. قال أصحابنا روى علي بن يقطين عن أبي عبد الله عليه السلام حديثا واحدا، وروى عن موسى عليه السلام فأكثر. وفي رجال الطوسي ص٣٤١، مولى بني أسد، عدّه من أصحاب الكاظم عليه السلام.

(١) نعيم القابوسي، يُعَدُّ من شيعة الكاظم عليه السلام وخواصه، ومن الذين رووا النص على ولده الرضا عليه السلام، كما روى في الكافي ١/ ٣١١-٣١٢، عِدة من أصحابنا، عن أحمد بن مُحَمَّد، عن معاوية بن حكيم، عن نعيم القابوسي عن أبي الحسن عليه السلام أنّه قال: إن ابني عليا أكبر ولدي وأبرهم عندي، وأحبهم إلي وهو ينظر معي في الجفر ولم ينظر فيه إلاّ نبي أو وصي نبي.

ولكن في عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/ ٤٠، رواه نعيم بن قابوس عن الكاظم عليه السلام.

وان من رواة هذا النص أيضا نصر بن قابوس، كما في اختيار معرفة الرجال ص٤٥٠، روى الكشي بسنده عن حمدويه، عن الحسين بن موسى، عن سليمان الصيدي، عن نصر بن قابوس قال: كنت عند أبي الحسن في منزله فأخذ بيدي فوقفني على بيت من الدار فدفع الباب فإذا علي ابنه عليه السلام وفي يده كتاب ينظر فيه، فقال لي: يا نصر تعرف هذا؟

قُلتُ: نعم هذا علي ابنك، قال: يا نصر أتدري ما هذا الكتاب الذي في يده ينظر فيه؟ فقلت: لا، قال: هذا الجفر الذي لا ينظر فيه إلاّ نبي أو وصي نبي. قال الحسن بن موسى: فلعمري ما شك نصر ولا ارتاب، حتى أتاه وفاة أبي الحسن عليه السلام. وروي أيضا في بحار الأنوار ٤٩/ ٢٧.

أقول: ربما يستفاد من وحدة النص الخاص في إمامة الرضا عليه السلام وبظرفه الخاص، أن نعيم بن قابوس (نعيم القابوسي)، و نصر بن قابوس، شخص واحد ووقع تصحيف وتحريف في الاسم مع قرب كلمة(نصر) من كلمة (نعيم) بالرسم، ومع خلو الكتابة من الاعجام، وقد ينسب الشخص إلى أبيه المعروف أو العَلَم في مجتمعه، ويكون اسمه لقبا له، أو أن (نعيما) يكون أخا (نصر)، وهما صاحِبا منزلة عندهم عليهم السلام، كما في ترجمة نصر بن قابوس الآتية.

(٢) رجال النجاشي ص٥٤، أبو عبد الله القلانسيّ، كوفي، مولى أحمس من بَجِيلة، وأخوه الحسن يكنى أبا مُحَمَّد ذكرا فيمن روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام. =

وزياد بن مروان(١).

[و](٢) المخزومي(٣).

وداود بن سليمان(٤).

ونصر(٥) بن قابوس(٦).

= وفي رجال الطوسي ص١٨٣،...الكوفي، عدّه من أصحاب الصادقعليه السلام. وفي ص٣٣٤،...واقفي، وعدّه من أصحاب الكاظمعليه السلام.

(١) رجال النجاشي ص١٧١،... أبو الفضل، وقيل: أبو عبد الله الانباري القندي مولى بني هاشم روى عن أبي عبد الله وأبي الحسنعليهما السلام، ووقف على الرضاعليه السلام.

وفي رجال الطوسي ص٢٠٨، عدّه من أصحاب الصادقعليه السلام. وفي ص٣٣٧،...واقفي، عدّه من أصحاب الكاظمعليه السلام.

(٢) في النُسخ: (الواو) ساقطة، وأثبتناها من المصدر.

(٣) رجال النجاشي ص١٣٥، حفص بن سوقة العَمْري مولى عمرو بن حُرَيْث المخزوميّ، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسنعليهما السلام...ثقة.

وفي رجال الطوسي ص١٩٦، عدّه من أصحاب الصادقعليه السلام.

(٤) رجال النجاشي ص١٦٠، داود بن سليمان أبو سليمان الحَمّار، كوفي ثقة، روى عن أبي عبد اللهعليه السلام. وفي ص١٦١، أبو أَحْمَد القزويني، له كتاب عن الرضاعليه السلام. وفي ص١٥٧، القرشي...

وفي رجال الطوسي ص٢٠٢، عدّ الأول من أصحاب الصادقعليه السلام. وفي ص٣٥٧، داود بن سليمان بن يونس بن أَحْمَد الغازي، اسند عنه، وعدّه من أصحاب الرضاعليه السلام. وفي ص٢٠٢، داود بن سليمان، أبو عمارة البكري الكوفي، عدّه من أصحاب الصادقعليه السلام.

أقول: كما ترى من الاشتراك بينهم في (داود بن سليمان)، مع أنهم لم يعينوا كونه من أصحاب الكاظمعليه السلام، وان كانوا مابين صحابة أبيه وابنهعليهما السلام.

(٥) في الأصل و ب و د: نضر، وما أثبتناه من ج ورجال النجاشي.

(٦) رجال النجاشي ص٤٢٧، نصر بن قابوس اللخمي القابوسي، روى عن أبي عبد الله =

وداود بن زُرْبي[(١)].

ويزيد بن سليط[(٢)].

ومُحَمَّد بن سنان[(٣)، (٤)].

= وأَبي إبراهيم وأَبي الحسن الرضا عليهما السلام، وكان ذا منزلة عندهم.
وفي رجال الطوسي ص٣١٤، الكوفي، اسند عنه، وعدّه من أَصحاب الصادق عليه السلام. وفي ص٣٤٥، عدّه من أَصحاب الكاظم عليه السلام.

(١) رجال النجاشي ص١٦٠، أبو سليمان الخَنْدَقِيّ البُنْدار، روى عن أَبي عبد الله عليه السلام، ثقة. وفي رجال الطوسي ص٢٠٢،...الكوفي، وعدّه من أَصحاب الصادق عليه السلام. وفي ص٣٣٦، روى عن أَبي عبد الله عليه السلام، وعدّه من أَصحاب الكاظم عليه السلام.

(٢) رجال الطوسي ص٣٤٥، يزيد بن سليط الزيدي، عدّه من أَصحاب الكاظم عليه السلام.

(٣) رجال النجاشي ص٣٢٨، أبو جعفر الزاهري من ولد زاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعي، كان أبو عبد الله بن عياش يقول: حدثنا أبو عيسى مُحَمَّد بن أَحْمد بن محمد بن سنان قال: هو مُحَمَّد بن الحسن بن سنان مولى زاهر توفى أبوه الحسن وهو طفل وكفله جده سنان فنسب إليه، وقال أبو العباس أَحْمَد بن مُحَمَّد بن سعيد أنّه روى عن الرضا عليه السلام قال: وله مسائل عنه معروفة، وهو رجل ضعيف جدا لا يعول عليه ولا يلتفت إلى ما تفرد به، وقد ذكر أبو عمرو في رجاله، قال: أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن قتيبة النيسابوري، قال: قال أبو مُحَمَّد الفضل بن شاذان: لا أحل لكم أن ترووا أَحاديث مُحَمَّد بن سنان. وذكر أيضا أنّه وجد بخط أَبي عبد الله الشاذاني أنى سمعت العاصمي يقول: إن عبد الله بن مُحَمَّد بن عيسى الملقب ببنان قال: كنت مع صفوان بن يحيى بالكوفة في منزل إذ دخل علينا مُحَمَّد بن سنان فقال صفوان: إن هذا ابن سنان لقد همّ أن يطير غير مرة فقصصناه حتى ثبت معنا، وهذا يدل على اضطراب كان وزال. وفي رجال الطوسي ص٣٤٤،...كوفي، عدّه من أَصحاب الكاظم عليه السلام. وفي ص٣٦٤،... ضعيف، عدّه من أَصحاب الرضا عليه السلام. وفي ص٣٧٧،...من أَصحاب الرضا عليه السلام، وعدّه من أَصحاب الجواد عليه السلام.

(٤) الإرشاد ٢/ ٢٤٨.

وذكر فيه عدّة من أولاد أولاد الأئمّة عليهم السلام ومدحهم[١].

فقال في (زيد بن الحسن): إنّه كان جليل القدر، كريم الطبع، طيّب[٢] النفس، كثير البر، ومدحه الشعراء، وقصده الناس من الآفاق لطلب فضله[٣].

وفي (الحسن بن الحسن): إنّه كان رئيساً جليلاً[٤] فاضلاً ورعاً[٥].

وفي (الحسين بن الحسن المعروف بالأثرم): كان له فضل[٦].

وفي (طلحة بن الحسن): إنّه كان جواداً[٧].

وفي ([عمرو] والقاسم[٨] وعبدالله بني[٩] الحسن عليه السلام): انهم استشهدوا بالطفّ مع الحسين عليه السلام[١٠].

وقال في (زيد بن عليّ بن الحسين عليه السلام): إنّه كان عين إخوته بعد

(١) في الأصل و ب و د: مدحهم بلا (واو)، وأثبتناها من ج.
(٢) في المصدر: ظَلِفَ النفس.
(٣) الإرشاد ٢/ ٢٠-٢١.
(٤) في المصدر: جليلا رئيسا.
(٥) الإرشاد ٢/ ٢٣.
(٦) الإرشاد ٢/ ٢٦.
(٧) الإرشاد ٢/ ٢٦.
(٨) في النُسخ: عمر والقاسم، وما أثبتناه من المصدر.
(٩) في د: (بن الحسن).
(١٠) الإرشاد ٢/ ٢٦.

ابي جعفر عليه السلام [وأفضلهم[١]] ، وكان عابداً ورعاً، فقيهاً، سخيّاً شجاعاً، وظهر بالسيف يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويطلب[٢] بثارات الحسين عليه السلام، ويدعو إلى الرضا من آل مُحَمَّد عليه السلام، فظنّوه يريد بذلك نفسه، ولم يكن يُريدها به، لمعرفته باستحقاق اخيه الإمامة[٣].

وقال في (الحسين بن عليّ بن الحسين عليه السلام): إنّه كان فاضلاً ورعاً، روى حديثاً كثيراً عن أبيه، وعمّته فاطمة بنت الحسين عليه السلام، وأخيه ابي جعفر عليه السلام[٤].

وقال في (عبدالله بن مُحَمَّد بن علي الباقر عليه السلام): إنّه كان يُشار إليه بالفضل والصلاح[٥].

وقال في (إسحاق بن جعفر عليه السلام): إنّه كان من أهل الفضل والصلاح، والورع والاجتهاد، وروي عنه الحديث والآثار، وكان ابن كاسب[٦] إذا

(١) أثبتناها من المصدر.

(٢) في المصدر: يطالب.

(٣) الإرشاد ٢/ ١٧١-١٧٢.

(٤) الإرشاد ٢/ ١٧٤.

(٥) الإرشاد ٢/ ١٧٦.

(٦) ابن كاسب، والظاهر أنّه يعقوب بن حُمَيْد بن كاسب. قال عنه الأنصاري في (معجم الرجال والحديث) ٢/ ٢٢٥، يعقوب بن حُمَيْد بن كاسب المدني من رجال ابن ماجه (مات سنة ٢٤١ هـ)، قال ابن حجر: صدوق، ربما وَهِمَ من العاشرة. وقال مضر بن محمد عن ابن معين: ثقة، وفي رواية عنه: ليس بثقة. وقال البخاري: لم يزل خيّرا هو في الأصل صدوق. وقال ابن عدي: لا بأس به. وقال مسلمة: ثقة. وقال صالح جزرة: تكلم فيه بعض الناس. وقال الحاكم: لم يتكلم فيه أحد بحجة.

حدّث عنه يقول: حدّثني الثقة الرضيُّ[١] إسحاق بن جعفر عليه السلام[٢].

وقال في (علّي بن جعفر عليه السلام): إنّه كان راوية للحديث، سديد الطريق، شديد الورع، كثير الفضل، ولزم أخاه، وروى عنه شيئاً كثيراً[٣].

ثمّ قال فيه: وكان عليّ بن جعفر عليه السلام شديد التمسّك بأخيه[٤] موسى عليه السلام، والانقطاع [اليه[٥]]، والتوفّر على أخذ معالم الدين منه، وله (مسائل) مشهورة عنه[٦].

وقال في (أَحْمَد بن موسى عليه السلام): إنّه كان كريماً جليلاً ورعاً، وكان أبو الحسن موسى عليه السلام يُحبّه ويُقدّمه[٧].

وفي (مُحَمَّد بن موسى عليه السلام): إنّه كان من أهل الفضل والصلاح[٨].

وفي (إبراهيم بن موسى عليه السلام): إنّه كان سخيّاً [شجاعاً[٩]] كريماً[١٠].

---

(١) في الأصل و ب و ج: الرضا، وما أثبتناه من د والمصدر.

(٢) الإرشاد ٢/ ٢١١.

(٣) الإرشاد ٢/ ٢١٤

(٤) في الأصل و د: أخيه، و الأقرب ما أثبتناه من ب و ج.

(٥) من المصدر.

(٦) الإرشاد ٢/ ٢٢٠.

(٧) الإرشاد ٢/ ٢٤٤.

(٨) الإرشاد ٢/ ٢٤٥.

(٩) أثبتناها من المصدر.

(١٠) الإرشاد ٢/ ٢٤٥.

وقال: ولكلّ واحد من ولد موسى عليه السلام فضلٌ، ومنقبةٌ مشهورةٌ[١].

وقال في باب ذكر إمامة جعفر بن مُحَمَّد عليه السلام: إنّ أَصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه من الثِقات، على اختلافهم في الآراء والمقالات، فكانوا[٢] أربعة الآف من أَصحابه[٣]،[٤].

قُلتُ في ما ذكره هُنا: ونحوه من ابن شهرآشوب السّروي[٥]، والشيخ الطبرسي[٦].

(١) الإرشاد ٢/ ٢٤٦.

(٢) في ج: وكانوا.

(٣) في المصدر: أربعة آلاف رجل.

(٤) الإرشاد ٢/ ١٧٩.

(٥) المناقب ٣/ ٣٧٢.

(٦) إعلام الورى ١/ ٥٣٥.

فائدة [١٩]

وهي أن ما ذكره أَصحاب الرجال من أسماء أَصحاب الصادق عليه السلام، أقل قليل بالنسبة إلى هذا العدد، ويبعد كل البعد أنهم ذكروا غير الثقة وتركوا الثِقـات، فيغلـب على الظن أن من ذكرهم[١] (الشـيخ)، و(ابن عقدة)، هم من الثِقات، وبذلك يصحّ كثير من أَحاديثنا.

---

(١) في ج: ذكره.

فائدة [٢٠]

في ذكر مشـايخ الصدوق الذين روى عنهم في (العلل) أو غيره، ممن ترحّم عليهم، أو ترضّى عنهم[١]، مُطّرداً أو أحياناً، أو غيرهم، وهم:

أبوه الصدوق الأوّل عليّ ابن بابويه رضي الله عنه[٢].

ومُحَمَّد بن موسى بن[٣] المتوكل[٤].

والحسين بن مُحَمَّد[٥].

وعلي بن أَحْمَد بن أبي عبد الله البرقي رضي الله عنه[٦].

وأَحْمَد بن زياد بن جعفر الهمداني[٧].

---

(١) في ب: جميع الترضي والترحم، الذي في نسخة الأصل و ج و د ساقط.

(٢) الامالي ص٥٦٠ ترحم عليه، علل الشرائع ٢/ ٤١٦ ترضى عنه.

(٣) في ب: (بن) ساقطة.

(٤) علل الشرائع ٢/ ٤٤١ ترضى عنه، صفات الشيعة ص٧ ترحم عليه.

(٥) علل الشرائع ٢/ ٣٨٤.

(٦) الامالي ص٧٠٤ ترحم عليه.

(٧) كمال الدين ص٣٦٩ وفيه: أنّه سـمع منه بهمدان عند منصرفه من حج بيت الله الحرام، =

وعبد الواحد بن مُحَمَّد بن عبدوس العطار النيسابوري رضي الله عنه[١].

وعبد الواحد[٢] بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب القُرشي[٣].

ومُحَمَّد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه[٤].

ومُحَمَّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني رضي الله عنه[٥].

ومُحَمَّد بن علي بن[٦] ماجيلويه رضي الله عنه[٧].

وأبو الحسن طاهر بن مُحَمَّد بن يونس[٨].

ومُحَمَّد بن أَحْمَد الشيباني رضي الله عنه[٩]

والحسين بن يحيى بن ضَرِيْس البجلي[١٠].

= وقال كان رجلا ثقة دينا فاضلا، رحمة الله عليه ورضوانه.

(١) الامالي ص٦٨٢ ترضى عنه، التوحيد ص١٣٧ ترحم عليه.

(٢) الظاهر أن (عبد الواحد) تصحيف (عبد الله) وقع اشتباها من الناسخ في العلل ١/ ٨، وتبعا للحديث السابق المروي عن عبد الواحد بن مُحَمَّد بن عبدوس. كما أنّه لا يوجد من مشايخه بهذا الاسم، والموجود هو عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب القُرشي.

(٣) التوحيد ص١٣٦، الخصال ص١٧٤.

(٤) الخصال ص٣٥١، كمال الدين ص٤٢٤ ترضى عنه..

(٥) أبو العباس، عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/ ٢٦٧، الامالي ص٥٢٠ ترضى عنه.

(٦) في د: (بن) ساقطة.

(٧) الخصال ص٧، ص٥٠٤ ترضى عنه، فضائل الشيعة ص٤٠ ترحم عليه.

(٨) الخصال ص٢٩، التوحيد ص٣٩٨.

(٩) التوحيد ص٩٦ ترضى عنه.

(١٠) الامالي ص٤٧٢ ترضى عنه.

ومُحَمَّد بن إبراهيم بن إسحاق (الطاطري)[١] رضي الله عنه[٢].

وعلي بن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن إسماعِيل البرمكي[٣].

و[٤] مُحَمَّد بن بحر الشيباني المعروف بالرُهَني[٥] رحمه الله[٦].

ومُحَمَّد بن شاذان بن أَحْمَد بن عثمان البرواذي[٧]، [٨].

وأَحْمَد بن مُحَمَّد الشيباني رضي الله عنه[٩].

---

(١) (الطاطري)، الظاهر أنها من سهو القلم.

(٢) أبو الحسين الفارسي العزائمي، التوحيد ص١٨٢، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/ ١٢ ترضى عنه.

(٣) علي بن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن إسماعِيل البرمكي، ليس للصدوق شيخ بهذا الاسم، والظاهر أن هناك واسطة واحدة قد سقطت بين علي بن أَحْمَد ومُحَمَّد بن إسماعِيل البرمكي، بدلالة ما في علل الشرائع ١/ ١٥، قال: حدثنا علي بن أَحْمَد، عن مُحَمَّد بن أَبي عبد الله، عن مُحَمَّد بن إسماعِيل البرمكي. وفيه أيضا ١/ ١٠١ قال: حدثنا علي بن أَحْمَد بن مُحَمَّد رضي الله عنه، قال: حدثنا مُحَمَّد بن أبي عبد الله الكوفي، عن مُحَمَّد بن إسماعِيل البرمكي، وأيضاً: في ١/ ٢٣٢.

(٤) في النُسخ: وكتاب، والظاهر أنها من سهو القلم، حيث انه في معرض ذكر مشايخ الصدوق، لا كتبهم، وهذا ما أثبتناه.

(٥) في النُسخ: بالذهبي، والصحيح ما أثبتناه من رجال النجاشي والشيخ.

(٦) علل الشرائع ١/ ٢١١ ترضى عنه، ويروي عن كتابه (الفروق بين الأباطيل والحقوق).

(٧) في النُسخ: البروازي، والصحيح ما أثبتناه.

(٨) علل الشرائع ١/ ٢٧،٢٩، ٢/ ٤٢٧.

(٩) علل الشرائع ١/ ٣٤ ترضى عنه.

وأبو الحسن، مُحَمَّد بن عمرو بن علي البصري[١].

ومُحَمَّد بن الحسن الصفار[٢].

وأَحْمَد بن الحسن القطان[٣].

وأبو مُحَمَّد، عبد الله بن حامد[٤].

وحمزة بن مُحَمَّد بن أَحْمَد العلوي رضي الله عنه[٥].

والمُظفّر بن جعفر بن المُظفر العلوي رضي الله عنه[٦].

وأبو الحسن، علي بن عبد الله بن أَحْمَد الأسواري[٧].

وأبو جعفر، مُحَمَّد بن علي بن نصر البخاري المقرئ[٨]،[٩].

والحكم بن مُحَمَّد بن جعفر بن نُعَيْم بن شاذان النيسابوري رضي الله عنه[١٠].

---

(١) علل الشرائع ١/ ٣٥، الخصال ص١٦٨.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٢/ ١٥٣ ترضى عنه، الفقيه ١/ ١٨٩ ترحم عليه.

(٣) الامالي ص٥٥١، الخصال ص٢٤٤ ترضى عنه، الامالي ص٦٨٠ ترحم عليه.

(٤) علل الشرائع ١/ ٤٣، الخصال ص٤٥٤.

(٥) علل الشرائع ١/ ٤٤ ترضى عنه، الامالي ص٣٢٧ ترحم عليه.

(٦) التوحيد ص١٧٩ ترضى عنه، علل الشرائع ١/ ١٤٧ ترحم عليه.

(٧) الفقيه المذكر، علل الشرائع ١/ ٥٨، كمال الدين ص٢٩٢، وفيه أنّه حدثه بايلاق.

(٨) في النُسخ: المقرى، والصحيح ما أثبتناه.

(٩) علل الشرائع ١/ ٤٣، الخصال ص٢٨٢.

(١٠) علل الشرائع ١/ ٦٧، عيون الأخبار ١/ ١٢٧ ترضى عنه.

ومُحَمَّد بن علي بن بشّار القزويني رضي الله عنه[١].

ومُحَمَّد بن أَحْمَد السناني رضي الله عنه[٢].

والحسين بن إبراهيم بن أَحْمَد بن هاشم رضي الله عنه[٣].

والحسين بن إبراهيم بن أَحْمَد بن هشام المؤدب الرازي رضي الله عنه[٤].

وأَحْمَد بن يحيى المكتّب[٥].

وعبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب القُرشي[٦].

ومُحَمَّد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه[٧].

ومُحَمَّد بن الحسين بن أَحْمَد بن الوليد رضي الله عنه[٨].

والقاسم بن مُحَمَّد بن أَحْمَد السرّاج الهمداني[٩].

---

(١) علل الشرائع ١/ ٦٧ ترضى عنه.

(٢) الامالي ص٦٥، الخصال ص١٨٨ ترضى عنه.

(٣) (المكتب)، علل الشرائع ١/ ٦٩، التوحيد ص٩٥، ترضى عنه.

(٤) علل الشرائع ١/ ٦٩، ٢/ ٤٠٣ ترضى عنه.

(٥) كمال الدين ص٥٥٠ ترضى عنه.

(٦) مرّ سابقا، انظر هامش عبد الواحد بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب القُرشي.

(٧) كمال الدين ص٢٤٠ ترضى عنه.

(٨) الخصال ص٣٥١ ترضى عنه، صفات الشيعة ص١٠ ترحم عليه.

(٩) أبو أَحْمَد القاسم بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن عبدويه السراج الزاهد الهمداني، الخصال ص١٠٦، معاني الأخبار ص٢٧٥ وحدثه في همدان.

وعلي بن حاتم رضي الله عنه[١].

و [أبو] العباس[٢] مُحَمَّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني رضي الله عنه[٣].

وأَحْمَد بن [مُحَمَّد بن] [٤] عيسى بن [أَحْمَد بن علي بن الحسين بن] [٥] علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام[٦].

وجعفر بن مُحَمَّد بن مسرور رحمه الله[٧].

ومُحَمَّد بن موسى البرق[٨]،[٩].

وأَحْمَد بن هارون[١٠].

(١) علل الشرائع ١/ ٩٤ ترضى عنه، الامالي ص١٨٦ ترحم عليه.

(٢) في الأصل و د: العباس مُحَمَّد، وكتب بينهما في الأصل (بن ظ)، وأدرجت في ب و ج. انظر الهامش الآتي.

(٣) الظاهر أنّه أبو العباس مُحَمَّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، ولكن سقط (أبو) فأثبتناها، ووضع (ابن) سهوا من القلم فأسقطناها، وقد مرّ سابقا في مُحَمَّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني.

(٤) في النُسخ: (مُحَمَّد بن) ساقطة، وما أثبتناه من المصدر.

(٥) في النُسخ: (أَحْمَد بن علي بن الحسين بن) ساقطة، وما أثبتناها من المصدر. وهو أبو الحسن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى بن أَحْمَد بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أَبي طالب عليه السلام.

(٦) معاني الأخبار ص ١٠، وعلل الشرائع ٢/ ٤٩٦، ٤٩٧ ترضى عنه، وترحم.

(٧) الخصال ص٦٧ ترضى عنه، الامالي ص٥٤ ترحم عليه.

(٨) في ج و د: البرقي.

(٩) عيون الأخبار ١/ ٩٥ ترحم عليه.

(١٠) الفامي، علل الشرائع ١/ ٢٤٦، التوحيد ص٧٦ ترضى عنه.

والحسين بن أَحْمَد رحمه الله[١].

والحسن[٢] بن علي بن أَحْمَد الصائغ رضي الله عنه[٣]، [٤].

وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن يحيى العطار رحمه الله[٥].

وأبو الحسين، مُحَمَّد بن علي بن الشاه[٦].

وعلي بن أَحْمَد بن مُحَمَّد الدقّاق رحمه الله[٧].

والحسين بن إبراهيم بن هِشام المؤدب[٨].

وعلي بن عبد الله الوراق رضي الله عنه[٩].

ومُحَمَّد بن عصام رضي الله عنه[١٠].

---

(١) الظاهر هو الحسين بن أَحْمَد بن إدريس لروايته عن أَبيه، علل الشرائع ١/ ١٩٦، ٣٠٠ ترحم عليه، وبعنوان الحسين بن أَحْمَد بن ادريس ترضى عنه كثيرا في كتبه.

(٢) في الأصل و ج و د: الحسين، وكتب فوق الأصل: الحسن، وكذا في ب. فربما صحف الحسين، أو انه العكس.

(٣) في الأصل و ب: رحمه الله، والصحيح ما أثبتناه.

(٤) علل الشرائع ١/ ١٢٤ ترضى عنه.

(٥) الخصال ص٣ ترضى عنه، الامالي ص٦٣٤ ترحم عليه.

(٦) المروالروذي، علل الشرائع ١/ ١٢٧، التوحيد ص٢٤ حدثه بمروالروذ.

(٧) الخصال ص٥٤٣ ترضى عنه، التوحيد ص١٠٨ ترحم عليه.

(٨) مرّ سابقا، في الحسين بن إبراهيم بن أَحْمَد بن هشام الرازي.

(٩) علل الشرائع ١/ ٢٣٥ ترضى عنه، التوحيد ص٣٦٠ ترحم عليه.

(١٠) التوحيد ص١١٥ ترضّى عنه، الامالي ص٣٩٨ ترحّم عليه.

وأبو [مُحَمَّد(١)] الحسن [بن(٢)] مُحَمَّد بن يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام(٣).

وأبو بصير(٤)، أَحْمَد بن الحسين بن أَحْمَد بن عبد الله النيسابوري المرواني بنيسابور، وما رأيت أنْصَبَ منه(٥).

والحسن بن مُحَمَّد بن سعيد الهاشمي الكوفي(٦).

والحسن بن مُحَمَّد بن يحيى العلوي رحمه الله(٧).

وأبو سعيد، مُحَمَّد بن الفضل بن مُحَمَّد بن إسحاق المُذَكِّر النيسابوري(٨).

---

(١) في النُسخ: أبو الحسن مُحَمَّد بن يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبد الله بن الحسن بن علي بن الحسين بن علي بن أَبي طالب عليه السلام. والصحيح ما اثبتناه وهو المعروف بابن أخي طاهر. إذ سقط من قلم الناسخ (الحسن) من الكنية، فزحّف إلى الاسم، وسقط (بن) بعدها، واشتبه أيضا بعبيد الله بن الحسين.

(٢) في النُسخ: (بن) ساقطة.

(٣) علل الشرائع ١/ ١٣٣ ، التوحيد ص٣٧٣.

(٤) وقيل أبو نصر، كما في عيون أخبار الرضا عليه السلام وغيره، أبو نصر أَحْمَد بن الحسين بن عبيد الضبي النيسابوري المرواني.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/ ٣١٢ وقال: وما لقيت انصب منه، وبلغ من نصبه أنّه كان يقول اللهم صل على مُحَمَّد فردا، ويمتنع من الصلاة على آله، علل الشرائع ١/ ١٣٤، حدثه في نيسابور.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/ ٢٣٧ حدثه سنة أربع وخمسين وثلاثمأة في مسجد الكوفة.

(٧) الخصال ص٧٦ ترضى عنه، علل الشرائع ١/ ١٣٩ ترحم عليه.

(٨) علل الشرائع ١/ ١٥٧، التوحيد ص٢٤ حدثه بنيسابور.

ومُحَمَّد بن القاسم الاسترآبادي[١].

والحسين بن إبراهيم ابن بابويه[٢] رحمه الله[٣].

وأبو عبد الله، الحسين بن أَحْمَد بن مُحَمَّد [بن علي] [٤] بن عبد الله بن جعفر بن مُحَمَّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام[٥].

ومُحَمَّد بن علي بن مِهرويه[٦].

وعلي بن مُحَمَّد بن الحسن القزويني المعروف بابن مغيرة[٧].

ومُحَمَّد بن المُظفّر بن نفيس[٨]،[٩] المصري رحمه الله[١٠].

ومُحَمَّد بن يحيى المُكَتِب[١١].

(١) الخصال ص٣٥٩ ترضى عنه، الامالي ص٤٣٩ ترحم عليه.

(٢) الظاهر تصحيف (ناتانة) إلى (بابويه) أو (ماتابة) كما يأتي، إذ لم نعثر على الحسين بن إبراهيم ابن بابويه، بل ابن(ناتانة).

(٣) علل الشرائع ١/ ١٤١ ترحم عليه، الخصال ص٣٤١ ترضى عنه.

(٤) في النُسخ: (بن علي) ساقطة، وما أثبتناه من المصدر.

(٥) علل الشرائع ١/ ١٤٣، معاني الأخبار ص١٠٥ ترضى عنه.

(٦) علل الشرائع ١/ ١٤٤.

(٧) الامالي ص٢٤٨، الخصال ص٦٧.

(٨) في ب و د: نقيس.

(٩) هو أبو الفرج مُحَمَّد بن المظفر بن نفيس المصري الفقيه.

(١٠) علل الشرائع ١/ ١٤٥ ترحم عليه.

(١١) الظاهر أنه أَحْمَد بن يحيى المكتب (المؤدب)، فصحف (أَحْمَد) إلى (مُحَمَّد)، ولم نعثر لـ(مُحَمَّد) على رواية في كتب الصدوق عنه، وروى عن (أَحْمَد) في الامالي ص٥١، معاني الأخبار ص٣٠٨.

وأبو أَحْمَد، الحسن بن عبد الله بن سعيد بن الحسن بن إِسماعيل بن حكيم العسكري(١).

وأَحْمَد بن الحسين(٢).

وأَحْمَد بن علي بن إبراهيم بن هاشم رحمه الله(٣).

والحسين بن يحيى ابن ضريس(٤).

وأبو[محمد] الحسن[بن] مُحَمَّد بن يحيى بن الحسن [بن جعفر] بن عبيد الله بن الحسين [بن علي بن الحسين] بن علي بن أبي طالب عليه السلام(٥).

والحسين بن علي الصوفي رحمه الله(٦).

وأبو الحسن مُحَمَّد بن عمر البصري(٧).

وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن الحاكم المروزي المقرئ(٨).

---

(١) الامالي ص٥٠، علل الشرائع ١/ ١٤٥.

(٢) هو أما أبو حامد الحاكم أَحْمَد بن الحسين، فانه روى عنه في معاني الأخبار ص١٢١، أو أبو العباس أَحْمَد بن الحسين بن عبد الله بن مهران الآبي الأزدي العروضي، روى عنه في كمال الدين ص٤٧٦ وترضى عنه.

(٣) الامالي ص٦٠، وعيون الأخبار ١/ ١١.

(٤) أبو عبد الله الحسين بن ضريس البجلي، علل الشرائع ١/ ١٣، الامالي ص٣١٧.

(٥) وهو المعروف بابن أخي طاهر. وقد مرّ سابقا، فراجع.

(٦) علل الشرائع ١/ ١٧٣ ترحم عليه.

(٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/ ٢١٨، الخصال ص٢٠٨ حدثه في ايلاق.

(٨) علل الشرائع ١/ ١٨٢، معاني الأخبار ص٣٨.

ومُحَمَّد بن مُحَمَّد بن إسحاق[١].

وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن إسحاق الدِيْنَوَري[٢].

وأَحْمَد بن الحسين رحمه الله[٣].

وإبراهيم بن هارون الهاشمي المِيثمي[٤].

والحسين بن أَحْمَد بن إدريس[٥].

وعبد الله بن النضر[٦].

ومُحَمَّد بن القاسم الاسترآبادي رضي الله عنه[٧].

والحسين بن إبراهيم ناتانه[٨].

---

(١) لم نعثر له على رواية في كتب الصدوق، ولا في جملة مشايخه، ولكن أَقرب ما يكون اليه هو مُحَمَّد بن الفضل بن مُحَمَّد بن إسحاق، المعروف بأَبي سعيد المعلم المذكر النيسابوري، على فرض سقوط (الفضل) من الاسم، وهذا قد حدث كثيرا، وخصوصا في باب مشايخ الصدوق، وعلى هذا، روى عنه في علل الشرائع ١/ ١٣٩، التوحيد ص٢٤، وحدثه بنيسابور.

(٢) الخصال ص٢١٠، علل الشرائع ١/ ١٩٠.

(٣) مرّ سابقا، ويأتي لاحقا.

(٤) علل الشرائع ١/ ٢٠٨، التوحيد ص١٥٧.

(٥) علل الشرائع ٢/ ٣٢٥ ترحم عليه، كمال الدين ص٢٥٠ ترضى عنه.

(٦) عبد الله بن النضر بن سمعان التميمي الخرقاني، الامالي ص٢٨٨ ترضى عنه، وفي ص١٣٧ ترحم عليه.

(٧) الامالي ص٤٣٩ ترحم عليه.

(٨) في النُسخ: ماتابه، والصحيح ما أثبتناه. وهو مصحف عن (الحسين بن إبراهيم بن ناتانة)، وقد مرّ سابقا، راجع.

والحسين [بن أَحْمَد[١]] بن مُحَمَّد اللؤلؤي[٢].

والحسن بن إبراهيم بن أَحْمَد بن هشام المؤدّب رضي الله عنه[٣].

وعبد الله بن مُحَمَّد[٤].

والحسن[٥] بن أَحْمَد بن إدريس رضي الله عنه[٦].

ومُحَمَّد بن القاسم المعروف بأبي الحسن الجُرجاني رضي الله عنه[٧].

وعلي بن [الحسين بن[٨]] سفيان بن يعقوب بن إبراهيم بن الحارث الهمداني[٩].

وجعفر بن علي[١٠].

---

(١) في النُسخ: (بن أَحْمَد) ساقطة وما أثبتناه من المصدر.

أبو الطيب الحسين بن أَحْمَد بن مُحَمَّد الرازي، اللؤلؤي.

(٢) علل الشرائع ١/ ٢٣٩، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/ ٢٦٤ حدثه بنيسابور وترضى عنه.

(٣) وهو مصحف الحسين بن إبراهيم بن أَحْمَد بن هشام المؤدب الرازي، مرّ سابقا.

(٤) الظاهر أنّه أبو الهيثّم عبد الله بن مُحَمَّد، علل الشرائع ١/ ٢٤٧.

(٥) ربما صحف عن (الحسين) المار سابقا، أو أنّه أخاه لروايتهما عن أَبيهما.

(٦) التوحيد ص١٣٦ ترضى عنه، الخصال ص١١٠ ترحم عليه.

(٧) الأسترآبادي المعروف بأبي الحسن الجُرجاني المفسر، معاني الأخبار ص٤، ص٢٤، الخصال ص٤٨٤ ترضى عنه.

(٨) في النُسخ: (الحسين بن) ساقطة، وما أثبتناه من المصدر.

أبو الحسن علي بن الحسين بن سفيان بن يعقوب بن الحارث بن إبراهيم الهمداني.

(٩) علل الشرائع ١/ ٣٠٩، الخصال ص٢٠٧، حدثه بمنزله في الكوفة.

(١٠) أبو مُحَمَّد جعفر بن علي بن أَحْمَد الفقيه، عيون الأخبار ٢/ ١٥٩ ترضى عنه، التوحيد ص٣١٤ ترحم عليه.

ومُحَمَّد بن الحسن بن متيّل[١].

والحسن بن أَحْمَد[٢].

وجعفر بن علي بن الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة[٣].

وأَحْمَد بن [الحسن] [٤] القطّان[٥].

وعلي بن حُبْشي بن قُوْني رحمه الله[٦].

والبرمكي[٧].

والحسين[٨] بن علي بن أَحْمَد الصايغ[٩].

و مُحَمَّد بن الحسن بن أَبان[١٠].

---

(١) علل الشرائع ٢/ ٣٣٦.

(٢) والظاهر هو إما مصحف الحسين، أو أنّه أخوهُ الحسن بن أَحْمَد بن إدريس، لروايته عن أَبيه، روى عنه بهذا الاسم، في علل الشرائع ٢/ ٤٦٦، ثواب الأعمال ص١٤٠ ترحم عليه.

(٣) الكوفي، الامالي ص٣٦٤، التوحيد ص٢١ ترضى عنه.

(٤) في النُسخ: الحسين، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) أبو علي أَحْمَد بن الحسن القطان المعروف بابن عبد ربه الرازي، الخصال ص٤٧٣، الامالي ص٢٥٤.

(٦) علل الشرائع ٢/ ٤٠٢ ترحم عليه.

(٧) انظر علي بن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن إسماعِيل البرمكي.

(٨) ربما صحف إلى (الحسن)، أو أنّه العكس، وقد مرّ سابقا.

(٩) علل الشرائع ٢/ ٤٤٣ ترحم عليه، الامالي ص٦٤٢ ترضى عنه.

(١٠) لم نعثر له على رواية في كتب الصدوق عنه. لعله تصحيف في الاسم أو سقوط منه، او اشتباه به، أو تداخل في السند، إذ أن الصدوق يروي عن مُحَمَّد بن الحسن، عن الحسين بن =

وطاهر بن مُحَمَّد بن يونس الفقيه[١].

وزيد بن الحسن القطان[٢].

والحسن بن مُحَمَّد بن يحيى العلوي[٣].

والحسن بن يحيى بن ضَرِيس البجلي[٤].

ومُحَمَّد بن هارون الريحاني[٥]،[٦].

ومُحَمَّد بن الحسن بن زيد بن الوليد رضي الله عنه[٧].

= الحسن بن أَبان، عن... فربما زاغ البصر، ويظهر من تكرار (الحسن والحسين) في السند، وقوع سقط او تداخل، فكتب: مُحَمَّد بن الحسن بن أَبان، ولا أثر له في مشايخ الصدوق.

(١) أبو الحسن طاهر بن مُحَمَّد بن يونس بن حياة الفقيه، من مشايخ الصدوق حدثه ببلخ، الخصال ص٥٤١، التوحيد ص٣٩٨.

(٢) لم نعثر له على رواية في كتب الصدوق عنه. لعله تصحيف في الاسم، أو سقوط منه، او اشتباه به، أو تداخل في السند، إذ أن الصدوق يروي عن أَحْمَد بن الحسن القطان المعروف بابن عبد ربه الرازي، أو أبو علي أَحْمَد ابن الحسن بن علي بن عبد ربه القطان، على فرض التعدد.

(٣) مرّ سابقا، أبو مُحَمَّد الحسن بن مُحَمَّد بن يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أَبي طالب عليه السلام، المعروف بابن أخي طاهر النسابة.

(٤) لم نعثر له على رواية في كتب الصدوق عنه، والظاهر تصحيف عن (الحسين)، وقد مرّ سابقا.

(٥) الظاهر مصحف الزنجاني.

(٦) معاني الأخبار ص٢١١، الامالي ص١٤.

(٧) الظاهر أنّه أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن الوليد القمي أبو جعفر، فسقط (أَحْمَد)، وصحف جده (أَحْمَد) إلى (زيد)، والله العالم. علل الشرائع ١/ ١٠، الامالي ص٦٠ ترضى عنه.

وعلي بن حسّان الواسطي[١].

ومُحَمَّد بن عمر بن علي بن عبد الله البصري[٢].

وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى العلوي الحُسيني رضي الله عنه[٣].

ومُحَمَّد بن الحسين رحمه الله[٤]، [٥].

ومُحَمَّد بن مسلم[٦]، الظاهر أنّه غير المعروف[٧] لظهور اختلاف الطبقة.

وهؤلاء ممّن عثرنا عليهم من مشايخه رحمه الله، ويحتمل تبديل الحسين بالحسن أو بالعكس في بعض الأسماء، والله العالم.

---

(١) قال النجاشي في رجاله ص ٢٧٦: أبو الحسين القصير المعروف بالمنمس، عَمّر أكثر من مائة سنة، وكان لا بأس به، روى عن أَبي عبد الله عليه السلام، ويروي عنه الصدوق بواسطتين أو أكثر، والظاهر جاء هنا سهوا.

(٢) مرّ سابقا، أبو الحسن مُحَمَّد بن عمرو (عمر) بن علي البصري.

(٣) مرّ سابقا، أبو الحسن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى بن أَحْمَد بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أَبي طالب عليه السلام.

(٤) الظاهر أنّه أبو نصر مُحَمَّد بن الحسين بن الحسن الديلمي الجوهري.

(٥) معاني الأخبار ص٢٩٢، الخصال ص٣٦٤.

(٦) لم نعثر له على رواية في كتب الصدوق عنه، لعله تصحيف في الاسم، أو سقوط منه، أو اشتباه به، أو تداخل في السند.

(٧) في د: معروف.

فائدة [٢١]

إذا ذكر الشيخ رجلاً في أَصحاب احد الأئمّة عليهم السلام ووثّقه، وذكره في أَصحاب آخر ولم يوثقه أو ضعّفه، فالظاهر قَصْرُ العدالة أو التضعيف على حال[1] روايته عن ذلك الإمام عليه السلام.

كما انّ تعديل الراوي من غيره، أو منه في غير الكتاب مُنزّل على عدالة الراوي في حال الرواية.

وكذا الجرح، فإِنْ بحث علماء الرجال عن أحوال الرجال إنما هو من حيث أنّه راو، فيحكم بانطباق حالة الرواية على حالة العدالة:

فإِنْ وَثَّقَ الشيخُ رَجُلًا في حالة متقدّمة، وضعّفه في زمان متأخّر، فكما بيّناه.

وإِنْ لم يوثّقه في الزمان المتأخّر، فالظاهر جريان العدالة في الحالة المتأخّرة استصحابا، فيكون جميع الروايات التي رواها متأخّراً عن زمان التوثيق معتبرةً[2].

---

(١) في الأصل و ب و ج: حالة، وما أثبتناه من د.

(٢) في الأصل و ب و ج: معتبرا، وكتب فوق الأصل و ب: معتبرةً ظ، وكذا في د، والأقرب =

وإنْ ضعّفه في الحالة المتقدّمة ووثّقه في الحالة المتأخّرة، فالظاهر قبول روايته - وإنْ كان عن إمام ضَعّفَهُ في زمانه ـ.

فإنّ عدم ردّه في حال الوثاقة كاف في صحّة أخباره، كما يظهر من سيرة العلماء وديدنهم، فمن علموا[1] بعدالته في زمان، فإنهُم يقبلون جميع أخباره المدّونة في كتبه، وإن كان سابقاً على زمان عدالته.

فلعلّ ذلك، لأنّ حفظ الرواية في كتاب او أَصل بمنزلة أداء مستقلّ، ولو أن فيها خلاف الواقع لأخبر به، واحتمال النسيان والخطأ قائم في نفس خبر العدل أيضاً، فلا يقدح.

= ما أثبتناه.

(١) في الأصل و ب و ج: عملوا، والوجه ما أثبتناه من د.

فائدة [٢٢]

قولهم: (صحيح الحديث) يدلّ على صحّة حديث مَن قيلَ فيه، منه إلى الإمام عليه السلام سيّما لو صدر من العلاّمة وشيخه ابن طاوس، اللذيْنِ هما الأَصل في المصطلح بين المتأخّرين في لفظ (الصحّة)، كما في أَحْمَد بن إدريس[١] وغيره.

فما كان من حديث له بينه وبين الإمام عليه السلام قَطْعٌ أو إرسالٌ أو رفعٌ في سنده؛ كان صحيحاً، ولم يكن ذلك قادحاً فيه.

وما قيل من أنّ (صحيح الحديث) عند القدماء ما وثِقوا بكونه من المعصوم عليه السلام، أعمّ من أن يكون الراوي ثقةً أو لا، لأمارات أخر، يظنّون أو يقطعون صدوره[٢] عنه عليه السلام ممّا لا شاهد عليه، غير ذكرهم هذا اللفظ في حقّ جماعة غير إماميّين[٣]، وهو لا يصلح لصَرْف اللفظ عن معناه الظاهر فيه، مع عدم وجود صارف عنه، وهو[٤] أكمل أفراد الصحّة، وهو الصحّة

(١) قال العلاّمة في الخلاصة ص١٦: أَحْمَد بن إدريس أبو علي الأشعري القمي، كان ثقة في أَصحابنا، فقيها، كثير الحديث، صحيح الرواية...اعتمد على روايته.

(٢) في ب: صدور.

(٣) كحميد بن زياد كان واقفيا لكنه ثقة، وحفص بن غياث كان عاميا ولكن عمل الأَصحاب بروايته، ومصدق بن صدقة فاسد المذهب فطحي ولكنه ثقة.

(٤) في ج: فلو كذا، وكتب فوقها وه.

في مصطلـح المتأخرين، وإن كان في كلام من قبلهم، لأنّ المعنى متقدّم وإن كان الاصطلاح متأخّراً.

بل نقول: إنّ (صحيح الحديث) يدلّ على وثاقة الرجل في نفسه أيضاً، لأنّ[1] المراد بالحديث حكايته، وحكاية حكايته[2] إلى الإمام عليه السلام.

هذا إذا قيل: (فلان صحيح الحديث).

وأمّا: إذا كان من وَصْفِ الكتاب، كما يظهر من ترجمة علي بن النعمان[3]، والحسين بن عبيد الله[4] السعدي[5]، وغيرهما، فكذلك، إلاّ أنّه لا دلالة في مدح الرجل نفسه مدحاً يوجب التوثيق.

وأقلّ منه ما لو وصف الكتاب بـ(الصحيح)، كقولهم: (له كتابٌ صحيحٌ) كما في ترجمة أَحْمَد بن عبد الله بن مهران[6]، ويحتمل أن يراد به المعوّل عليه بينهم.

---

(١) في ج: كأن.

(٢) في الأصل: حكايته وحكايته حكايته، وفي د: حكايته وحكايته وحكاية، والأقرب ما أثبتناه من ب و ج.

(٣) رجال النجاشي ص٢٧٤ قال: علي بن النعمان الأعلم النخعي مولاهم كوفي، روى عن الرضا عليه السلام...وكان ثقة وجها، ثبتا صحيحا، واضح الطريقة، له كتاب يرويه جماعة.

(٤) في النُسخ: الحسين بن عبد الله، وما أثبتناه من المصدر.

(٥) رجال النجاشي ص٤٢ قال: الحسين بن عبيد الله السعدي أبو عبد الله، ممن طعن عليه ورمي بالغلو، له كتب صحيحة الحديث.

(٦) رجال النجاشي ص٩١ قال:...المعروف بابن خانبه أبو جعفر كان من أَصحابنا الثِقات، ولا نعرف له إلاّ كتاب (التأديب)، وهو كتاب يوم وليلة، حسن جيد صحيح.

فائدة [٢٣]

ينبغي لطالب علم الرجال:

أن يجتهد[١] لمعرفة ما يميّز به الرجال بعضهم عن بعض.

ومن عمدة ما يُعبأ به في المقام: الجدّ في معرفة النَسَب، والنِسْب، والأعلام، وربما يتوقّف ذلك على ضبط الحروف لاختلاف النسخ، وعدم وجود نسخة صحيحة يُركن[٢] إليها غالباً، ولذا وقع الخلاف والترديد لكثير من الأعلام، كالعلاّمة البهبهانيّ، بل العلاّمة الحلّي وغيرهما، في كثير من الألفاظ كما في (بُرَيد بن معاوية)[٣] و(ابن قبة)[٤] و(إبراهيم

(١) في النُسخ: يجهد، وكتب فوق ج: يجتهد، وهو الأقرب.

(٢) في الأصل و ج: تركن، والأقرب ما أثبتناه من ب و د.

(٣) ذكره العلاّمة في التذكرة (ط ق) ١/ ٣٠٩، والبهبهاني في التعليقة ص٩٥ بلفظ (بريد)، وفيها على الترتيب ١/ ٤٠٠، ص٣٦٠، بلفظ (يزيد).

(٤) قال العلاّمة في الخلاصة ص٢٤٣: ابن قِبَة بالقاف المكسورة والباء المنقطة تحتها نقطة المفتوحة.

وفي كتابه إيضاح الاشتباه ص٢٨٦ بعد أن نقل القول الأول، قال: وجدت في نسخة أخرى: ابن قُبّة بضم القاف وتشديد الباء والذي سمعناه من مشايخنا الأول.

الخـارفي)[١] ؛ فـإنّ منهم من زعـم أنّه المخارفي[٢]، والحبـوبي: فانّ منهم من زعم أنّه بالباء الموحدة[٣]، ومنهم من زعم[٤] أنّه بالمُثناة[٥]، إلى غير ذلك من الألفاظ التي يظهر لك حالها بالتصفّح.

والاشـتباه قد ينشـأ مـن اختلاف النسـخ، وقد يكون من عـدم نَقْط الحروف، فتكون الاحتمالات في (الخارفي) اثني عشر[٦]، ومع احتمال لحوق الميم أربعة وعشرون[٧].

والاحتـمالات في (الحبـوبي) بعـد فرض صحّة صور الحـروف: مائة وثمانيـة[٨] ؛ لأنّ الحـرف الأوّل يحتمـل أن يكـون حاءاً، أو خـاءاً، أو جيماً؛ وفي الثـاني يحتمل سـتّة، وكذا ما قبل الأخير فيحصـل من ضرب الأوّل في الثـاني، والمجمـوع في الثالـث، مائة وثمانيـة، لكن لمّا لم يكـن لبعضها أثرٌ في

(١) رجال الطوسي ص١٥٧، جامع الرواة ١/ ٢١ إبراهيم بن زياد الخارفي.

(٢) في ج و د: المحارفي. أما في جامع الرواة ١/ ٣٤ ففيه: المخارفي، ونقل عن الكشي اللقب، وقال في بعض النُسخ: الخارفي وهو اصح.
أما في اختيار معرفة الرجال ص٤١٩ (رجال الكشي) فيه: المخارقي.

(٣) رجال الطوسي ص٤٠٧ فيه: الحبوبي.

(٤) في الأصل و ب و د: (من زعم) ساقطة، وأثبتناها من ج.

(٥) نقد الرجال ١/ ٥٧ فيه: الجيوبي.

(٦) الخارفي، الحـارفي، الجارفي، الخارقي، الحارقي، الجارقـي، الخازقي، الحازقي، الجازقي، الخاذمي، الحاذمي، الجاذمي.

(٧) في ب: أربعـة وعشرين، المخـارفي...، أي ١٢ (بلا ميم،كما أعلاه) + ١٢ (مع الميم، كما هنا)= ٢٤ احتمالا.

(٨) اكتفينا بالمثال أعلاه، ولا ثمرة من عَدّها مع كثرتها.

اللغة علمنا ببطلانه، فليكن المرجع أيضاً اللغة في تعيين ما هو الأنسب من الاحتمالات.

ومع التعدّد يلاحظ ما هو الأنسب بحال الرجل، مثلاً: إبراهيم الحبوبي، يحتمل أن يكون من ولد إسماعِيل بن إسحاق الرازي الملّقب (بحبوبه)[١] بالحاء المهملة ثمّ الباء الموحدة ثانياً ورابعاً، فيكون نسبته إلى جدّه، كالذي هو من غلمانه[٢]، أعنّي العياشي مُحَمَّد بن مسعود بن مُحَمَّد بن عياش المسلمي السمرقندي[٣].

ويحتمل أن تكون[٤] النسبة إلى (جبوب) بالجيم والباء الموحدة ثانياً ورابعاً[٥]، وهو حِصْنٌ باليمن[٦]، وموضعٌ[٧] بالمدينة، وموضعٌ

---

(١) القاموس المحيط ١/ ٥٢، تاج العروس ١/ ٤٠٢، حبوبة لقب إسماعِيل بن إسحاق الرازي، وأضاف في تاج العروس: وفي كتاب الذهبي لقب إسحاق بن إسماعِيل الرازي.

(٢) رجال الطوسي ص٤٠٧ ، في من لم يرو عنهم عليه السلام، إبراهيم الحبوبي، من غلمان العياشي.

(٣) السلمي السمرقندي، أبو النظر المعروف بالعياشي، ثقةٌ صدوقٌ عينٌ من عيون هذه الطائفة، وكان يروي عن الضعفاء كثيرا، وكان أول أمره عامي المذهب وسمع حديث العامة فأكثر منه، ثمّ تبصر وعاد إلينا، وكان حدث السن، قال أبو جعفر الزاهد: انفق أبو النظر على العلم والحديث تركة أَبيه سائرها، وكانت ثلاثمائة ألف دينار، وكانت داره كالمسجد بين ناسخ، أو مقابل، أو قاريء، أو معلق، مملؤ من الناس، وصنف كتبا كثيرة. ترجمه النجاشي في رجاله ص٣٥٠، والطوسي في الرجال ص٤٤٠، والفهرست ص١٦٣.

(٤) في الأصل و ج: يكون، والأقرب ما أثبتناه من ب و د.

(٥) الجبوب بالأصل هي الأرض الغليظة، كما في معجم البلدان ٢/ ١٠٧.

(٦) معجم البلدان ٢/ ١٠٧ وهي من أعمال سنحان.

(٧) ربما إشارة إلى سؤال ابن المدائني لأَبي عبيدة عن جبوب بدر فقال: لعله جنوب بدر، =

ببَدْر[١].

وكذلك (الخارفي) المتقدّم، الظاهر أنّه بالخاء[٢] المعجمة أوّلاً والفاء أخيراً بعد الراء المهملة، لأنّ[٣] (خارف) لقب مالك بن عبد الله أبي قبيلة[٤] من هَمْدان[٥].

وكذلك (إبراهيم أبو السفاتج)[٦]،[٧]: يحتمل أن يكون (السفاتج) جمع (سُفتجة)[٨] بضمّ الأوّل، وهي أن يعطي مالاً لأحد[٩]، وللآخذ مالٌ في بلد المُعطي، فيُوفّيه هنالك، فيستفيد بذلك أَمْنَ الطريق[١٠].

= - أي تقع في المدينة - كما في معجم البلدان ٢/ ١٠٧، وأشار اليه أيضا تاج العروس ١/ ٣٥٠.

(١) كما في معجم البلدان ٢/ ١٠٧، ويقال عنها: جبوب بدر، الجيم مفتوحة وبعدها باء تحتها نقطة واحدة.

(٢) في د: الحاء.

(٣) في الأصل و ب و ج: لا، وفي د: الا، والأقرب ما أثبتناه.

(٤) في الأصل و ب و ج: أبو قبيلة، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) قال السمعاني في الأنساب ٢/ ٣٠٥: الخارفي هذه النسبة إلى خارف وهو بطن من همدان نزل الكوفة، منهم الحارث الهمداني الخارفي.

(٦) في ج و د: السفايج.

(٧) إبراهيم أبو السفاتج يكنى أبا إسحاق، وقيل يكنى أبا يعقوب، ومن قال هذا قال اسمه إسحاق بن عبد العزيز، عَدّه الطوسي من أصحاب الصادق عليه السلام في رجاله ص١٦٧.

(٨) في ب: سفيجة.

(٩) في الأصل و ج: ما لاحد، وكتب فوق الأصل: مالا لاحد ظ، وكذا في ب، و الصحيح ما أثبتناه.

(١٠) سفتجه، قيل: بضم السين، وقيل: بفتحها، وأما التاء فمفتوحة فيهما، (فارسي معرب) =

ويحتمل أن يكون جمع (سفيح)[١] بالسين المهملة والفاء والياء المثنّاة من[٢] تحت والحاء المهملة، بمعنى الكساء الغليظ[٣]، وقدح من الميسر لا نصيبَ له[٤]، والمعنى الأوّل، وأوّل الأخيرين مناسب للمقام، إن كان إبراهيم أبو السفاتج هو إسحاق بن عبد العزيز البزّاز، إن كان بالزائين المعجمتين، بل لعلّ الأوسط أَقرب.

وإن كان بالمهملة أخيراً كان الأوّل أَقرب الاحتمالات.

فليكن ما ذكرناه على ذُكر منك، فإنّ الحاجة قد تمُسّ اليه، فيكون ذلك قياساً تستعين به، على التميز[٥] والأفراد، والحكم بعدم الاتّحاد، لما عرفت من أن معرفة النَسَبِ، وتشخيص النِسَبِ من الأمور المهمّة في هذا المطلب.

= وفسرها بعضهم فقال: هي كتاب صاحب المال لوكيله أن يدفع مالا قراضا يأمن به خطر الطريق، وقال في الدر (السفتجة) كقرطبة أن تعطي مالا لأحد، ولآخذه مال في بلد فيوفيه إياها، ثمّ فيستفيد امن الطريق، وفعله السفتجة بالفتح، والجمع السفاتج. انظر مجمع البحرين ٢/ ٣٠٩ مادة سفتج، تاج العروس ٣/ ٤٠٣ مادة سفتج.

أقول: وفي عرفنا الحالي يطلق عليها بالحوالة.

(١) في د: سفيج.

(٢) في النُسخ: (من) ساقطة، وكتب فوق ج: (من) ظ، وهو الوجه على ما أثبتناه.

(٣) السفيج: الكساء الغليظ. تاج العروس ٤/ ٩١ مادة سفج.

(٤) السفيج كالقبيح سهم من سهام الميسر، أو يقال قدح من قِداح الميسر، مما لا نصيب له. انظر مجمع البحرين ٢/ ٣٧٣، تاج العروس ٤/ ٩١ مادة سفج.

(٥) في ج: التميز.

هذا، ولعلّك تستطيع أيضاً على تمييز[1] الاسم من[2] النسبة، في ما لو شكّ بينهما، كما في (السدّي)[3]، لاحتمال أن يكون تصغير (سدى) بمعنى المتروك[4]، أو نسبة إلى (السُّدّة) بضمّ السين وتشديد الدال المهملتين[5]، فتعيّن كونه اسماً بملاحظة أن الغالب في ما يعبّر به عن الرجل: الأعلام، وندرة النِسَب المجردة عن الاسم.

(١) في ج: تميز.

(٢) في النُسخ: (عن)، والوجه ما أثبتناه.

(٣) في النُسخ: (سديّ)، والوجه ما أثبتناه.

(٤) قال في الصحاح ٦/ ٢٣٧٤ السدي بالضم المهمل، يقال إبل سدى أي مهملة وبعضهم يقول سدى بالفتح وأسديتها أي اهملتها. مادة سدا.

(٥) السُدة بالضم باب الدار والبيت، انظر الصحاح ٢/ ٤٨٦ ، وتاج العروس ٥/ ١١.

وفي الصحاح ٢/ ٤٨٦، وطرائف المقال ٢/ ١٧٨: والسُّدي لقب لإسماعِيل بن عبد الرحمن السُّدي لأنه كان يبيع المقالع والخُمر في سدة في مسجد الكوفة، وهي ما يبقى من الطاق المسدود.

فائدة [٢٤]

يمكـن أن نقول: إنّ الأخبار المرويـة عن الموثّقين هي صحيحة، وإن كان الـراوي فاسـد المذهب، سيما لـو كان الرجـل واقفيّـاً[1]، وذلك لأنّ الواقفيّـة ونظائرهـم كان[2] أَصحابنـا يتجنبّـون عنهم حـال وقفهم وعدم استقامتهم، وكانوا يسـموّنهم (الكلاب الممطورة)، تشبيهاً بها في وجوب الاجتناب عنها.

فيظهـر مـن ضَبْـط أَصحابنـا روايـات بعـض الواقفيّـة، والاعتنـاء بهـا، واسـتجازتهم منهم فيهـا: أنّ تلـك الروايات صـدرت عنهم في حال الاسـتقامة، سـيما لو كانـت الروايـات عن الصـادق والكاظـم عليهما السلام، فإنّ ظاهرهـم أنّهـم كانوا يأخـذون تلك الروايـات ويروونهـا لغيرهم، حرصاً عليها، وتحفظاً عن الخطأ والنسـيان، ولو كان بالضبط في الأصول في حال الاستقامة فإنّه أداءٌ أيضاً.

ومخالفـة الـراوي بعـد الأداء لا تقـدح فيـه، ضرورة عـدم اشـتراط

(١) في الأصل و ب: واقفا، وما أثبتناه من ج و د.

(٢) في الأصل و ج و د: كانوا، والأصح ما أثبتناه من ب.

الاستمرار على العدالة في قبول الرواية حال الاستقامة.

ومتى وردت روايةٌ لأَصحابنا عن بعض الواقفيّة، يغلب على الظنّ أنّ تلك الرواية كانت في حال الاستقامة، شِفاهاً أو كتابة، لما عرفت من أنّ الكتابة أيضاً نوع أداء، بل، وكذلك الأمر لو روى واقفيّ عن واقفيّ، مع كون الراوي عن الأول عَدلاً إِماميّاً، فانّ الظاهر أن الأداء إلى الإِمامي كان في زمان استقامة الأوّل، والأداء إليه كان في حال استقامة الثاني.

وبذلك ينفتح لك بابٌ عظيم في حجيّة الموثقات المعهودة.

فإنْ قُلتَ: على هذا أيّة ثمرة في قول أهل الرجال: (فلان واقفيّ) أو (فلان فطحيّ) او (ناووسيّ) أو غير ذلك؟.

قُلتُ: الثمرة تظهر في موارد:

منها: عند التعارض بين نحو هذا الخبر والخبر الصحيح، فإن الظن بصدور الخبر[1] الصحيح في حال العدالة أَقوى من الظن الحاصل بصدور الموثّق كذلك، وإن قلنا بأن كلّ راوٍ يعلم[2] علماً إجماليا بوجود حالة له خالية عن العدالة، فإن الاحتمال المذكور فيهما سواء.

ومنها: في ما لو علم أن الرواية صدرت في حال وقف الراوي، فانها - بناء على عدم حجية الموثّق- ليست بحجة.

ومنها: أن الراوي لو روى ما يؤيّد مذهب الوقف، لم يكن يُعبأ به في

---

(١) في د: خبر.

(٢) في ج: لعلم كذا.

مقابل ما دل على بطلانه، بخلاف ما لو كان الراوي عَدلاً فأنه يجب التأويل حينئذ.

فإنْ قُلتَ: ظاهر أهل الرجال ذكر أوصاف الراوي من حيث أنّه راوٍ، فمعنى انه واقفي، الحكم بالوقف حال الرواية، كما أن الظاهر من الحكم بالعدالة الحكم بها كذلك.

قُلتُ: المعهود من استقصاء موارد كلماتهم خلاف ذلك، فانهم كثيراً ما يذكرون أحوال الراوي التي لا مدخلية لها في الرواية، كقولهم (فلان نزيل البلد الفلاني)، او (منسوب إلى بلد فلان)، أو (شاعر أديب) أو غير ذلك مما لا مدخلية له في قوة الرواية وضعفها، بل نظرهم إلى ذكر أحوال الرجل بما اطّلعوا عليه.

وبعدما عرفت ذلك اتّضح لك فساد ما أورده المحقّق البهبهاني في (إبراهيم بن صالح) على العلاّمة، من أن - مع اعتباره - الإيمان لا وجه لإيراد كثيرٍ من أهل العقائِدِ الفاسدة في القسم الأول، وتصريحه بالاعتماد على رواياتهم، مثل الحسن بن علي بن فَضّال، وابنه، وغيرهما[1].

ثمّ إذا تعارض الخبر الموثّق، الذي بيّنا[2] أنّه صحيح حقيقة، مع الخبر الصحيح، فالظاهر تقديم الثاني، لأن العُدول عن الدين يُنبئ عن نقصان

---

(١) تعليقة البهبهاني ص٤٦، مستشهدا باعتراض المحقق البحراني الماحوزي في كتابه (معراج أهل الكمال) ص٢٤ مخطوط، والمطبوع ص٥٤، على العلاّمة في ترجمة إبراهيم بن صالح الانماطي.

(٢) في ج: قلنا.

في الرجل، إذا كان العدول عما اعتقده سابقاً أنّه لم يكن متثبْتاً في اعتقاده.

وأمّا: لو اختار الخلاف في الأمور المستحدثة، كالوقف ونحوه، فالظاهر ذلك أيضاً، لأن ذلك ينبئ من عدم تمييز العادل عن الدين، وحذاقة غير العادل، لأنه ميّز الحقّ عن الباطل سيما لو كانت الشبهة قويّة.

فائدة [٢٥]

اختلفوا في (إبراهيم بن هاشم) هل هو ثقة أم لا ؟.

ذهب المشهور إلى كونه حَسَناً، كما هو الحق، وذهب بعض من تأخّر إلى كونه صحيحاً[١]، محتجّين بوجوه:

الأول: ما نُقل عن أَصحابنا أنّه أول من نشر أَحاديث الكوفيين بقم[٢].

وتقريب الاستدلال، أن أهل قُمّ - على ما عُلم من حالهم- كانوا يحتاطون في أخذ الروايات، فلا[٣] يأخذون إلاّ عمّن كان معلوم الوثاقة عندهم ومشهورها، ولذا اخرجوا جماعة من قُمّ، كسهل بن زياد، وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد البرقي[٤].

---

(١) كالسيد الداماد في رواشحه السماوية، والسيد بحر العلوم في فوائده الرجالية.

(٢) رجال النجاشي ص١٦، الخلاصة ص ٤.

(٣) في ج: ولا.

(٤) قال المولى مُحَمَّد تقي المجلسي في (روضة المتقين) ١٤/ ٢٦١ - ٢٦٢، اعلم أن الظاهر أن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى أخرج جماعة من (قم) باعتبار روايتهم عن الضعفاء وإيراد المراسيل في كتبهم، وكان اجتهادا منه في ذلك وكان الجماعة يروون للتأييد (او) لكونها في =

ولو أن (إبراهيم) لم يكن ثقة، لما أخذوا بقوله، سيما في أخبار الكوفيين التي هي جملة وافية من الأخبار[١] بل جُلّها.

والجواب: أن قولهم: (أول من نشر أَحاديث الكوفيين بقم) لا دلالة فيه على التوثيق، وأنهم كانوا يتلقّون ما رواه بالقبول، فإن (مَنْ) الموصولة يستوي فيه المفرد والجمع، فمفاد العبارة: أن جماعة نشروا أَحاديث الكوفيين بقم، وإبراهيم أولهم ؛ ولا ريب أن أهل قُمّ ما كان ديدنهم رَدّ ما ورد عليهم من الأخبار قبل معلومية حال الراوي بالضعف، بل سجيّة العُقلاء والمتدينين التروّي في ذلك إلى أن يُعلم حال الرجل، او يضم اليه ما يوجب قبول الخبر من بلوغه إلى حد الاستفاضة أو التواتر، وغير ذلك مما يكون من التبيّن المأمور به[٢] ؛ فغاية ما دلت العبارة عليه، أن (إبراهيم) نشر أخبار الكوفيين بينهم فسمعوها وأثبتوها ليتثبّتوا عنها، لا أنهم تَلَقّوا ما رواه بالقبول، مَعَ أَنّ الدلالة على ذلك أيضا محل منع ؛ مَعَ أَنّ المعروف من حالهم ذلك في زمان أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى، لا قبله، وإبراهيم بن هاشم كان قبل ذلك، او قبل اقتداره ولو بيسير[٣].

مضافاً إلى أن الظاهر من أحوال (إبراهيم) وغيره من نقلة الأخبار

= الكتب المعتبرة، والظاهر خطأ ابن عيسى في اجتهاده، ولكن لما كان رئيس (قم) والناس مع المشهورين، إلاّ من عصمه الله تعالى.

(١) في الأصل و ب و ج: الاجبار، والصحيح ما أثبتناه من د.

(٢) من قوله (وغير ذلك...) وردت في هامش الأصل، وأدرجت في ب، ولم ترد في ج.

(٣) في ج: (او قبل اقتداره ولو بيسير) ساقطة، وفي د: (ولو بيسير) ساقطة.

الكثيرة، حفظ[١] الأخبار في أصول مصحّحة يلوح منها أمارات الصدق والإتقان، فحال أهل حينئذ كان كحال أهل البلاد النائية إذا نَقَلَ إليها رجل مجهول الحال الكتب الأربعة كذلك، فإنّه لا ريب في جواز أخذهم تلك الأخبار وِجادة عند مَنْ يُجوّز الأخذ بها.

وأيضاً: المعلوم من حال أهل قُمّ أنّه كانت عندهم أخبار ضعاف يعملون بها في مقام جواز العمل بها، كأدلة السنن ونحوها، بل المعلوم من حالهم أنهم كانوا يَتَجافَوْن عن أخبار الطيّارة والغُلاة وأكثر تحرزهم كان عن ذلك، ولذا كانوا يرمون بعض الناس بالغُلُوّ بمجرد ما يروي ما يدل على زيادة مرتبة في الأئمّة عليهم السلام.

ثمّ لو سلمنا أن أهل قُمّ كان جملة منهم يعتقدون وثاقة (إبراهيم) وعدالته، أمكن أن يقال: لا ينفعنا ذلك في شيء، لأنه ما من رجل مستور غالباً[٢] إلاّ وله مُذعِن بالعدالة، ولا ريب أن العلم الإجمالي بذلك لا ينفع في التوثيق، كما أن العلم بوجود مذعن له[٣] بالفسق لا يُجدي في الجرح.

لكن لا يخفى ضعفه؛ لأن العلم بوجود المُعدّل سيما مع التعدد والكثرة يورث الظن بعدالة الرجل، لكن مع عدم العلم الاجمالي بوجود جارح له أيضاً.

(١) في ج: ضبط ظ.

(٢) في د: غالب.

(٣) في د: (له) ساقطة.

وأيضاً[١]: غاية مـا هناك يدلّ ذلك على حسـن (إبراهيم) لا وثاقته، فـإن أهل قُمّ كانوا يتجنبون روايـة الضعفاء والمجهولين، لا الممدوحين[٢]، ولا ريب في أن (إبراهيم) لم يكن مجهولاً ولا ضعيفاً[٣].

الثـاني: قول العلاّمة: لم أقف لأحد مـن أَصحابنا على قول في القدح فيه، ولا على تعديله بالتنصيص[٤].

وتقريب الاستدلال: أن وجه التقييد بالتنصيص أن ظاهر الأَصحاب تلقّيهـم روايتـه بالقبـول، كما يُنبِّـه عليه قولهـم: (أنّه أول مـن نشر حديث الكوفيين بقم)، وقد عرفت عدم ظهور ذلك فيه.

وقال المؤسّس[٥] المحقق البهبهاني في (التعليقة): واعلم أن فيه مضافاً إلى ما ذكره، أنّه رحمه الله صحّح في (الخلاصة) طريق الصدوق إلى عامر بن نعيم، وهو فيه[٦]، وكذا إلى كردويه[٧]، وكذا إلى ياسر الخادم[٨]،[٩].

---

(١) في د: والظاهر.

(٢) في د: كالممدوحين.

(٣) من قوله (وأيضاً: غاية ما هناك...) وردت في هامش الأصل، وأدرجت في ب و د، ولم ترد في ج.

(٤) الخلاصة ص٤.

(٥) في ج: (المؤسس) ساقطة.

(٦) الخلاصة ص٢٧٨، مشيخة الفقيه ٤/ ٤٤٥.

(٧) الخلاصة ص٢٧٧، مشيخة الفقيه ٤/ ٤٢٤.

(٨) الخلاصة ص٢٧٨، مشيخة الفقيه ٤/ ٤٥٣.

(٩) تعليقة البهبهاني ص٥٧.

قُلتُ: ظاهر لفظة (فيه) إضافة الإيراد، وليس في كلام الآميرزا[١] إيراد على العلاّمة، ولئِنْ صرفناها إلى التأييد يَردُ عليه:

أولاً: أن تصحيح العلاّمة تلك الطرق ليس بصريح، بل ولا ظاهر في توثيق (إبراهيم)، لاحتمال أن يكون للصدوق طريق آخر صحيح إلى هؤلاء؛ وكذا تصحيحه في كتبه الفقهية، ويؤيده الوصف بالحسن كثيراً أيضا لإبراهيم بن هاشم[٢].

مَعَ أَنّ تصحيح العلاّمة بعد ظهور كونه عن اجتهاد، وكان المَدرك للحكم بذلك ظاهراً، غيرُ ظاهر في ما استفاده منه، ليس حجّة قطعاً.

وكذا غيره من الأَصحاب الذين نقل عنهم المجلسي الأول عدّ أخبار (إبراهيم) من الصحاح[٣]، ضرورة ظهور أن ذلك إنما نشأ عن اجتهادهم.

ولعل مقتضى[٤] الجمع بين كلمات العلاّمة - بعد ملاحظة الشُهرة

---

(١) هو الاميرزا مُحَمَّد علي الاسترآبادي صاحب (منهج المقال)، والذي علّق عليه البهبهاني، وقد مرت ترجمته.

والآميرزا: ظاهرا مؤلّفة من كلمتي الأمير وميرزا، إشارة إلى كونه (أمير) أي من أولاد أمير المؤمنين عليه السلام، كما يطلق عليه في بلاد الهند وفارس، و(ميرزا) كناية على أنّه من أولاد أمير المؤمنين عليه السلام من جهة الأم كما هو المشهور في بلاد فارس، وانما ذكر هذا لدفع أي شبهة في نسب الميرزا السيّد محمد علي الأسترآبادي إلى أمير المؤمنين عليه السلام.

(٢) انظر منتهى المطلب ط.ق ١/ ٣٥٧ صلاة الاستسقاء، ١/ ٣٩٣ صلاة المسافر.

(٣) روضة المتقين ١٤/ ٢٣.

(٤) في د: يقتضي.

المدّعـاة في كلام جملة مـن الأعيان، منهم الداماد في (الرواشـح)[1] - إرادة الصحيـح بالمعنـى[2] المصطلـح عليـه عنـد المتقدّمـين، إن قلنـا باختـلاف المعنيين[3].

الثالث[4]: أن مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد، والشيخ الصدوق، استثنوا من روايات (مُحَمَّد بن أَحْمَد بن يحيى) ما رواه عن جماعة، ولم يستثنوا روايته عن (إبراهيم) ؛ ويؤيده كونه من مشايخ الإجازة[5].

وكـذا روايـة الأجلاء عنه كابنه علي[6]، وسـعد بن عبد الله[7]، وعبد الله بـن جعفر الحمـيري[8]، ومُحَمَّد بن يحيـى[9]، وإكثارهم عنه، واسـتقامة روايته، وكونها مُفْتىً بها بين الأَصحاب.

والجواب:

أولاً: أن عـدم اسـتثناء روايته لعله لكون الحَسَـن حجّـة عندهم، أو لمعلومية أن روايته مأخوذة من الأصول المعوّل عليها.

---

(١) انظر الرواشح السماوية ص٨٢ الراشحة ٤.

(٢) إلى هنا انتهت النُسخة (د).

(٣) كذا في الأصل و ب و ج: ذكر المصنف أولا ولم يلحقها بالثاني، وانتقل إلى الثالث.

(٤) أي الوجه الثالث.

(٥) روضة المتقين ١٤/ ٢٣.

(٦) انظر رجال النجاشي ص١٦، الفهرست ص٢٧، الكافي ١ / ٢٥ ح٨

(٧) انظر التهذيب ٣/ ٢١١ ، الاستبصار ١/ ٢٢٩.

(٨) انظر مشيخة الفقيه ٤/ ٤٩٤ ، طريق أَبي همام إسماعِيل بن همام.

(٩) انظر مشيخة الفقيه ٤/ ٤٩٩ ، طريق منذر بن جيفر.

وثانياً: لم يثبتْ كون (إبراهيم) من مشـايخ الإجازة، ولو ثَبَتَ لم يكن ذلك دليلاً على الوثاقة، فإن الإجازات غالباً في الأصول المعتمدة التي كان يجـوز الأخـذ منها وِجادة، بنـاء على جـواز الأخذ بهـا، وإن كان محل منع، وكان غرضهم بذلك اتّصال الأسانيد، كما صرّح به الشيخ في مشيخته[١].

نَعَمْ، ربما يدل ذلك على الحُسن.

ومن هنا علمتَ الوجه في رواية الأجلاء عنه، وانما يدل على التوثيق لو لم ينضمّ إلى ذلك الأخذ وِجادة ولم يُعلم، بل الظاهر الانضمام، واستقامة الرواية.

وكونها مُفتىً بها بين الأَصحاب لعله لذلك.

وأمّا: ما نراه من كثرة رواياته، فإنما هو لكثرة الأصول التي استجازوا فيها، وكثرة الرواية كذلك ربما لم يكن مدحاً للرجل أيضا، بل كثرة الرواية عن المعصوم عليه السلام من غير واسـطة من أَسـباب المدح للرجل ؛ ولعل يشـعر في بعـض المقامات بالوثاقة أيضا، وهـذا هو المراد بقوله عليه السلام: اعرفوا منازِلَ الرِجال منّا بقدر روايتهم عنّا[٢].

ومقتضاه- بعد تسليم أنه[٣] أدرك الرضا عليه السلام، وأبا جعفر الثاني عليه السلام،

---

(١) تهذيب الأحكام ٥/ ١٠ قال: ونحن نذكر الطرق التي يتوصل بها إلى رواية هذه الأصول والمصنفات ونذكرها على غاية ما يمكن من الاختصار لتخرج الأخبار بذلك عن حد المراسيل وتلحق بباب المسندات.

(٢) وسائل الشيعة كتاب القضاء أبواب صفات القاضي، باب ١١/ ح٣٧، ٤١.

(٣) في الأصل و ب: إن، وما أثبتناه من ج.

وقلة روايته عنهما - نقصان مرتبته[١].

وأمّا: ما تعلّق به في (التعليقة) أيضا، من أن طول مدة مكثه في قم، وعدم قدحهم فيه، مع أنهم كانوا يقدحون في الرجل بأدنى ما يرون منه[٢] الأمور الغير القادحة في العدالة[٣]؛ مُعارَضٌ بعدم[٤] تعديل أهل الرجال، مَعَ أَنّ وظيفتهم ذلك، وانما هو الغرض لتصنيفهم الكتب في الرجال، ولو كان عدلاً لضبطوه[٥] مع أنهم صرّحوا بوثاقة من هو أعظم شأناً منه.

إن قلت: أنهم أوكلوا الأمر إلى وضوحه.

ولا ريب أن الظنّ الحاصل بملاحظة ما ذكرناه أَقوى وأجدر بالإتّباع من ذلك، مع احتمال أن يكون أهل قُمّ قدحوا فيه ولم يصل ذلك إلينا، مَعَ أَنّ أهل قُمّ - الذين كانت أَزِمّةُ نحو هذه الأمور بأيديهم- غير معلوم حالهم بالوثاقة ليكون توثيقهم حجّة لنا.

كيف؟ وقد صدرت عنهم[٦] الأمور التي لا تُطابق ظاهر الشرع من طَرْدِ بعض، ورَمْيِ آخرين بالغُلُوّ، حتّى سقط اعتبار أفعالهم عند أَصحابنا، وحكموا ببَراءَةِ بَعض تمسّكاً باتهام القُمّيين.

---

(١) في الأصل و ب: مرتبة، وما أثبتناه من ج.

(٢) في الأصل و ب: من، وما أثبتناه من ج.

(٣) تعليقة البهبهاني ص٥٧. بتصرف

(٤) في ج: بان عدم.

(٥) في الأصل و ج: لضبطوا، والأقرب ما أثبتناه من ب.

(٦) (عنهم ظ)، وردت في هامش الأصل، وأدرجت في ب، ولم ترد في ج، والأقرب ما أثبتناه.

والعجب من الفاضل البهبهاني حيث أورد على نفسه استظهاراً للمحقق الماحوزي، بأَنّ حالَ الأُصُوْلِ في زمان (إبراهيم) كحال الكتب الأربعة في زماننا(١).

فأجاب: بأَنَّ تحقق الحالة التي حصلتْ لنا بالنسبة إلى الكتب الأربعة لهم بالنسبة إلى جميع أصولهم المأخوذة محلُّ تأملٍ(٢).

وذلك لأن غرض المعترض ليس إثبات ذلك، بل الغرض بيان الاحتمال ليبطل به الاستدلال.

ثمّ العجبُ من العلاّمة(٣) الشريف الطباطبائي السيّد مهدي رحمه الله(٤) حيث استند في إثبات توثيق (إبراهيم) إلى ما لا يصحّ ناهِضاً لمطلوبه، قال:

---

(١) لم نعثر على هذا القول للمحقق البحراني الماحوزي في كتابه (معراج أهل الكمال)، ربما نقله البهبهاني عن بعض مصنفاته الأخرى ولم نصل إليها؛ وقد أشار المحقق البحراني الماحوزي في (معراج أهل الكمال)ص٣٧ من المخطوط، وص٨٧ من المطبوع، إلى ذلك بقوله: أنا لا اعد حديثه (أي إبراهيم بن هاشم) من الصحاح بل من الحسان وقد حررنا ذلك مستوفى في (فوائد الخلاصة) بتوفيق الله تعالى.

(٢) تعليقة البهبهاني ص٥٨.

(٣) (العلاّمة منه)، وردت في هامش الأصل، وأدرجت في ب، ولم ترد في ج.

(٤) السيّد مُحَمَّد مهدي بن مرتضى ابن السيّد مُحَمَّد الطباطبائي الحسني المعروف بـ(بحر العلوم)، العلم العالم، المحقق المدقق، والتقي الورع، ولد في كربلاء سنة ١١٥٥هـ، وهو من ابرز تلاميذ الوحيد البهبهاني، له كرامات جليلة، ومواقف نبيلة، ومصنفات قيمة، منها كتابه الرائع (الفوائد الرجالية) المطبوع بعنوان (رجال السيّد بحر العلوم)، توفي في النجف سنة ١٢١٢هـ ودفن فيها.

والأصحُّ عندي أنه ثقة صحيح الحديث، ويدل على ذلك وجوه[١]:

الأول: ما ذكره ولده الثقة الثبت المعتمد في خطبة تفسيره المعروف، فإنه قال: ونحن ذاكرون ومجيزون بما انتهى إلينا، ورواه مشايخنا وثِقاتنا، عن الذين فرض الله طاعتهم، وأوجب ولايتهم[٢].

ثمّ إنّه روى معظم كتابه هذا عن أبيه رضي الله عنه[٣]، ورواياته كلها (حدثني أبي)، و(اخبرني أبي)، إلاّ النادر اليسير الذي رواه عن غيره، ومع هذا الإكثار لا يبقى الريب في كونه مراداً من عموم قوله: (رواه مشايخنا وثِقاتنا) فيكون توثيقاً له من وَلَدِهِ الثقة، وعطف (الثِقات) على (المشايخ) من باب تعاطف الصفات مع اتحاد الموصوف، فكأنه قال: (مشايخنا الثِقات) كما لا يخفى على العارف بأساليب الكلام. انتهى كلامه زِيد في الخُلد إكرامُهُ[٤].

ولا يخفى على النبيه الفقيه ما فيه:

أما: أولاً: فلان مراده بالثِقاتِ والمشايخ مَنْ روى عن الأئمّة عليهم السلام كما هو صريح كلامه، لا مَنْ روى هو عنهم، فمعناه: نَذْكُر أخباراً رَوَتها[٥] مشايخ الشيعة وثِقاتهم عن الأئمّة عليهم السلام وانتهت إلينا، ولم يذكر حال من

---

(١) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٦٢-٤٦٣. ذَكَرَ فيه وجوهاً، ذكرها المصنف هنا وردّ عليها.

(٢) تفسير القمي ١/ ٤.

(٣) في ب: سقطت جملة الترضي، ونبهنا عليه هنا لقيمته في المحل، مع إعراضنا عن الإشارة للبعض.

(٤) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٦٢-٤٦٣. باختلاف يسير وبتصرف.

(٥) في الأصل و ب و ج: روته، والوجه ما أثبتناه.

انتهى به اليه[١].

وثانيـاً: إنّا بعـد اللتيا والتي[٢]، أثبتنا أن لفظة (ثقة) في كلام النجاشي وأَضرابـِه ممن صنّف كتب الرجال للعمل بها عند الحاجة، يُراد بها: العدالة المتّفـق[٣] عليها، وهي الملكة، وكون الموصوف بها العدل الضابط الإمامي، وأنّى لك بإثبات ذلك في كلام علي بن إبراهيم.

مَعَ أَنّ كتابه لم يُصنّف لذلك.

مَـعَ أَنّ ما ادّعـاه من كون المراد (بمشـايخنا وثِقاتنا) موصوف واحد مَحـلُّ مَنع، كيف؟ والتعاطف ظاهره التغاير، كما أن مقتضى كون التأسـيس أولى من التأكيد ذلك، كما في قولك: (جائني علماء القوم وثِقاتهم).

ثمّ اسـتدل السـيد، **ثانياً**: بتوثيق جماعة من المتأخّرين، كما سبق النقل عنهـم، ولا يعارضه عدم توثيق الأكثر، لما عرفـت من اضطراب كلامهم، ولأن غايته الغفلة عن السبب المقتضي للتوثيق، فلا يكون حُجة على المطّلع ليقدّم[٤] قولُ المثبتِ على النافي.

ودعوى حصر الأَسباب ممنوعة، فإن في الزوايا خبايا، وكثيراً ما يقف المتّأخر على ما لم يطّلع عليه المتقدم، وكذا الشـأن في المتعاصرين، ولذا قبلنا توثيق كلٍ من النجاشي والشيخ لمن لم يوثّقه الآخر، ولم يوثّقه مَنْ تقدّم عليهما.

---

(١) في الأصل و ب: الينا، وما أثبتناه من ج.

(٢) في ج: اللتي.

(٣) في الأصل و ج: المتفقة عليها، والأقرب ما أثبتناه من ب.

(٤) في ج: لتقدم.

نَعَمْ، يشكل مع تعيين السبب وخفاء الدلالة، وأكثر الموثّقين هنا لم يستندوا الى سببٍ معيّن فيكون توثيقه معتبراً. انتهى ما أفاد، حشره الله مع النبي وآله الأمجاد(١).

قُلتُ: الذي سبق منه من(٢) نقل التوثيق ما نقله إرسالاً، عن الشيخ البهائي، عن والده أنّه قال: لأَستحي أن لا اعدّ حديث إبراهيم صحيحاً(٣)،(٤). وهي كلمة تقال(٥) في المبالغة في حُسن الرجل كما لا يخفى.

وما نقله إرسالاً أيضاً عن المحقق البحراني(٦)، عن بعض معاصريه

(١) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٦٣ . باختلاف يسير وبتصرف.

(٢) في ج: الذي نثق نقل..، و(سبق منه من) ساقطة، وما أثبتناه من الأصل و ب.

(٣) معراج أهل الكمال ص٣٧ مخطوط، وص٨٧ المطبوع، قال: ومن الغريب هنا ما نقله الفاضل التفريشي (المولى مراد بن علي خان المُتوفّى سنة ١٠٥١ هـ) في التعليقة السجادية (شرح وحاشية على كتاب من لا يحضره الفقيه ص٥٧) عن شيخه العلاّمة شيخ الكل في الكل بهاء الملة والدين العاملي (قدس الله سره)، عن والده ذي المرتبة الرفيعة في الفضل والكمال الحسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني أعلى الله قدره وأنار في سماء الرضوان بدره، أنّه سمعه يقول: إني استحي أن لا اعد حديث إبراهيم بن هاشم من الصحاح.

(٤) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٥٢.

(٥) في الأصل: يقال، والأقرب ما أثبتناه من ب و ج.

(٦) انظر معراج أهل الكمال ص٣٧ مخطوط، وص٨٨ المطبوع، قال: يصفونه بالصحة (حديث إبراهيم بن هاشم) كما فعله شيخنا البهائيّ ﷺ في مبحث نوافل الظهرين من (مفتاح الفلاح) حيث وصف حديث مُحَمَّد بن عذافر بالصحة مَع أَنّ إبراهيم المذكور في الطريق، وكذا وقع لشيخنا الشهيد الثاني في عدة مواضع منها في (روض الجنان) في مبحث توجيه الميت حيث وصف سليمان بن خالد بسلامة السند وقد وقع للعلامة مثل ذلك في عدة مواضع من (المختلف والمنتهى) والله الهادي.

أنّه نقل توثيقه عن جماعة وقوّاه[(١)، (٢)].

وما في (الوسائل): وقد وثّقه بعض علمائنا[(٣)، (٤)].

وما ذكره أيضاً من أن توثيقه يُفهم من تصحيح العلاّمة[(٥)] طُرقَ الصدوق[(٦)]؛ وقال: إنّه خيرة (التعليقات)[(٧)]، و(الفوائد الطبرية)[(٨)]،

(١) انظر كتاب الأربعون حديثا للمجلسي الثاني ص١٥٤ ح ٣٥، كما نبّه اليه البهبهاني في تعليقته ص٥٧ بقوله: أن الظاهر من طريقته أنّه خالي العلاّمة‌‌رحمه‌الله، وكما ترى ما مرّ عليك في (معراج أهل الكمال) في الهامش السابق، وما مرّ عليك هنا، فالظاهر أن البهبهاني اعتمد على غير المعراج من مصنفات المحقق البحراني الماحوزي، انظر (هامش) بلغة المحدثين ص٣٢٦ للماحوزي.

(٢) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٥٣.

(٣) وسائل الشيعة الخاتمة ٢٠/ ١٢٣.

(٤) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٥٣.

(٥) في الأصل و ب: الخلاصة، وما أثبتناه من ج.

(٦) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٥٤.

(٧) التعليقات، لم اعثر على شيء عنها في فهارس الكتب والمخطوطات، وقيل في هامش تحقيق (الفوائد الرجالية) للسيد بحر العلوم ١/ ٤٥٤، الظاهر أن المراد منها: هي (التعليقات) على كتاب الدروس للشهيد الأول، وهي تأليف الشيخ عز الدين الحسن بن الحسين بن مطر الجزائري الأسدي - تلميذ الشيخ أحمد بن فهد الحلي المتوفى سنة ٨٤١هـ- وقد توفّي المؤلّف بعد سنة ٨٤٩ هـ، وهي مخطوطة، ولا توجد لدينا - اليوم - وقد ذكرها شيخنا الطهراني في (الذريعة ٤/ ٢٢٥)، والله اعلم.

(٨) الفوائد الطبرية، لم اعثر على شيء عنها في فهارس الكتب والمخطوطات، وربما كانت عند السيّد بحر العلوم واطلع عليها ولكنها تلفت أو ضاعت ولم تصل إلينا، والله العالم.

وغيرهما[١].

ولا يخفى أنّه ليس فيها ذِكرُ ما يصلُحُ دليلاً للتوثيق، إلاّ تصحيح العلاّمة، واختيار (التعليقات) و(الطبرية) وغيرها.

وقد عرفت الكلام سابقاً في تصحيح العلامة، مضافاً إلى أنّ ملاحظة ترجمة (إبراهيم) وتصريحه بأنّه حَسن[٢] - كما هو اختيار ابن داود[٣]، والسيّدين مير مصطفى، وميرزا مُحَمَّد[٤]، وغيرهم من الأعيان- يظهر منها أن ذلك صَدَرَ من العلاّمة اشتباهاً.

سيما بعد ملاحظة ما وصفه بالحَسن من طريق الصدوق إلى بُكير[٥] بن أعيَن[٦]، وجعفر بن مُحَمَّد بن يونس[٧]، وحَريز بن عبد الله[٨]، وذريح المحاربي[٩]، وريّان بن الصَلت[١٠]، وسليمان بن خالد[١١]، وسَهل ابن

(١) انظر رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٥٤.

(٢) الخلاصة ص٤. قال: لم أقف لأحد من أَصحابنا على قول في القدح فيه ولا على تعديله بالتنصيص، والأرجح قبول قوله.

(٣) رجال بن داود ١/ ٣٤.

(٤) نقد الرجال ١/ ٩٤-٩٥، منهج المقال ١/ ٣٨٣-٣٩٣.

(٥) في الأصل و ب وج: بكر، وكتب فوق ج: بكير، وهو الصحيح كما أثبتناه من الخلاصة.

(٦) الخلاصة ص٢٧٨.

(٧) الخلاصة ص٢٧٨.

(٨) الخلاصة ص٢٧٧ وصفه بالصحيح.

(٩) الخلاصة ص٢٨٠.

(١٠) الخلاصة ص٢٧٧.

(١١) الخلاصة ص٢٧٧.

اليَسع[١]، وصفوان بن يحيى[٢]، وعاصم بن حُمَيْد[٣]، وعبد الله بن المُغيرة[٤]، ومُحَمَّد بن قيس[٥]، ومعمر بن خلّاد[٦]، وهاشم الحنّاط[٧]، ويحيى بن حسان[٨]،[٩]، وأبي الأغرّ النخّاس[١٠].

والسبب في ذلك وجود إبراهيم بن هاشم في السند.

ويحتمل أن يكون للصدوق إلى هؤلاء الثلاثة الذين صحّح العلاّمة طُرقه إليهم طريقٌ صحيحٌ غير ما ذكره في (المشيخة)[١١].

وأمّا: اختيار (التعليقات) وغيره، فلا يخفى ما في جعله دليلاً للتوثيق، وليس ذلك الاّ تقليد للمجتهد في المسائل الرجالية.

والفرق بين إخبار[١٢] الشيخ والنجاشي ونحوهما، وبين إخبار

---

(١) الخلاصة ص٢٧٩.

(٢) الخلاصة ص٢٧٨.

(٣) الخلاصة ص٢٧٩.

(٤) الخلاصة ص٢٧٨.

(٥) الخلاصة ص٢٧٩.

(٦) الخلاصة ص٢٧٩.

(٧) الخلاصة ص٢٧٨.

(٨) في الأصل و ب: حيان (حبان)، والصحيح ما أثبتناه من الخلاصة.

(٩) الخلاصة ص٢٨٠.

(١٠) انظر الخلاصة ص٢٧٧.

(١١) من قوله (ويحتمل ان يكون...) وردت في هامش الأصل، وأدرجت في ب، ولم ترد في ج.

(١٢) في الأصل و ب: اختيار، والوجه ما أثبتناه من ج.

المجتهدين المرجّحين أحد القولين على الآخر واضح.

ومحصّله أن المُخبر عن العدالة الظانّ بها:

إنْ كان مستندهُ في ظنّه ما يستوي بالنسبة إلى غالب الأنظار، بحيث يُعدّ من الأَسباب الموجبة للظنّ عند المستوي من الناس، كان الإِخبار عن العدالة حينئذ شهادةً أو خبراً على الكلام فيه.

وإن كان مُستندهُ ما يُفيده ولم يحصل لغيره من العلماء أو بعضهم الظنُّ بها: كان ذلك إخباراً عن الاجتهاد.

ومع الجهل بالحال يُحكم بالإجمال.

لكن لمّا ظهر من أحوال أهل الرجال من المُعدّلين والجارحين إرادة الإِخبار عن النهج الأوّل، كان قولهم حجّة، او مفيداً للظنّ، ولا ريب أنّ إِخبار النجاشي والشيخ وأَضرابهما من هذا القبيل، فقياس المجتهدين بهم في غير محلّه.

ثمّ استدل السيّد رحمه الله[1] لذلك:

ثالثاً: بتصحيح الحديث من أَصحاب الاصطلاح في كثير من الطرق المشتملة عليه، ولا ينافيه الوصف بالحسن منهم في موضع آخر، ونظر الأثبات مقدّم على نظر النفي، وهو من باب تقديم المُثْبت على النافي، لعدم الفرق بين اختلافهما بالذات أو بالاعتبار[2].

---

(١) أي السيّد بحر العلوم.

(٢) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٦٣، باختصار وتصرف

وفيه: مضافاً إلى ما يظهر من التأمّل فيما تقدّم، أن المثبت بعدَ أن صارَ نافياً لم يكن قوله السابق حجةً، ومَعَ الاشتباه في السبق واللحوق يُطْرَحُ قولاه، لعدم معلومية ما استقرّ له من الاعتقاد.

مَعَ أَنّ تقديم المثبت على النافي مطلقاً ؛ ممنوعٌ.

نَعَمْ، يمكن أن يُريد بتقديم المثبت على النافي مع التغايُر الاعتباري، أنّ المثبت حال إخباره[1] عن الصحّة شاهِد، وحال حكمه بالحسن لا يتذكّر شهادته، ولا ريب في عدم اشتراط استمرار التذكّر في قبول الشهادة.

لكن مَعَ أَنّ هذا خلاف ظاهر كلامه يُغنينا ما أسلفناه من منع كون ذلك شهادة عنه[2].

واستدلّ، رابعاً: باتّفاق الأَصحاب على قبول روايته مع اختلافهم في حجّية الحَسَن[3].

وفيه: بعد معلوميّة اختلافهم في الصحة، لا يمكن القول بأن منشأ اتّفاقهم على قبول الرواية كون الرجل ثقة، فليكن المّنشأ في هذا الاتفاق كون أخباره متّخذة من أصول معتبرة، أو أمارات خارجيّة، أو كون الخبر كالصحيح إذا بَلَغَ هذا المَبلغَ من الحُسن، مَعَ أَنّ الاتفاق على ذلك لم يثبت.

واستدل أيضاً: بما نقله النجاشي عن أَصحابنا أنّه أوّل من نشر...

---

(١) في ج: اخبار.

(٢) وغيره، وردت في هامش الأصل، وأدرجت في ب، وفي ج: عنه أو منه، والأول اقرب لصورة الكلمة، وما أثبتناه هو الأقرب.

(٣) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٦٣.

الى آخره، ونقل عن (الرواشح) أنها كلمة جامعة، (وكل الصيد في جَوْف الفَرا)[١]، [٢]، إلى غير ذلك.

ثمّ قال السيّد الطباطبائي: إن هذه الوجوه التي ذكرناها - وإن كان كل منها كافياً[٣] في إفادة المقصود- إلاّ أن المجموع، مع ما اشرنا اليه من أَسباب المدح، كَنارٍ على عَلَم[٤].

وقد عرفت ما في كل واحد من هذه[٥] الوجوه، والله وليُّ العِلمِ والتوفيق.

(١) الفراء: بفتح الفاء كما ورد في ب و ج، وقيل فيه: أنّه اسم طائر عظيم الجثة قائد لغيره من الطيور التي من صنفه، وقيل: الفراء هو الحمار الوحشي. وهذا المثل ضرب لأَبي سفيان - على ما قيل - والمراد إن في صيد الفراء الكفاية عن سائر الوحوش، لان في صيده مع كبره وضخامته ما يغني عن صيد غيره، وتكتب الفرا بغير همزة لأنه مثل، والأمثال موضوعة على الوقف. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٤٢٢، القاموس المحيط ١/ ٢٣.

(٢) الرواشح السماوية ص٨٢ الراشحة ٤.

(٣) في الأصل و ب: وافيا، وما أثبتناه من ج و المصدر.

(٤) رجال السيّد بحر العلوم ١/ ٤٦٣-٤٦٥.

(٥) في ج: (هذه) ساقطة.

فائدة [٢٦]

اختلف كلام أهل الرجال في حال (سهل بن زياد الآدمي):

قولٌ بأنّه ضعيف، وهو قول الشيخ في (الفهرست)[1]، وجماعة.

وقول بوثاقته، وهو قول الشيخ في (رجاله) في أَصحاب الهادي عليه السلام[2]، ورجّحه بعض أساطين المتأخرين[3].

وربما يظهر من بعضهم التردّد في حاله[4].

ولكلّ من هذه الوجوه وجه:

أما وجه الأوّل:

فأولاً: تضعيف أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى بشهادته عليه بالغُلُوّ والكذب، وإِخراجهُ من قُمٍ، وإظهار البراءة منه، ونهي الناس عن السماع

(١) الفهرست ص١٠٦.

(٢) رجال الطوسي ص٣٨٧.

(٣) تعليقة البهبهاني ص١٩٧.

(٤) منتهى المقال ٣/ ٤٢٥-٤٢٩.

منه، حيث كان يروي المراسيل ويعتمد المجاهيل[١].

وما يُتوهَّمُ من عدم اعتبار فعل أَحْمَد وقوله، حيث انه[٢] من أهل قُمّ ورئيسهم، وهم كانوا يُداقّون في أمر الغُلُوّ حتى أن من نفى السهو عن المعصوم عليه السلام عَدَّوهُ غالياً، لقرب عهدهم بالأمر، وعدم انتشار الأَحاديث فيهم، كما يظهر في ما مَرّ في (إبراهيم بن هاشم)، وانما اخرجوا جماعة من قُمّ حيث عرفوا منهم الاعتماد على المراسيل، تَحَرُّزاً منهم على الأخبار من دسِّ الداسِّين وتبديل المحارفين.

فلم يكن ذلك قدحا فيهم، كما لا يخفى.

فإذاً[٣] ما المانع من قبول الأخبار بأنّ سهلاً كاذب ؟ مَعَ أَنّ الغُلُو ينصرف إلى الفرد الشائع الأكمل.

وثانياً: تضعيف النجاشي بقوله: (ضعيف الحديث غير معتمد)[٤]. فإن (ضعيف الحديث) بمنزلة قولهم: (كذوب)، وربما يؤيده شهادة أَحْمَد بن مُحَمَّد عليه بالكذب.

وكون ظهور فساد كلام أَحْمَد في بعض الأَصحاب وأشباهه،

(١) رجال النجاشي ص١٨٥، رجال ابن الغضائري ص٧٧، الخلاصة ص٢٢٨.

(٢) في الأصل: انهم، وفي الهامش أنّه ظ، وكذا في ب و ج، والأقرب ما أثبتناه.

(٣) في الأصل و ب: اذن، وما أثبتناه من ج.

(٤) رجال النجاشي ص١٨٥.

كما في أَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد[١]، ومُحَمَّد بن أورمة[٢] وغيرهما، موجباً للقدح فيه.

بيّنُ الفساد، والحاصل أن كلام النجاشي صريحٌ في التضعيف.

وثالثاً: تضعيف الشيخ في (الفهرست)، واحتمال أن يكون تضعيف الشيخ مستنداً[٣] إلى فعل أَحْمَد بن مُحَمَّد.

سوءُ ظنٍّ بالشيخ، مَعَ أَنّ حمل فعل أَحْمَد بن مُحَمَّد على التسامُح والتهاوُن، لو كان ممكناً جائزاً، لكان الشيخ أولى به.

ومعارضة تضعيفه مع توثيقه في أَصحاب الهادي عليه السلام[٤].

مدفوعة، بتقديم قول[٥] الجارح على قول[٦] المعدّل، وإن كان القائل

---

(١) قال ابن الغضائري في رجاله ص٥٤: طعن القميون عليه وليس الطعن فيه، إنما الطعن فيمن يروي عنه، فانه كان لا يبالي عمن يأخذ على طريقة أهل الأخبار، وكان أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى أبعده عن (قم) ثمّ أعاده إليها واعتذر اليه. وفي الخلاصة ص١٤، بعد نقل كلام ابن الغضائري، قال: وجدت كتابا فيه وساطة بين أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى واحمد بن مُحَمَّد بن خالد لما توفي مشى احمد بن مُحَمَّد بن عيسى في جنازته حافيا حاسرا ليبرء نفسه مما قذفه به.

(٢) رجال النجاشي ص٣٢٩: أبو جعفر القمي ذكره القميون وغمزوا عليه ورموه بالغلو...وقال بعض أَصحابنا: أنّه رأى توقيعا من أَبي الحسن الثالث عليه السلام إلى أهل قم في معنى مُحَمَّد بن أُرمة، وبراءته مما قذف به.

(٣) في ج : مستند، وكتب فوقها مستندا.

(٤) رجال الطوسي ص٣٨٧.

(٥) في الأصل و ب و ج: القول، وكتب فوق الأصل و ج: قول ظ. والأقرب ما أثبتناه.

(٦) في الأصل و ب و ج: القول، وكتب فوق ج: قول ظ، وهو الوجه.

واحدا، لاتحاد المدرك.

ورابعاً: قول ابن الغضائري فيه: كان ضعيفاً فاسد الرواية والمذهب[١].

وابن الغضائري- وإن كان سريع التضعيف- إلاّ أن التأييد بما تقدّم مع كونه عدلاً معتمداً، سيّما في الرجال، يُوهن احتمال مسامحته في خصوص المقام، مَعَ أَنّ خبر العدل حُجة إلاّ ما علم فساده.

وتقديم قول المعدّل في بعض الموارد على قوله، على فرض التسليم لأمارة مرجّحة.

لا يقضي بعدم الترجيح للجرح، مع عدم المُرجح للتعديل، كما لا يخفى.

وخامساً: ما عن الكشي عن الفضل[٢] بن شاذان: أنّه أحمق[٣].

وهذا وإن كان ليس جرحاً إلاّ أنّه موجب لسقوط الاعتبار.

وسادساً: تضعيف ابن نوح[٤]، وجميع الفقهاء، وشرّاح الحديث؛ وممن نصّ على ضعفه:

(١) رجال ابن الغضائري ص٧٧ قال: كان ضعيفا جدا، فاسد الرواية والمذهب.

(٢) في الأصل وج: فضل، والأقرب ما أثبتناه من ب.

(٣) اختيار معرفة الرجال ص٥٦٦.

(٤) انظر رجال النجاشي ص١٨٥. مرت ترجمته سابقا (ابن نوح).

الصالح[(١)، (٢)].

والسبزواري[(٣)].

والآبي[(٤)] في (كشف الرموز)[(٥)].

و(تذكرة الفقهاء)[(٦)].

والمِقْداد[(٧)].

---

(١) شرح أصول الكافي ١/ ٧٢.

(٢) هو المولى مُحَمَّد صالح بن أَحْمَد بن شمس الدين السروي المازندراني، العلاّمة المحقق، العابد الزاهد، جامع المعقول والمنقول، من تلامذة المولى عبد الله التستري، والمولى مُحَمَّد تقي المجلسي، وتزوج بابنته الكبرى ورزق منها بنات وبنين، وقد زوج إحدى بناته إلى المولى مُحَمَّد اكمل الاصبهاني والد الوحيد البهبهاني، وله كتب منها كتاب (شرح أصول الكافي)، توفي باصبهان سنة ١٠٨١هـ أو ١٠٨٦ هـ، ودفن فيها بمقبرة أستاذه المجلسي جنب المسجد الجامع مما يلي رجله، وهو مزار معروف.

(٣) ذخيرة المعاد ط ق ١/ ١٥٥. مرت ترجمة (الفاضل الخراساني) سابقا.

(٤) هو عز الدين أبو علي الحسن بن أَبي طالب بن أَبي المجد اليوسفي، المعروف بالفاضل أو المحقق الآبي، من تلاميذ المحقق الحلي، وشارح كتابه المختصر النافع، المسمى بـ(كشف الرموز) والذي فرغ من تأليفه سنة ٦٧٢ هـ، ويُعد من أعلام القرن السابع الهجري.

(٥) كشف الرموز ١/ ٩٦، ٢/ ١٠٩.

(٦) تذكرة الفقهاء ٦/ ١٤١، ٦/ ٢٠٨، للشيخ جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي، ركن الشريعة وعماد الشيعة، المعروف بالعلاّمة على الإطلاق، من تلاميذ خاله المحقق الحلي، له جملة من المصنّفات القيّمة الرائعة، منها كتابه (تذكرة الفقهاء)، وهو من أوسع الكتب الاستدلالية في الفقه المقارن، توفي سنة ٧٢٦ هـ، ودفن جوار أمير المؤمنين عليه السلام في النجف الأشرف.

(٧) هو جمال الدين أبو عبد الله المقداد بن عبد الله بن مُحَمَّد السيوري الحلي الأسدي، المعروف =

والمحقّق[١] في (المعتبر)[٢].

والشيخ البهائي[٣]، وغيرهم.

وقد استثنى ابن الوليد[٤]، والصدوق روايته من (نوادر الحكمة)[٥].

وأمّا: وجه الثاني، وهو وثاقته، فأمور:

= بالفاضل المقداد، أو الفاضل السيوري، عالم محقق، فقيه متكلم، من ابرز تلاميذ الشهيد الأول و خواصه، له جملة من المصنفات منها (إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين) و (كنز العرفان في فقه القرآن) و (النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر)، توفي سنة ٨٢٦ هـ ودفن في المشهد الغروي.

(١) وهو نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن الهذلي الحلي، ركن الشريعة وفخر الشيعة، المعروف بالمحقق على الإطلاق، له جملة من المصنّفات القيّمة الرائعة، منها (شرايع الإسلام في معرفة الحلال والحرام) والذي ما يزال إلى يومنا هذا من الكتب الدراسية المهمة في الحوزات الشيعية، وكتاب (المختصر النافع) في مختصر الشرائع، وكذلك كتاب (المعتبر) ولم يتم، وغيرها، توفي في الحلة سنة ٦٧٦هـ ودفن فيها، ثمّ نقل جثمانه إلى كربلاء على ما قاله السيّد بحر العلوم في رجاله.

(٢) المعتبر ١/ ٨١.

(٣) هو بهاء الدين مُحَمَّد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني، الجبعي العاملي، بهاء الملة والحق والدين والعلم، صاحب العلوم الغريبة والأسرار العجيبة، من تلاميذ والده والمحقق الكركي، صنف في كافة العلوم العقلية والنقلية، منها (الحبل المتين)، (مشرق الشمسين)، (فوائد رجالية)، و(حاشية على الخلاصة) وغيرها، ما يبلغ أكثر من ثمانين كتاب، توفي في أصفهان ونقل قبل دفنه إلى المشهد الرضوي المقدس سنة ١٠٣٠ هـ أو سنة ١٠٣١ هـ، حيث قبره الآن.

(٤) في ب: (الوليد) ساقطة.

(٥) انظر الاستبصار ٣/ ٢٦١ ، الخلاصة ص٢٧٢ الفائدة ٤.

الأوّل: توثيق الشيخ في أَصحاب الهادي عليه السلام من (رجاله)[(١)، (٢)].

قُلتُ: وهو معارض بما في (الفهرست)، بل قيل: ضَعّفَهُ الشيخ في مواضع[(٣)].

الثاني: كثرة رواية الكلينيّ عنه بواسطة العِدّة[(٤)] وغيرها، مع كثرة احتياطه في أخذه الرواية واجتنابه عن المُتّهمين.

قُلتُ: كثرة الرواية ليست دليلاً على الاعتماد عليه، بل حاول في (الكافي) إيراد ما يكون آلة لاجتهاد المجتهدين، وذِكر ما ورد في الأصول المعتمدة لكي يكون وسيلة إلى استنباط الأحكام، ولو بجعله مرجّحاً لأحد الطرفين، وموصلاً إلى إثبات الكراهة، أو الاستحباب، أو لكون (سهل) مختَلفاً فيه بين الأَصحاب.

كيف؟ ولو كان كثرة رواية الكليني دليلاً على الوثاقة (لسهل) لكان الشيخ، والنجاشي[(٥)]، وابن الغضائري أولى بأن يجعلوها دليلاً عليها، مع أنّهم أَقرب زماناً من غيرهم الى زمانه، وأطْلَعُ بحاله وروايته، مَعَ أَنّ ذلك لو كان كاشفاً عن وثاقة الرجل، كان كاشفاً عن وثاقته عنده باجتهاده،

---

(١) في الأصل و ب: (من رجاله) ساقطة.

(٢) رجال الطوسي ص٣٨٧.

(٣) القائل هو أبو علي الحائري في منتهى المقال ٣/ ٤٢٥.

(٤) الكافي ٣/ ١٦١، ٤/ ٥٦٧، ٦/ ٥١٦. وغير ذلك بواسطة العدة.

(٥) في الأصل: النجاشي، وفي الهامش: الشيخ ظ، وأدرجت الشيخ في ب، وفي ج: النجاشي، وكتب فوقها: كذا، والصحيح ما أثبتناه.

وهو غير الشهادة المعتبرة في المقام.

الثالث: كثرة الرواية، وكونها مقبولة مفتىً بها عندهم.

قُلتُ: قد مرّ الجواب عن نحو ذلك في البحث عن[١] (إبراهيم بن هاشم)، مَعَ أَنّ كثرة الرواية غايةُ ما يُمكن أن يُستفاد منها حُسن حال الرجل، وهو غير ما حاول المُستدلّ من الوثاقة.

وكون رواياته مقبولة، على تقدير تسليمه، لعله للأمارات الخارجيّة فلا يدلّ.

الرابع: ما استدل به العلاّمةُ الطباطبائي من اعتماد أجلاء أَصحاب[٢] الحديث، كالصدوقين والكليني وغيرهم، وإكثارهم الرواية عنه.

مضافاً إلى كثرة رواياته في الأصول والفروع، وسلامتها من وجوه الطعن والتضعيف، خصوصاً عما غُمِزَ به من الارتفاع، فإنّها خالية عنهما، وهي اعدل شاهد على براءته عما[٣] قيل، مع أن الأَصل في تضعيفه - كما يظهر من كلام القوم- هو أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى الأشعري، وحال القمّيين، سيّما ابن عيسى في التسرّع إلى الطعن والقدح والإِخراج من قمّ بالتهمة والرِيْبة ظاهر لِمَنْ راجع الرجال.

ولو كان الأمر فيه على ما بالغوا من الضعف والغُلُو والكذب لورد عن

---

(١) في الأصل و ب: (في التي في إبراهيم)، وما أثبتناه من ج.

(٢) في ج: الأصحاب، وكتب فوقها: أصحاب، كما في الأصل و ب.

(٣) في ج: كما، والوجه ما أثبتناه من الأصل و ب.

الأئمّة ذَمُّهُ وقَدحُهُ، والنهي عن الأخذ عنه والرجوع اليه، كما وَرَدَ في الضعفاء المشهورين، فإنه كان في عصر الجواد عليه السلام والهادي عليه السلام والعسكري عليه السلام، وروى عنهم عليهم السلام، ولم نجد له في الأخبار طَعْناً ولا نَقَلَ ذلك احدٌ من علماء الرجال، ولولا أنّه بمكان من العدالة والتوثيق لما سَلِمَ من ذلك. انتهى كلامه، زِيد في الخُلد إكرامُه(١).

قُلتُ: أما ما ادّعاه رحمه الله من اعتماد الصدوقين والكليني فغير معلوم، لما عرفت من أن ديدن المحدّثين إيراد الخبر آلةً لاجتهاد المجتهد.

نَعَمْ، يظهر من ديباجة الفقيه الاعتماد والفتوى بما يرويه فيها، لكن بعدَ مُخالفته لذلك كثيراً لابدّ من التأويل في كلامه، أو العدول عمّا قال أولاً.

مع أنّه ممّن استثنى روايته من (نوادر الحكمة) كما مرّ.

وأمّا: سلامة روايات (سهل) من الطعن والتضعيف.

فقد عرفت خلافه.

وأمّا: ما قال من أنّ الأَصل في تضعيفه هو أَحْمَد بن مُحمَّد.

فهذا رَمْيٌ لأَصحابنا بالتقليد لأحمد، كيف؟ [و(٢)] ليس بكلّ البعيد نسبة الشيخ النجاشي وأَضرابه إلى التقليد.

وقد عرفت سابقاً عدمُ استقامة ذلك.

---

(١) رجال السيّد بحر العلوم ٣/ ٢٣-٢٥ باختلاف يسير

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

وأمّا: قوله: لو كان الأمر فيه على ما بالَغوا من الضعف والغُلُو والكذب، لورد عن الأئمّة عليهم السلام ذمُّهُ وقدحه.

ففيه: أنّه لم يرد الذم عنهم عليهم السلام إلاّ في قليل ممّن عَرفوا حاله من إيراد ما يُفسد اعتقاد شيعتهم، ولعلَّ سَهلاً[1] لم يكن كذلك، مع أنّه يُمكن أن يكون عدم ورود شيء فيه عنهم، كان لاشتهار أمْرِه فَعَوّلوا عليها وسكتوا عنه.

كيف؟ وهذه الأمارات قامت بعد الألف والمائتين، ولم يَقمْ للنجاشي وأَضرابه؟.

الخامس: ما استدل به أيضا، من أنّه من (مشايخ الإجازة) لوقوعه في طبقتهم، فلا يقدح في صحّة السند، كغيره من المشايخ الذين لم يوثقوا في كتب الرجال، وتُعدّ أخبارهم مع ذلك صحيحة مثل: مُحَمَّد بن إسماعيل البندقي، وأَحْمَد بن العطار، وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد، وأَحْمَد بن عبد الواحد، وابن أبي جيد، والحسين بن الحسن بن أَبان، وأَضرابهم، لسهولة الأمر في أمر المشايخ، فإنهم إنما يذكرون في السند لمجرّد[2] الاتّصال والتبرك، وإلاّ فالرواية من الكتب والأصول المعلومة، حيث أنها كانت في زمان المُحَمَّدين الثلاثة ظاهرة معروفة، كالكتب الأربعة في زماننا، وذكرهُم المشايخ في أول السند، كذِكر المتأخرين الطريق إليهم.

مع تواتُر الكتب وظهورُ انتسابها إلى مؤلّفيها.

---

(١) في الأصل و ب و ج: سهل، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) في ج: بمجرد، وكتب فوقها: لمجرد.

ثمّ استشهد بطريقة الشيخ في (التهذيب والاستبصار)[١]،[٢].

قُلتُ: أمّا ما استدلّ به من كونه من مشايخ الإِجازة لوقوعه في طبقتهم.

ففيه: أولاً: أن وقوعه في طبقة مشايخ الإِجازة لا دلالة فيه على أنّه منهم.

نَعَمْ، رواية العِدّة لعلّها تكون دليلاً على كونه كذلك[٣].

وثانياً: أن كونَه من مشايخ الإِجازة، على فرض تسليم دلالته على الوثاقة، إنّما ينفعُ حيثُ كان الرجل مجهولَ الحال، ولم تظْهر[٤] أمارة على ضعفه أقوى، أو مساوية[٥]، لكونه من مشايخ الإِجازة باعتبار دلالتهما على المدح والقدح، فالقياسُ على المشايخ المذكورين قياسٌ مع الفارق، ولم يظهر لنا إلى الآن أنّ ما رواه (سهل بن زياد)[٦] جميعاً من الكتب المتواترة المعتبرة.

---

(١) قال السيّد بحر العلوم: فانه - أي الشيخ - يذكر تمام السند كما هو عادة القدماء، وربما يسقط المشايخ ويقتصر على إيراد الروايات وليس ذلك إلاّ لعدم اختلاف حال السند بذكر المشايخ وإهمالهم.

(٢) رجال السيّد بحر العلوم ٣/ ٢٥-٣٠، بتصرف واختصار.

(٣) من قوله(نعم رواية...) وردت في هامش الأصل، وأدرجت في ب، ولم ترد في ج.

(٤) في ج: يظهر.

(٥) في الأصل و ب و ج: مساوي، والوجه ما أثبتناه.

(٦) في الأصل و ج: (زياد) ساقطة، وفي هامشهما زياد ظ، وأدرجت في ب.

مضافاً إلى انك قد عرفت أنّ اعتبار تلك[1] الكتب ليس للعمل بها، بل لكونها آلة لاجتهاد المجتهد.

فظهر ممّا بيّناه أن (سهل بن زياد) ليس ممن يعوّلُ عليه لنفسه، وإن كان في كثيرٍ من الموارد يعوّل عليه بملاحظة أُمور خارجية، فافهم ذلك، واغتنم.

(١) في الأصل و ب: (تلك) ساقطة.

فائدة [٢٧]

مُحَمَّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين، أمارات المدح فيه أمور:

الأول: قـول النجـاشي: أبو جعفـر جليل في أَصحابنـا ثقة عين كثير الرواية حسن التصانيف[١].

الثـاني: قـول الكشي: قـال: القتيبـي كان الفضل[٢] بن شـاذان يُحب العبيدي ويُثني عليه ويمدحه، ويَميلُ اليه، ويقول: ليس في أقرانه مثله[٣].

قال [أبو] الحسن[٤]: وبحسبك[٥] هذا الثناء من الفضل[٦].

---

(١) رجال النجاشي ص٣٣٣.

(٢) في الأصل و ج: فضل، والأقرب ما أثبتناه من ب.

(٣) اختيار معرفة الرجال ص٥٣٧.

(٤) الظاهر هو تمام كلام أَبي الحسـن علي بن محمّد القتيبي، وسـقطت كلمة (أَبي) كما أثبتناها من كنيته عن قلم المصنف أو الناسـخ، حتى يسـتقيم الكلام والمعنى، وإِلا يمكن نسـبة القول إلى النجاشي، بعد نقله شهادة القتيبي، ولكن لا يستقيم مع كلام المصنف.

(٥) في هامش ج: حسبك، وما أثبتناه من الأصل و ب والمصدر.

(٦) انظر رجال النجاشي ص٣٣٣.

الثالث: كونه كثير الرواية، ومعمولاً بها[١].

الرابع: قول العلاّمة: الأَقوى عندي قبول روايته[٢]، فتأمل.

الخامس: تعديل ابن نوح[٣] وجماعة، منهم المجلسي في (الوجيزة)[٤].

وأمارات القدح أيضاً أمور:

الأول: قول الشيخ في (الفهرست): ضعيف[٥].

الثاني: استثناء أبي جعفر ابن بابويه إِيّـاهُ من رجال (نوادر الحكمة)، وقال: ما اروي ما يختص بروايته[٦].

الثالث: قول الشيخ: أنّه كان يذهب[٧] مذهب الغُلاة[٨].

الرابع: تضعيف الشيخ إيّاهُ في أصحاب الهادي عليه السلام[٩]، وفي (من لم يرو عنهم عليهم السلام)[١٠].

---

(١) في الأصل و ب و ج: معمول بها، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) الخلاصة ص١٤١- ١٤٢.

(٣) رجال النجاشي ص٣٤٨ في ترجمة مُحَمَّد بن أَحْمَد بن يحيى.

(٤) الوجيزة ص١٦٥.

(٥) الفهرست ص١٤٠.

(٦) الفهرست ص١٦٧، الخلاصة ص١٤٢.

(٧) في الأصل و ب و ج: يذهب مذهب، وكتب فوق ج: إلى ظ، أي يذهب إلى مذهب.

(٨) الفهرست ص١٦٧، الخلاصة ص١٤٢.

(٩) رجال الطوسي ص٣٩١.

(١٠) رجال الطوسي ص٤٤٨.

والظاهـر ترجيـح جانـب المدح، لقـوّة أماراتـه لا لما ذكـره المجلسي الأول[١] والمحقـق الشـيخ مُحَمَّـد[٢]، مـن أن الظاهـر أن تضعيف الشـيخ لتضعيف الصدوق، وتضعيفه لتضعيف ابن الوليد، لاعتقاده (أنّه يعتبر في الإجازة أن يقرأ على الشـيخ، او يقرأ الشـيخ عليه، ويكون السامع فاهماً لما يرويه)، وكان مُحَمَّد صغير السن، ولا يعتمدون على فهمه عند القِراءَةِ[٣].

وذلـك لأَنّ مثل الشـيخ والصدوق يَجِلاّنِ[٤] عن ذلـك لكونه تقليداً صِرفاً.

مَـعَ أَنّ اتضاح حال ابن الوليـد للفاضلين المتأخرين يقضي بوضوح الحال عند الشيخ والصدوق.

مَـعَ أَنّ قـول ابن الوليد من (أنّ ما تفرّد به مُحَمَّد بن عيسـى عن كتب يونس وحديثه لا يُعتَمد عليه)[٥]، لا دلالة فيه على ضعف الرجل في نفسه، لا من حيث اسـتلزامه التدليس، من جهة أن روايته ما لم يكن حال تحملها متفطّناً حافظاً للألفاظ والمعاني تغرير غير جائز، فإذا قدم ما دل على العدالة كان احتمال التدليس غير معتبر.

فإنْ قُلتَ: إنّ الجارح مقدّم على المعدِّل.

---

(١) روضة المتقين ١٤/ ٥٤.

(٢) استقصاء الاعتبار ١/ ٧٧.

(٣) انظر تعليقة البهبهاني ص٣٢٢.

(٤) في الأصل و ب و ج: يجل، وكتب فوق الأصل: يجلا، والصحيح ما أثبتناه.

(٥) رجال النجاشي ص٣٣٣.

قُلتُ: نمنع ذلك مطلقاً، بل المسلّم منه ما كان المعدِّل مساوياً للجارح، وليس المقام منه، لأنّ الجارح ليس إلاّ الشيخ، والمعدِّل النجاشي وجماعة.

لا يقال: إنّ منشأ تقديم الجارح على المعدِّل ليس إلاّ من باب تقديم المُثبِت على النافي، لكون الأوّل شاهداً، والثاني مدّعياً لعدم العلم، فلا فرق حينئذ بين كون المعدِّل أَقوى أو أَضعف، كما هو واضح.

لأنّا نقول: بعد تسليم ذلك، يمكن إبطال دعوى الكليّة، بأنّ: قول المعدِّل قد يكون مُوهِنا لقول الجارح على وجه يُظنّ بخطأه، والظاهر كون المقام من ذلك، كما لا يخفى على مُمْعِن النظر.

فإذا ظُنّ بخطأه لم يكن قوله مُعتبراً، إن قلنا بأنّ حُجّيّة قول العَدل[1] من جهة الظنّ، بل وكذلك إن قلنا بأنّ حُجّيته من باب التعبّد، لأن حُجّيّة خبر العَدل تعبّداً ثابتٌ فيما لم يتبيّن خلافه، ولم يكن ما أخبر به موهوماً، لأنّه القدر المتيقّن من الإجماع القائم[2] على حُجّيته[3].

تَمَّتْ و بِالخَيْرِ عَمَّتْ[4].

---

(١) في الأصل و ب و ج: العدل، وكتب فوق ج: المعدل.

(٢) إلى هنا آخر نسخة ب، وكَتَبَ الناسخ (بسم الله الرحمن الرحيم إلى هنا جفّ قلمُ المصنّف ﷺ وقد وقفتُ على نسخة الأصل بخطه فرأيتها كما هنا، والحمد لله على قضائه، حرره مُحَمَّد الحسين بن الكاظم الموسوي القزويني ناسخ هذا الكتاب عُفِيّ عنه).

(٣) في الأصل و ب: (على حجيته) ساقطة، وأثبتناها من ج.

(٤) إلى هنا آخر نسخة ج.

مصادر التحقيق

١ - **القرآن الكريم** - كلام الباري جل جلاله.

الكتب المخطوطة

٢ - **ضياء العالمين في تبيان إمامة الأئمّة المصطفين** - لأبي الحسن الفتوني، مخطوط نسخة منه بمكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامة في النجف الأشرف برقم (٣/ ٤/ ٧٥ العقائد).

٣ - **الفوائد الرجالية** - للشيخ البهائي مُحَمَّد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي، مخطوط في مكتبة السيّد الحكيم العامة في النجف الأشرف برقم (٦/ ٢٩٨) ضمن مجموعة كتب.

٤ - **لبّ اللُباب** - للمولى مُحَمَّد جعفر الاسترآبادي، مخطوط، نسخة منه في مكتبة السيّد الحكيم العامة في النجف الأشرف برقم (٤/ ٢٩٥٢ علم الرجال).

٥ - **معراج أهل الكمال إلى معرفة أحوال الرجال** - للشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي البحراني، مخطوط، نسخة منه في مكتبة السيّد الحكيم العامة في النجف الأشرف برقم (٢/ ١٠٤٤ علم الرجال).

الكتب المطبوعة

٦- **اختيار معرفة الرجال المعروف بـ(رجال الكشي)** - اختيار الشيخ أبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، صحّحه وعلّق عليه وقدّم له ووضع فهارسه حسن المصطفوي، طبع دانشكاه مشهد - إيران ١٣٤٨هـ ش[1].

٧- **الأربعون حديثاً** - للمولى مُحَمَّد باقر المجلسي، طبع حجري، طبع سنة ١٣٠٥هـ، مطبعة نايب إبراهيم - إيران.

٨- **الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد**- للشيخ المفيد أبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان العُكبري البغدادي. تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ، مطبعة مهر - قم.

٩- **الاستبصار في ما اختلف من الأخبار**- لأبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، تحقيق وتعليق السيّد حسن الموسوي الخرسان، الطبعة الرابعة ١٣٦٣ هـ ش، نشر دار الكتب الإسلامية ـ طهران، مطبعة خورشيد.

١٠- **استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار**- للشيخ مُحَمَّد بن الحسن بن الشهيد الثاني، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ مشهد. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ، مطبعة ستارة ـ قم.

١١- **أصول الفقه**- للشيخ مُحَمَّد الخضري بك، الطبعة الثالثة ١٣٥٨هـ - ١٩٣٨م، نشر المكتبة التجارية الكبرى ـ مصر، مطبعة الاستقامة.

---

(١) أي هجري شمسي للسنة الإيرانية.

١٢- **إعلام الورى بأَعلام الهدى**- للشيخ علي بن الفضل بن الحسن الطبرسي، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، مطبعة ستارة.

١٣- **الأعلام** - خير الدين الزركلي، الطبعة الثالثة.

١٤- **أعيان الشيعة**- للسيد محسن الأمين، تحقيق وإِخراج حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت- لبنان.

١٥- **إقبال الأعمال الحسنة في ما يتعلّق مرّة بالسنة** - للسيد رضي الدين أبي القاسم علي بن موسى بن جعفر بن طاوس الحسني الحسيني، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، طباعة ونشر مكتب الإعلام الإسلامي.

١٦- **الأمالي**- للشيخ المفيد أبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان التلعكبري البغدادي، تحقيق الحسين إستاد ولي وعلي أكبر الغفاري، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم، الناشر دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت. لبنان.

١٧- **الأمالي** - للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية مؤسسة البعثة ـ قم، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، نشر مركز الطباعة والنشر في مؤسّسة البعثة.

١٨- **أمل الآمل**- للشيخ مُحَمَّد بن الحسن الحر العاملي، تحقيق السيّد احمد الحسيني، نشر مكتبة الأندلس ـ بغداد، مطبعة الآداب في النجف الأشرف.

١٩- **الأنساب**- لأبي سعد عبد الكريم بن مُحَمَّد السمعاني، تقديم وتعليق عبد

الله عمر البارودي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت. لبنان.

٢٠- **إيضاح الاشتباه في أسماء الرواة** - لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي المعروف بـ(العلاّمة الحلّي)، دراسة وتحقيق ثامر كاظم الخفاجي، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، نشر مكتبة السيّد المرعشي النجفي ـ قم، المطبعة ستاره ـ قم.

٢١- **بحار الأنوار** - للمولى مُحَمَّد باقر المجلسي، الطبعة الثالثة المصححة ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م، نشر دار إحياء التراث العربي بيروت. لبنان.

٢٢- **بلغة المحدثين** - للشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي البحراني، تحقيق الشيخ عبد الزهراء العويناتي البلادي، طُبع مع (معراج أهل الكمال إلى معرفة الرجال، للمصنف) الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، نشر المحقق العويناتي، سلسلة من ميراث علماء البحرين.

٢٣- **تاج العروس من جوهر القاموس** - لأبي الفيض مُحَمَّد مرتضى الحسيني الزَبيدي، تحقيق علي شيري، طبع سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، طباعة ونشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت. لبنان.

٢٤- **تاج المواليد (مجموعة نفيسة)** - للشيخ علي بن الفضل بن الحسن الطبرسي، طبع سنة ١٤٠٦هـ، نشر مكتبة السيّد المرعشي النجفي ـ قم، اهتمام السيّد محمود المرعشي، مطبعة الصدر، طبع حجري.

٢٥- **تاريخ الإسلام** - لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أَحْمَد الذهبي، تحقيق د.عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، طباعة ونشر دار الكتاب العربي بيروت ـ لبنان.

٢٦- **تراجم الرجال**- للسيد أَحْمَد الحسيني، طبع سنة ١٤١٤هـ، نشر مكتبة السيّد المرعشي النجفي ـ قم، مطبعة صدر ـ قم.

٢٧- **تعليقة البهبهاني على منهج المقال**- للمولى مُحَمَّد باقر البهبهاني المعروف بـ(الوحيد البهبهاني) - بلا تاريخ.

٢٨- **تفسير العياشي**- لأبي النضر مُحَمَّد بن مسعود بن عيّاش السلمي السمرقندي المعروف بالعياشي، تحقيق وتصحيح وتعليق الحاج هاشم الرسولي المحلاتي، نشر المكتبة العلمية الإسلامية ـ طهران.

٢٩- **تفسير القمي**- لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمي، تصحيح وتعليق وتقديم السيد طيب الموسوي الجزائري، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ، مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، منشورات مكتبة الهدى.

٣٠- **تكملة أمل الآمل**- للسيد حسن الصدر، تحقيق السيّد أَحْمَد الحسيني، طبع سنة ١٤٠٦هـ، نشر مكتبة السيّد المرعشي النجفي ـ قُمّ بإشراف السيّد محمود المرعشي، مطبعة الخيام ـ قم.

٣١- **تهذيب الأحكام في شرح المقنعة**- لأبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، تحقيق وتعليق السيّد حسن الموسوي الخرسان، الطبعة الرابعة ١٣٦٥ هـ ش، نشر دار الكتب الإسلامية ـ طهران، مطبعة خورشيد.

٣٢- **التوحيد**- الشيخ الصدوق لأبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، تصحيح وتعليق السيّد هاشم الحسيني الطهراني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم.

٣٣- **توضيح المقال في علم الرجال**- للملا علي كني الطهراني، تحقيق حسين مولوي و قسم الأبحاث التراثية بدار الحديث، مراجعة مُحَمَّد الباقري،

الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ، الناشر دار الحديث ـ قم، المطبعة سرور.

٣٤- **ثواب الأعمال وعقاب الأعمال**- للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، قدم له السيّد مُحَمَّد مهدي الخرسان، الطبعة الثانية ١٣٦٨ هـ ش، منشورات الشريف الرضى ـ قم، المطبعة أمير ـ قم.

٣٥- **جامع الرواة**- للمولى مُحَمَّد بن علي الاردبيلي، إشراف السيّد حسين الطباطبائي البروجردي، وقف على طبعه وتصحيحه أبو الحسن الشعراني، عُني بنشره مُحَمَّد حسين كوشانبور.

٣٦- **جامع المقال في ما يتعلق بأحوال الحديث والرجال**- للشيخ فخر الدين بن مُحَمَّد علي الطريحي الاسدي، حققه وعلّق عليه مُحَمَّد كاظم الطريحي، المطبعة الحيدرية ـ طهران.

٣٧- **جنات الخلود**- للميرزا مُحَمَّد رضا بن مُحَمَّد مؤمن الإمامي خاتون آبادي، فارسي، طبع سنة ١٣٨١هـ، ناشر انتشارات لؤلؤ ومرجان ـ قم.

٣٨- **جوابات أهل الموصل في العدد والرؤية**- للشيخ المفيد مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان العُكبري البغدادي، تحقيق الشيخ مهدي نجف، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، نشر دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت. لبنان.

٣٩- **حاوي الأقوال في معرفة الرجال**- للشيخ عبد النبيّ الجزائري، تحقيق مؤسسة الهداية لإحياء التراث ـ قم، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٤٠- **الحبل المتين**- للشيخ البهائي مُحَمَّد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي، طبع حجري مع عدّة رسائل للشيخ البهائي، منشورات بصيرتي ـ قم، مطبعة مهر ـ قم.

٤١ - **خاتمة مستدرك الوسائل** - للميرزا حسين النوري الطبرسي، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ، المطبعة ستاره ـ قم.

٤٢ - **الخصال** - للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري، طبع سنة ١٤٠٣ هـ، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم.

٤٣ - **خلاصة الأقوال (رجال العلاّمة الحلي)** - لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي المعروف بـ(العلاّمة الحلي)، مصححة على نسخة السيّد محمد صادق بحر العلوم، الطبعة الثانية ١٣٨١هـ - ١٩٦١م، منشورات المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف.

٤٤ - **الخلاف** - لأبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، تحقيق جماعة من المحققين، طبع سنة ١٤٠٧هـ، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم.

٤٥ - **دار السلام في ما يتعلّق بالرؤيا والمنام** - للميرزا حسين النوري، منشورات شركة المعارف الإسلامية، المطبعة العلمية ـ قم.

٤٦ - **الدروس الشرعية في فقه الإمامية** - للشهيد الأول مُحَمَّد بن مكي العاملي، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم.

٤٧ - **ديوان السيّد موسى الطالقاني** - جمع وتحقيق وتقديم ونشر السيّد حسن الطالقاني، الطبعة الأولى ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م، مطبعة الغري الحديثة - النجف الأشرف.

٤٨- **ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد**- للملا مُحَمَّد باقر السبزواري الخراساني، طبع حجري، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم.

٤٩- **الذريعة إلى تصانيف الشيعة**- للشيخ آقا بزرك الطهراني، الطبعة الثانية، دار الأضواء - بيروت.لبنان.

٥٠- **ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة**- للشهيد الأول مُحَمَّد بن مكي العاملي، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قُمّ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - مطبعة ستارة - قم.

٥١- **الرجال** - للشيخ مُحَمَّد بن الحسن الحر العاملي، تحقيق علي الفاضلي، طباعة ونشر دار الحديث - قم، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ..

٥٢- **الرجال**- للشيخ تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلي، تحقيق وتقديم السيد محمد صادق بحر العلوم، طباعة ونشر المكتبة الحيدرية - النجف الأشرف، ١٣٩٢هـ -١٩٧٢م.

٥٣- **الرجال** - لابن الغضائري أَحْمَد بن الحسين بن عبيد الله، تحقيق ماجد الكاظمي، الناشر دار الهدى ـ إيران.

٥٤- **رجال البرقي**- لأبي جعفر أَحْمَد بن مُحَمَّد بن خالد البرقي، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني، مؤسسة القيوم الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، المطبعة مؤسسة النشر الإسلامي ـ قم.

٥٥- **رجال الخاقاني**- للشيخ علي بن الحسين الخاقاني، تحقيق السيّد محمد صادق بحر العلوم، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، قدم له واعتنى بنشره حفيد المؤلف حسين الشيخ حسن الخاقاني، مطبعة الآداب - النجف الأشرف.

٥٦- **رجال الطوسي**- للشيخ أبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ، طباعة ونشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم.

٥٧- **رجال النجاشي**- للشيخ أبي العباس أَحْمَد بن علي النجاشي الاسدي، تحقيق السيد موسى الشبيري الزنجاني، الطبعة السادسة ١٤١٨ هـ، طباعة ونشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم.

٥٨- **الرواشح السماوية** – للميرداماد مُحَمَّد باقر الحسيني الاسترآبادي، تحقيق نعمة الله الجليلي وغلام حسين قيصريه ها، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، طباعة ونشر دار الحديث ـ قم.

٥٩- **روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات**- للميرزا مُحَمَّد باقر الخوانساري الاصبهاني، تحقيق أسد الله إسماعِيليان، نشر مكتبة إسماعِيليان- طهران، طبع سنة ١٣٩٠هـ، المطبعة الحيدرية – طهران.

٦٠- **روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه**- للمولى مُحَمَّد تقي المجلسي، نمقه وعلّق عليه واشرف على طبعه السيّد حسين الموسوي الكرماني والشيخ علي بناه الاشتهاردي، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ، نشر بنياد فرهنك إسلامي.

٦١- **زاد المجتهدين في شرح بلغة المحدثين**- الشيخ أَحْمَد بن صالح البحراني القطيفي آل طعان، تحقيق ونشر ضياء بدر آل سُنبل، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ.

٦٢- **شرح أصول الكافي**- للمولى مُحَمَّد صالح المازندراني، مع تعاليق الميرزا أبو الحسن الشعراني، ضبط وتصحيح السيّد علي عاشور، الطبعة الأولى

١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، طباعة ونشر دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت.لبنان.

٦٣- **شرح البداية في علم الدراية**- للشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي، ضبط نصه السيد مُحَمَّد رضا الحسيني الجلالي، منشورات الفيروزآبادي - قُمّ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، مطبعة النهضة.

٦٤- **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية** - لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أَحْمَد عبد الغفور عطار، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، دار العلم للملايين - بيروت.لبنان.

٦٥- **صفات الشيعة**- للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، طباعة ونشر كانون انتشارات عابدي - طهران.

٦٦- **طبقات أعلام الشيعة (الكرام البررة في القرن الثالث بعد العشرة)** - للشيخ آقا بزرك الطهراني، مطبعة القضاء في النجف الأشرف ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.

٦٧- **طبقات أعلام الشيعة (نقباء البشر في القرن الرابع عشر)** - للشيخ آقا بزرك الطهراني، المطبعة العلمية في النجف الأشرف ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٦م.

٦٨- **طرائف المقال في معرفة الرجال**- للسيد علي اصغر بن مُحَمَّد شفيع الجابلقي البروجردي، تحقيق مهدي الرجائي، تقديم السيّد شهاب الدين المرعشي النجفي، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ، نشر مكتبة السيّد المرعشي - قم، بإشراف محمود المرعشي، مطبعة بهمن - قم.

٦٩- **عدّة الرجال**- للسيّد محسن الاعرجي الكاظمي، تحقيق مؤسسة الهداية لإحياء التراث، الناشر إسماعيليان، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ.

٧٠- **العدّة في أصول الفقه** - للشيخ أبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، تحقيق مُحَمَّد رضا الأنصاري القمي، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، المطبعة ستاره - قم.

٧١- **العدد القوية لدفع المخاوف اليومية**- للشيخ رضي الدين علي بن يوسف المطهّر الحلي، تحقيق السيّد مهدي الرجائي، إشراف السيّد محمود المرعشي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، نشر مكتبة السيّد المرعشي النجفي - قم.

٧٢- **علل الشرائع**- للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، قدم له السيّد مُحَمَّد صادق بحر العلوم، طبع سنة ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م، طباعة ونشر المكتبة الحيدرية - النجف الأشرف.

٧٣- **عوائد الأيام**- للمولى أَحْمَد بن مهدي النراقي، تحقيق مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، طباعة ونشر مكتب الأعلام الإسلامي - قم.

٧٤- **عوالي اللآلي العزيزية في الأَحاديث الدينية**- للشيخ مُحَمَّد بن علي بن إبراهيم الاحسائي المعروف بابن أبي جمهور، تحقيق آقا مجتبى العراقي، تقديم السيد شهاب الدين المرعشي النجفي، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام - قم.

٧٥- **عيون أخبار الرضا عليه السلام**- للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، تصحيح وتعليق وتقديم الشيخ حسين الاعلمي، طبع سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، طباعة ونشر مؤسسة الاعلمي - بيروت. لبنان.

٧٦- **الغارات**- لأبي إسحاق إبراهيم بن مُحَمَّد الثقفي الكوفي، تحقيق السيّد

جلال الدين الحسيني الارموي المحدّث، طبع اوفسيت في مطابع بهمن.

٧٧- **غاية المراد في شرح نكت الإرشاد**- للشهيد الأول مُحَمَّد بن مكي العاملي الجزيني، مع (حاشية الإرشاد للشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي)، تحقيق مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية المحققون عباس المُحَمَّدي، غلام رضا النقي، غلام حسين قيصريه ها، إشراف رضا المختاري، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، طباعة ونشر مركز الأعلام التابع لمكتب الأعلام الإسلامي - قم.

٧٨- **غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع**- لأبي المكارم حمزة بن علي بن زهرة الحلبي، تحقيق إبراهيم البهادري بإشراف الشيخ جعفر سبحاني، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، الناشر مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، مطبعة اعتماد - قم.

٧٩- **الغيبة**- لأبي جعفر الطوسي، تحقيق الشيخ عباد الله الطهراني والشيخ علي أَحْمَد الناصح، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية - قم، الطبعة الأولى ١٤١١هـ، مطبعة بهمن - قم.

٨٠- **فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم**- للسيد رضي الدين أبي القاسم علي بن موسى بن جعفر بن طاوس الحسني الحسيني، ١٣٦٣هـ ش، منشورات الرضي - قم، مطبعة أمير - قم.

٨١- **فرق الشيعة**- لأبي مُحَمَّد الحسن بن موسى النوبختي، علّق عليه السيّد محمد صادق بحر العلوم، الطبعة الرابعة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م، نشر المكتبة الحيدرية في النجف الأشرف، المطبعة الحيدرية في النجف الأشرف، (انتشارات مكتبة الفقيه - قم).

٨٢- **فصوص اليواقيت في نصوص المواقيت**- للميرزا مُحَمَّد آل داود الهمداني. طبع حجري. بلا تاريخ.

٨٣- **فضائل الأشهر الثلاثة**- للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، تحقيق وإخراج ميرزا غلام رضا عرفانيان، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ -١٩٩٢م، دار المحجة البيضاء للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت، ودار الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله.

٨٤- **فضائل الشيعة**- للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، الناشر كانون انتشارات عابدي ـ طهران.

٨٥- **الفهرست**- للشيخ أبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، تصحيح وتعليق السيد مُحَمَّد صادق بحر العلوم، الطبعة الثانية ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م، منشورات المطبعة الحيدرية في النجف الأشرف.

٨٦- **فهرست أسماء علماء الشيعة ومصنفيهم**- للشيخ منتجب الدين أبي الحسن علي بن عبيد الله ابن بابويه الرازي، تحقيق السيد عبد العزيز الطباطبائي، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار الأضواء بيروت.لبنان.

٨٧ - **الفوائد الرجالية**- للسيد مهدي الطباطبائي المعروف بـ(بحر العلوم) أو (رجال السيّد بحر العلوم). تحقيق وتعليق السيّد مُحَمَّد صادق بحر العلوم والسيد حسين بحر العلوم، الطبعة الأولى ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، مطبعة الآداب - النجف الأشرف.

٨٨- **الفوائد الرجالية**- للشيخ مهدي الكجوري الشيرازي، تحقيق مُحَمَّد كاظم رحمان ستايش، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ، طباعة ونشر دار الحديث للطباعة والنشر ـ قم.

٨٩- **الفوائد المدنية**- للمولى مُحَمَّد أمين الاسترآبادي، تحقيق الشيخ رحمة الله الرحمتي الاراكي، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ، طباعة ونشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم. طبع مع كتاب (الشواهد المكية السيّد نور الدين العاملي).

٩٠- **القاموس المحيط**- للفيروزآبادي، بلا تاريخ.

٩١- **قوانين الأصول**- للميرزا أبي القاسم بن مُحَمَّد حسن المحقق القمي، طبع حجري.

٩٢- **الكاشف في معرفة من له رواية في كتب الستة** - لأبي عبد الله مُحَمَّد بن بن الذهبي، وحاشيته لأبي الوفاء إبراهيم بن مُحَمَّد سبط ابن العجمي، قابلهما بأصل مؤلفيهما وقدم لهما وعلّق عليهما وخرّج نصوصهما مُحَمَّد عوامة، أَحْمَد مُحَمَّد نمر الخطيب، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، دار القبلة للثقافة الإسلامية مؤسسة علوم القرآن المملكة العربية السعودية ـ جدة.

٩٣- **الكافي**- لأبي جعفر مُحَمَّد بن يعقوب الكليني الرازي، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري، الطبعة الخامسة ١٣٦٣ هـ ش، نشر دار الكتب الإسلامية- طهران، مطبعة حيدري.

٩٤- **كامل الزيارات**- لأبي القاسم جعفر بن مُحَمَّد بن قولويه القمي، تحقيق جواد القيومي (لجنة التحقيق)، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، الناشر مؤسسة نشر الفقاهة- قم.

٩٥- **كشف الرموز في شرح المختصر النافع**- للشيخ زين الدين أبي علي الحسن بن أبي طالب اليوسفي الآبي، تحقيق علي بناه الاشتهاردي والحاج آقا حسين اليزدي، طبع سنة ١٤٠٨هـ، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة

المدرسين – قم.

٩٦- **كشف الغمة في معرفة الأئمة**- لأبي الحسن علي بن عيسى الاربلي، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م، دار الأضواء بيروت- لبنان.

٩٧- **كمال الدين وتمام النعمة**[1]- للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد ابن علي ابن بابويه القمي، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري، طبع سنة ١٤٠٥هـ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم.

٩٨- **الكنى والألقاب**- للشيخ عباس القمي، الطبعة الثالثة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م، منشورات المطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف.

٩٩- **لؤلؤة البحرين في الإجازات**-للشيخ يوسف بن أَحْمَد البحراني، تحقيق وتعليق السيّد مُحَمَّد صادق بحر العلوم، الطبعة الثانية ١٩٦٩م، مطبعة النعمان – النجف الأشرف.

١٠٠- **ماضي النجف وحاضرها** – جعفر الشيخ باقر آل محبوبة، طبع سنة ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م،المطبعة العلمية في النجف الأشرف.

١٠١- **مبادئ الوصول إلى علم الأصول**- لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي المعروف بـ(العلاّمة الحلي)، تحقيق وتعليق وإخراج عبد الحسين مُحَمَّد علي البقال، الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، مطبعة الآداب – النجف الأشرف.

١٠٢- **المَجدي في انساب الطالبين**- للسيد نجم الدين أبي الحسن علي بن مُحَمَّد

(١) اسم الكتاب الصحيح (إكمال الدين وإتمام النعمة)، وقد أخطأ الطابعون في تسميته بـ(كمال الدين وتمام النعمة).

بن علي العلوي العمري، تحقيق د.أَحْمَد المهدوي الدامغاني، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ، نشر مكتبة السيّد المرعشي النجفي ـ قم، بإشراف السيّد محمود المرعشي، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام ـ قم.

١٠٣- **مجمع البحرين**- للشيخ فخر الدين الطريحي، تحقيق وتصحيح السيّد علي الحسيني، منشورات دار الثقافة العربية النجف الأشرف، مطبعة الآداب- النجف الأشرف.

١٠٤- **مجمع الرجال**- للمولى عناية الله القهبائي، صححه السيّد ضياء الدين الأصفهاني، طبع سنة ١٣٦٤هـ، مؤسسة مطبوعات إسماعيليان ـ قم.

١٠٥- **مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان**- للمولى أَحَمد المقدس الاردبيلي، صححه ونمقه وعلّق عليه واشرف على طبعه الحاج آقا مجتبى العراقي والحاج شيخ علي بناه الاشتهاردي والحاج آقا حسين اليزدي الأصفهاني بقم المقدسة، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ـ قم.

١٠٦- **المجموع شرح المهذب**- للشيخ محي الدين النووي، دار الفكر- بيروت.

١٠٧- **مختلف الشيعة في أحكام الشريعة**- لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي المعروف بـ(العلاّمة الحلي)، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ.

١٠٨- **مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام**- للسيد مُحَمَّد بن علي الموسوي العاملي، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ مشهد المقدسة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم،

مطبعة مهر- قم.

١٠٩- **مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول**- للمولى مُحَمَّد باقر المجلسي، إخراج ومقابلة وتصحيح السيّد هاشم الرسولي المحلاتي، ١٣٧٩هـ ش، نشر دار الكتب الإسلامية ـ طهران.

١١٠- **مسار الشيعة**- للشيخ المفيد أبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان العُكبري البغدادي، تحقيق الشيخ مهدي نجف، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، نشر دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت.لبنان.

١١١- **مسالك الإفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام**- للشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي، تحقيق ونشر مؤسسة المعارف الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ قم.

١١٢- **مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل**- للميرزا حسين النوري الطبرسي، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث بيروت. لبنان.

١١٣- **المستصفى**- لأبي حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي، طبعه وصححه مُحَمَّد عبد السلام عبد الشافي، طبع سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، دار الكتب العلمية - بيروت. لبنان.

١١٤- **مستطرفات السرائر**- لأبي جعفر مُحَمَّد بن منصور بن أَحْمَد بن إدريس الحلي، تحقيق لجنة التحقيق، الطبعة الثانية ١٤١١هـ نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي.

١١٥- **مسند أَحْمَد**- لأَحْمَد بن حنبل، نشر دار صادر - بيروت.لبنان.

١١٦- **مشرق الشمسين وإكسير السعادتين**- للشيخ البهائي مُحَمَّد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي، طبع حجري مع عدّة رسائل للشيخ البهائي، الناشر مكتبة بصيرتي، طبع سنة ١٣٩٨هـ، مطبعة مهر ـ قم.

١١٧- **المصباح (جُنّة الأَمان الواقية وجَنّة الإيمان الباقية)**- للشيخ الكفعمي تقي الدين إبراهيم بن علي العاملي، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، نشر مؤسسة الاعلمي للمطبوعات - بيروت. لبنان.

١١٨- **مصباح المتهجد**- لأبي جعفر مُحَمَّد بن الحسن الطوسي، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م، نشر مؤسسة فقه الشيعة بيروت- لبنان.

١١٩- **مصفّى المقال في مصنفي علم الرجال**- للشيخ آقا بزرك الطهراني، عني بتصحيحه ونشره ابن المؤلف أَحْمَد منزوي، الطبعة الأولى ١٣٧٨هـ - ١٩٥٩م.

١٢٠- **معارج الأصول**- لأبي القاسم جعفر بن الحسن الهذلي المعروف بـ(المحقق الحلي)، إعداد مُحَمَّد حسين الرضوي، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام ـ قم.

١٢١- **معارف الرجال**- للشيخ مُحَمَّد حرز الدين، علّق عليه حفيده الناشر الشيخ مُحَمَّد حسين حرز الدين، طبع سنة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، مطبعة النجف - النجف الأشرف.

١٢٢- **معالم الدين وملاذ المجتهدين**- لأبي منصور جمال الدين الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني العاملي الجباعي، تحقيق وتعليق وإخراج عبد الحسين مُحَمَّد علي البقال، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ - ١٩٧١م، مطبعة الآداب - النجف الأشرف.

١٢٣- **معالم العلماء** - للحافظ مُحَمَّد بن علي بن شهرآشوب المازندراني، قدم له السيد محمد صادق بحر العلوم، الطبعة الثانية ١٣٨٠هـ - ١٩٦١م، منشورات ومطبعة المكتبة الحيدرية - النجف الأشرف.

١٢٤- **معاني الأخبار** - للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمي، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري، طبع سنة ١٣٧٩هـ، منشورات مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم.

١٢٥- **المعتبر في شرح المختصر** - للمحقق الحلي نجم الدين أبي القاسم جعفر بن الحسن، تحقيق عدّة أفاضل بإشراف الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، نشر مؤسسة سيد الشهداء عليه السلام ـ قم، مطبعة مدرسة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، طبع سنة ١٣٦٤هـ ش.

١٢٦- **معجم أدباء الأطباء** - مُحَمَّد الخليلي، طبع سنة ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م، مطبعة الغري - النجف الأشرف.

١٢٧- **معجم البلدان** - لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، طبع سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.لبنان.

١٢٨- **معجم الرجال والحديث** - تأليف وتحقيق وترتيب أبي أسد الله مُحَمَّد حياة بن الحافظ مُحَمَّد عبد الله الأنصاري، بلا معلومات النشر.

١٢٩- **معجم المؤلفين** - عمر رضا كحالة، الناشر مكتبة المثنى ـ بيروت ودار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

١٣٠- **معجم رجال الحديث** - السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، الطبعة الأولى، مطبعة الآداب - النجف الأشرف.

١٣١ - **معجم مقاييس اللغة** - لأبي الحسين أَحْمَد بن فارس، اعتنى به الدكتور مُحَمَّد عوض مرعي والآنسة فاطمة مُحَمَّد أصلان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، طباعة ونشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

١٣٢ - **معراج أهل الكمال في معرفة الرجال** - للشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي البحراني، تحقيق السيّد مهدي الرجائي، (طبع مع بلغة المحدثين، للمصنف) الطبعة الأولى ١٤١٢هـ، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، نشر الشيخ العويناتي، سلسلة من ميراث علماء البحرين.

١٣٣ - **المُغَرّب في ترتيب المعرّب** - لأبي الفتح ناصر بن عبد السيّد المُطَرّزي الحنفي، الناشر دار الكتاب العربي. بيروت ـ لبنان.

١٣٤ - **المُغني** - لأبي مُحَمَّد عبد الله بن أَحْمَد بن قُدامة، اوفسيت دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع - بيروت.لبنان.

١٣٥ - **مقباس الهداية في علم الدراية** - للشيخ عبد الله المامقاني، تحقيق الشيخ مُحَمَّد رضا المامقاني، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم، الطبعة الأولى ١٤١١هـ، مطبعة مهر ـ قم.

١٣٦ - **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث** - عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تعليق وشرح وتخريج أبي عبد الرحمن صلاح بن مُحَمَّد بن عويضة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، الناشر دار الكتب العلمية ـ بيروت. لبنان.

١٣٧ - **المقنعة** - للشيخ المفيد أبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن النعمان العكبري البغدادي، تحقيق ونشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ.

١٣٨ - **الملل والنحل** - لأبي الفتح مُحَمَّد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق محمد

سيد كَيلاني، دار المعرفة ـ للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت- لبنان.

١٣٩- **من لا يحضره الفقيه**- للشيخ الصدوق أبي جعفر مُحَمَّد بن علي ابن بابويه القمـي، تصحيـح وتعليق علي اكـبر الغفـاري، الطبعة الثانية، منشـورات مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم.

١٤٠- **مناقـب آل أبي طالـب**- للشـيخ مُحَمَّد بن علي بن شهرآشـوب، تصحيح ومقابلـة وشرح لجنة من أسـاتذة الحوزة العلميـة - النجف الأشرف، طبع سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م.

١٤١- **منتقـى الجـمان في الأَحاديـث الصحاح والحسـان**- لأبي منصور الحسـن بن زين الدين الشـهيد الثاني العاملي، تصحيـح وتعليق علي اكبر الغفاري، الطبعـة الأولى ١٣٦٢هــ ش، منشـورات جماعـة المدرسـين في الحـوزة العلمية - قم، المطبعة الإسلامية.

١٤٢- **منتهـى المطلـب في تحقيق المذهب**- لأبي منصور الحسـن بن يوسـف بن المطهر الاسدي المعروف بـ(العلاّمة الحلي)، طبع حجري.

١٤٣- **منتهـى المقَـال في أحوال الرجـال**- لأبي علي الحائري مُحَمَّد بن إِسـماعِيل المازنـدراني، تحقيـق مؤسسـة آل البيت عليهم السلام لإحيـاء التراث ـ قـم، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، المطبعة ستاره ـ قم.

١٤٤- **منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال**- للميرزا مُحَمَّد بن علي الاسترآبادي، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، مطبعة ستاره ـ قم.

١٤٥- **الموضوعـات**- لأبي الفـرج عبـد الرحمن بـن علي بن الجـوزي القرشي، ضبط وتحقيق وتقديم عبـد الرحمن مُحَمَّد عثمان، الطبعة الأولى ١٣٨٦هـ -

١٩٦٦م، نشر المكتبة السلفية - المدينة المنورة.

١٤٦- **نقد الرجال**- للسيّد مصطفى الحسيني التفريشي، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، مطبعة ستارة ـ قم.

١٤٧- **نهاية الدراية**- للسيد حسن الصدر، تحقيق ماجد الغرباوي، الناشر نشر المشعر، المطبعة اعتماد ـ قم.

١٤٨- **النهاية في غريب الحديث والأثر**- لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن مُحَمَّد الشيباني الجَزَري (ابن الأثير)، اعتنى به مُحَمَّد أبو فضل عاشور، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع بيروت ـ لبنان.

١٤٩- **هداية المحدثين إلى طريق المُحَمَّدين المعروف بـ(المشتركات)**- للمولى مُحَمَّد أمين الكاظمي، تحقيق مهدي الرجائي، ١٤٠٥هـ، منشورات مكتبة المرعشي النجفي ـ قم، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام ـ قم.

١٥٠- **الوافي**- للمولى مُحَمَّد محسن بن مرتضى المعروف بالفيض الكاشاني، تحقيق وتصحيح وتعليق ضياء الدين الحسيني العلاّمة الأصفهاني، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، نشر مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام في أصفهان.

١٥١- **الوجيزة (رجال المجلسي)**- للمولى مُحَمَّد باقر المجلسي، طبع حجري، (طبع مع خلاصة العلاّمة الحلي، ومع الوجيزة في الدراية للبهائي).

١٥٢- **وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة** - للشيخ مُحَمَّد بن الحسن الحر العاملي، الطبعة الرابعة ١٣٩١هـ، دار إحياء التراث العربي. بيروت ـ لبنان.

١٥٣ - **وصـول الأخيـار إلى أصـول الأخبار** - للشـيخ حسـين بن عبـد الصمد العامـلي والـد الشـيخ البهائي، تحقيق عبـد اللطيف الكوهكمـري، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ، نشر مجمع الذخائر الإسلامية، مطبعة الخيام ـ قم.

١٥٤ - **وفيـات الأعيـان وإنبـاء أبنـاء الزمان** - لابن خلـكان أَحْمَد بـن مُحَمَّد بن إبراهيـم بـن أبي بكـر، تحقيـق إحسـان عبّـاس، طباعـة ونـشر دار الثقافـة بيروت ـ لبنان.

فهرست الآيات القرآنية

فهرست الأحاديث الشريفة

فهرست الكتب الواردة في المتن

فهرست أسماء الفرق والمذاهب

فهرست الأعلام المُترجمين

فهرست المطالب

سبيل الهداية في علم الدراية

الفوائد الرجالية

صدر لسماحة السيد محمود المقدس الغريفي (دام توفيقه)

١ـ التدخين والصيام (حكم الدخان في نهار شهر رمضان) - (بحث فقهي استدلالي).

٢ـ الشعر وأهل البيت عليهم السلام في المنظور الفقهي والعقائدي - (بحث فقهي استدلالي).

٣ـ ديوان الإمام الحسن بن علي عليه السلام - (صنعة وتحقيق).

٤ـ ديوان الإمام الحسين بن علي عليه السلام - (صنعة وتحقيق).

٥ـ ديوان الإمام زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام - (صنعة وتحقيق).

٦ـ ليلة الزفاف في الإسلام أعمالها وآدابها (آداب ليلة الزفاف).

٧ـ مع النسب والنسابين.

٨ـ معجم مصطلحات النسابين.

٩ـ الشجرة المقدسة من الروضة الغريفية - (بحث عن تاريخ الأسرة الغريفية، وتراجم رجالها).

١٠ـ الشهيد السعيد السيد أحمد المقدس الغريفي المعروف بالحمزة الشرقي.

١١ـ الدرة النجفية في نسب السادة الغريفية - (أرجوزة في نسبه الشريف).

١٢ـ الذبح خارج منى بين الواقع الحالي والدليل الفقهي - (بحث فقهي استدلالي).

١٣ـ أدعية السر - (دراسة وتحقيق).

١٤ـ الرسالة البهية في سيرة الحاكم مع الرعية - (تقديم وتحقيق وشرح).

١٥ـ قراءات في وصية الزهراء عليها السلام.

١٦ـ سبيل الهداية في علم الدراية و(الفوائد الرجالية) - (تقديم وتحقيق) (بين يديك).

وله بعض البحوث المنشورة في بعض مجلات النجف الأشرف وغيرها

والأخر قيد الإتمام والتحقيق